رسالة المسجد

مجلة محكمة تصدرعن وزارة شؤون الدينية والأوقاف - الجزائر

الدكتور محمد عيسى
وزير الشؤون الدينية والأوقاف
المدير العام مسؤول النشر

رئيس التحرير: الدكتور نور الدين محمدي، مدير التوجيه الديني والتعليم القرآني
مستشار المدير العام: السيد حميد رمضة، المفتش العام.
أمانة التحرير: أ . سميرة مخالدي ، أ . بلال سعيدان
إطاران في المديرية الفرعية للتوجيه الديني والنشاط المسجدي

هيئة التحرير

- أ. د . محمد يعيش،عميد كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر.
- أ. د . عمار طالبي، باحث جامعي.
- أ. د . عبد الله بوخلخال، باحث جامعي.
- أ. د . مصطفى باجو، باحث جامعي، غرداية.
- د . موسى إسماعيل، باحث جامعي، جامعة الجزائر.
- أ. محمد شيخ، مفتش مركزي.

المحتويات

- الافتتاحية/ السيد الوزير — د. محمد عيسى — 3
- دراسات:
  - قاعدة مراعاة الخلاف في المذهب المالكي وتطبيقاتها في الفقه المالكي — د .محند أو إدير مشنان — 7
  - شبهة التكفير في الفكر الإرهابي — د . نصر الدين وراش — 21
  - التبصرة بين كتب الفقه المالكي — أ. عبد القادر قطشة. — 29
- ملف العدد:
  - أحكام صوم المريض في الفقه الإسلامي المالكي — د . بوعلام جوهري — 50
  - "رمضان مدرسة روحيّة وتربويّة" — د . أحمد يسعد، أ . سمير بشير باشا — 69
  - شهر رمضان وانعتاق الروح — أ . مراد معيزة — 83
- الأعلام:
  - الشيخ العربي التبسي رحمه الله مربيا، مجاهدا وشهيدا — أ . محمد زغداني — 94
- من نشاطات القطاع:
  - مناهضة العنف الأسري
    دراسة تطبيقية على مساهمة الشؤون الدينية والأوقات — أ . وهيبة بوداموس — 111
- خطبة العدد:
  - الأخوة في الله — أ . عز الدين بوغلم — 121

الكلمة الافتتاحية لمعالي وزير الشؤون الدينية والأوقاف، الدكتور محمد عيسى

بمناسبة افتتاح أشغال جائزة الجزائر الدولية للقرآن الكريم

في دورتها الخامسة عشرة؛ رمضان 1439هـ/ جوان 2018م

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على سيّدنا محمد رسول الله، أيها الحضور الكريم السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته.

إننا نوقد الليلة الشمعة الخامسة عشرة من عمر هذه المسابقة...إنها الدورة التي تنم عن الاستمرارية والحرص على إنجاح جائزة الجزائر الدولية للقرآن الكريم التي أمر بتنظيمها فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، ومازال يتعهدها ويرافق خطواتها ويسديها رعايته السامية منذ دورتها الأولى التي بدأت مغاربية قبل أن تصبح عربية وترقى إلى مصاف العالمية ابتداء من دورتها الثالثة.

ومازالت جائزة الجزائر الدولية هذه تتدرج سنة بعد سنة في مدارج التألق والكمال، حتى أصبح يرتادها خيرة أبناء الأمة الإسلامية من القارئات والقارئين المُحَسِّنين أصواتهم بالقرآن الكريم، ويجلس إلى التحكيم فيها نخبة النخبة من المقرئين الوافدين من أصقاع الأرض، ففاض فضل القرآن الكريم فيها عن فضاء الدول المنضوية تحت راية منظمة التعاون الإسلامي، إلى الدول الصديقة التي تعيش في كنفها جالية مسلمة تلفظ إلى جائزتنا بخير شبابها الحافظ لكتاب الله، المجود لقراءته وتلاوته.

ومع شعورنا بالعاطفة الصادقة تجاه أولئك الذين لم تسعفهم الظروف بوطء أرض الجزائر والمشاركة في هذه الدورة بسبب ظروف خاصة ألمت بهم، أو بسبب تدابير إدارية حالت دون وصولهم، أو بسبب خلل في الاتصال

طرأ في إجراءات الإركاب والاستقدام، فإننا نرحب جميعا بالإثنين والخمسين جنسية مشاركة في هذه الجائزة إلى جانب ممثل الجزائر.

نرحب على السواء ببناتنا وأبنائنا الوافدين من الدول العربية والإسلامية والمنضوين في منظمة التعاون الإسلامي، ونبالغ في الترحاب بأبنائنا الوافدين من الدول الصديقة التي تستوطنها جالية مسلمة، مرحبا بممثل دولة الولايات المتحدة الأمريكية ودولة كندا وفيدرالية روسيا، ودولة صربيا وجمهورية المالديف ودولة الفيليبين ودولة المملكة المتحدة ودولة ألمانيا.

وشكرا لكل المصالح الداخلية والخارجية التي سهلت هذه الاستضافة، وتلك الشقيقة والصديقة التي شجعت عليها ومهدت لها وسهلت إجراءاتها.

أيتها السيدات، أيها السادة،

إن المحتفى به هذه الليلة هو القرآن الكريم، كتاب الله المنزل على قلب سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وهو معجزته الخالدة وحبل الله المتين وهو الذكر الحكيم والصراط المستقيم الذي لا تزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، قال الله تعالى ((إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المومنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجرا كبيرا)).

كيف لا يحتفى بهذا الكتاب وهو بلسم الأرواح ودواؤها إذا استقر في القلب وألقي إليه السمع فعل في النفس فعلته فهذبها بعد فوضى، وليَّنها بعد قسوة، وطمأنها بعد اضطراب، قال الله تعالى ((وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمومنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا)).

ضمّن الله كتابه العزيز آيات في الإعجاز والقوة والإقناع، وحلاّه بأسباب التغيير والإصلاح بغير كثير تمعن ولا عظيم تفكر، حتى الجمادات لو كانت موضوعاً لوحيه كانت لتصيبها

نفس الآثار ولتنعم بنفس الكرامات ولتستفيد بعين التوجيهات ولتستحضر ذلك الانكسار وتلك الخشية التي تقع للنفس البشرية قال الله تعالى: ((لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون)).

ولما علم أعداء الفضيلة وخصوم الأخلاق والقيم ما للقرآن الكريم من تأثير على النفوس وما له من سلطان على القلوب، سعوا ومازالوا يسعون إلى أن يمنعوا وصول القرآن إلى قلوب الناس واستقراره في أفئدتهم، قال الله نعالى: ((وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون))، قال المفسرون كان الكفار يجتمعون في الفضاءات التي يتلوا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن فيضربون الدفوف ويعزفون على المزاميرويضربون بالأكف حتى لا يسمع الناس القرآن الكريم ولا يصل إلى قلوبهم فيغير ما بهم من حال إلى حال الفضيلة.

أما استقرار القرآن الكريم في القلوب فهو المعادلة السرمدية التي بنت الحضارات، وشادت الدول، ورفعت شأن الأمم وأعلت شأوها، وهي المعادلة التي سعى أعداء الفضيلة وخصوم الحضارة إلى منعها بالتشويش على الآذان التي هي الوسيلة إلى القلب، ولذلك جاء التوجيه الرباني بواجب إلقاء السمع إذا تلي القرآن الكريم ورتلت آياته، قال الله تعالى ((وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون)، وقال: (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب اقفالها)) .

أيتها السيدات أيها السادة،

نحن نحتفل الليلة بافتتاح جائزة القرآن من مدينة الجزائر المحروسة بعين الله التي لا تنام، وتقع هذه المنصة على مرمى حجر من خليج الجزائر الذي انكسرت على شواطئه جحافل السفن الحربية الصليبية

التي شنت على الشمال الإفريقي حربا ضروسا بعد سقوط الأندلس الفقيد، ولولا القرآن الذي وحّد القلوب، وشد العزائم، وقوّى الهِمم ما استطاع أجدادنا الذود عن هذه السواحل وهم قلة ضعيفةٌ عُدّتهم، قليلُ سلاحهم لا يرقى لمقارعة العصبة أولي القوة، ولولا القرآن الكريم لما حُفظ لجزائرنا لسانُها العربي المبين، ولما استمرت فيها عقيدة التوحيد ولاضمحلَّت وذابت هويتها وقد قبعت قرنا من الزمان ونيّفا تحت نير الاستعمار الاستيطاني الفرنسي الذي أراد أن يبدلنا دينا غير ديننا ولسانا غير لساننا، ولولا القرآن الكريم لما استطاع هذا الشعب أن ينبعث من مواته كما ينبعث طائر العنقاء الأسطوري من رماده، بعد أن عاث الإرهاب فسادا ردحا من الزمان في أرجاء الجزائر، ولولا القرآن لَمَا تحول العنف فينا إلى رفق والخوف إلى أمان والغل إلى محبة والإرهاب إلى مصالحة ووئام، وبالقرآن الكريم سيبقى هذا الشعب وفيا لشهدائه الأبرار، وبه سيجابه مؤامرات الشحن الطائفي والتمزيق العرقي والتكتل النحلي وسيُفَوِّتُ على قوى الشر مخططاتها المفضوحة وبرامجها البئيسة.

ومادام أزيز الترتيل الجماعي للقرآن الكريم ينبعث من مساجدنا ويعمر زوايانا ويتردد في وهاد الجزائر ورُباها ويُؤَوِبُ لطلابها جبالَها وهضابُها والبوادي، فالجزائر تكون وستبقى بكل خير.

أيتها السيدات أيها السادة،

إني أعلن باسم فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة عن افتتاح الدورة الخامسة عشرة لجائزة الجزائر الدولية للقرآن الكريم، فبالله التوفيق ومنه السداد،

تحيا الجزائر والمجد والخلود
لشهدائنا الأبرار.
وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وسلم تسليما كثيرا.

قاعدة مراعاة الخلاف في المذهب المالكي وتطبيقاتها في الفقه المالكي

بقلم: د .محند أو إدير مشنان

مفتش مركزي

من مزايا المذهب المالكي كثرة أصوله، يقول الشيخ الأستاذ أبو زهرة رحمه الله ((فإنه أكثر المذاهب أصولا، حتى إن علماء الأصول في المذهب المالكي يحاولون الدفاع عن هذه الكثرة، يدعون على المذاهب الأخرى أنها تأخذ بمثل ما يأخذ به من الأصول عددا، ولكنا لا نسميها بأسمائها ولا نريد أن نخوض في ذلك، بل إنا نقول: إن الأمر لا يحتاج إلى دفاع لأن تلك الكثرة حسنة من حسنات المذهب المالكي يجب أن يفاخر بها المالكيون))[1].

ومن مزاياه أيضا تنوع هذه الأصول ومزاوجتها بين العقل والنقل، تماشيا مع طبيعة علم أصول الفقه الذي يجمع بين نفائس المنقول وقرائح المعقول، وقد ذكر أبو الفضل راشد بن أبي راشد الوليدي في كتابه الحلال والحرام: ((أن الأصول التي بنى عليها مالك مذهبه ستة عشر:

نص الكتاب، وظاهر الكتاب وهو العموم، ودليل الكتاب وهو مفهوم المخالفة، ومفهوم الكتاب وهو مفهوم الموافقة، وتنبيه الكتاب وهو التنبيه على العلة... فهذه خمسة ومثلها في السنة النبوية والمجموع عشرة.

ثم الإجماع، والقياس، والاستحسان ،وسد الذرائع، وعمل أهل المدينة، وقول الصحابي، فهذه ستة عشر، واختلف في مراعاة الخلاف: هل يعد من أصوله أم لا؟ فمرة يراعيه ومرة لا يراعيه))[2].

ومن الأصول التي تكاد تكون من خصائص المذهب قاعدة مراعاة الخلاف، ذات التطبيقات المهمة في أبواب الفقه الإسلامي، وهذا بحث مقتبس من بعض الدراسات حول قاعدة مراعاة الخلاف، للمساهمة في تجلية هذه القاعدة بشكل ميسر بسيط مختصر.

مفهوم مراعاة الخلاف

المراعاة لغة من الرعي، ويأتي بمعنى الاعتبار فقول: رعى فلان فلانا أي أعتبره وقام له بما يناسبه، أو بمعنى ملاحظة الشيء والتأمل فيه والاعتداد به[3].

أما في الاصطلاح فقد تعددت عبارات العلماء في تحديد تعريف لمراعاة الخلاف من الناحية الاصطلاحية الفنية، وفيما يلي عرض لأهم هذه التعاريف:

-تعريف الإمام القباب: قال رحمه الله: ((مراعاة الخلاف هو إعطاء كل واحد من الدليلين حكمه))[4].

-تعريف الإمام ابن عرفة: عرف مراعاة الخلاف بأنها عبارة عن: ((إِعْمال دَلِيلٍ فِي لاَزِمِ مَدْلُولِهِ الذِي أُعْمِلَ فِي نَقِيضِهِ دَلِيلٌ آخَرُ))[5].

-تعريف الإمام الشاطبي: ذكر رحمه الله بأنه مراعاة الخلاف هي ((إعطاء كل واحد منهما أي دليلي القولين ما يقتضيه الآخر أو بعض ما يقتضيه هو معنى مراعاة الخلاف))[6].

- تعريف الدكتور محمد حسان خطاب: وقد عرف مراعاة الخلاف تعريفا وجيزا، بأنها: ((الاعتداد بالرأي المعارض لمسوغ))[7].

أركان مراعاة الخلاف

تقوم قاعدة مراعاة الخلاف على ثلاثة أركان: المنقول عنه، والمنقول إليه، والمسوغ، إضافة إلى الركن المعنوي وهو الاعتداد.

1 . **القول المنقول عنه:** وهو قول المجتهد الذي يراعي الخلافَ.

2. **المنقول إليه:** وهو القول المعارِض

نفسه، وأما أن يكون قولا مقاربا في الحكم للقول المعارض.

3 . **المسوغ:** وهو إما الاحتياط وأما التيسيرورفع الحرج

وفيما يلي توضيح لهذه الأركان بالمثال:

أ . قال بعض المالكية بمشروعية الإتيان بالبسملة أول الفاتحة في الصلاة على سبيل الندب[8]، مراعاة لخلاف الشافعي القائل بطلبها على سبيل الوجوب[9].

- **فالقول المنقول عنه:** هو عدم مشروعية قراءة البسملة في الفاتحة كما هو مشهور المذهب.

- **والقول المنقول إليه هو وجوب قراءة البسملة في الفاتحة عند الشافعية.**

- والمسوغ هو الاحتياط في العبادة، وفيه قال الإمام المازري: ((قول واحد في مذهب مالك أن من قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) في الفريضة لا تبطل صلاته، وقول واحد من المذهب الشافعي أن من لم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) بطلت صلاته، فأنا أفعل ما لا تبطل به صلاتي في مذهب إمامي، وتبطل بتركه في مذهب غيره لكي أخرج من الخلاف))[10].

ب . حكم زواج الشغار الذي وقع فيه الخلاف بين الإمامين مالك وأبي حنيفة، فمالك قال بفساده، وأبو حنيفة قال بصحته[11].

فإذا وقع هذا الزواج فإن الإمام مالكا يحكم عليه بالفساد، ولكنه يراعي خلاف أبي حنيفة في ثبوت الميراث.

. فالقول المنقول عنه هو قول مالك بفساد الشغار وعدم ترتب آثاره الشرعية عليه

- والقول المنقول إليه هو قول أبي حنيفة بصحته وترتيب آثاره عليه.

- والمسوغ هو التيسير رفعا للحرج.

شروط مراعاة الخلاف

لابد أن تتوفر في مراعاة الخلاف

جملة من الشروط لتخريج الأحكام عليها، يمكن إجمالها فيما يأتي:

1 . أن يكون الخلاف مشهورا: قال الإمام أبو عبد الله المقَّرِي التلمساني في قواعده ((من أصول المالكية مراعاة الخلاف وقد اختلفوا فيه ثم في المراعى، أهو المشهور وحده أم كل خلاف))[12]، وقال ميارة في تكميل المنهج المنتخب مشيرا إلى هذا:

هَلْ يُرَاعَى كُلُّ خُلْفٍ قَدْ وُجِدْ

أَوْ الْمُرَاعَى هُوَ مَشْهُوْر عُهِدْ[13]

وبَيَّنَ الإمام الشاطبي أن العمل لا يكون إلا على المشهور فقال: ((العمل إنما يكون في المسائل الخلافية على ما هو المشهور))[14].

وفي هذا السياق نستحضر السؤال المتداول في المذهب المالكي، وهو: هل المشهور هو ما قوى دليله؟ أو ما كثر قائله؟

قال ابن فرحون في التبصرة: ((والصحيح أنه ما قوي دليله))[15]، وهو الذي عليه أكثر العلماء في المذهب المالكي، ويريدون بذلك جملة أمور هي:

1 . أن يكون دليل المخالف قويا، ولا اعتبار لقول المخالف إذا كان مستنده ضعيفا، ومثال ذلك ما ذهب إليه الظاهرية من قولهم ببطلان الصوم في السفر ومن سافر في رمضان ففرض عليه الفطر إذا تجاوز ميلا أو بلغه أو إزاءه وقد بطل صومه حينئذ[16].

فهنا لا يمكن أن يقال: إن الأفضل هو الفطر مطلقا خروجا من خلاف الظاهرية بل الراجح الصحيح في هذه المسألة هو أن الأفضل الفطر لمن تضرر بالصوم والصوم لمن لا يتضرر به، والله أعلم[17].

2 . أن يوجود المسوّغ الذي يسمح له بتقرير الحكم على هذا الأساس، كما تبين ذلك في الأركان قاعدة مراعاة الخلاف.

3 . أن يكون الخلاف مشهورا، والمشهور هو ما قوي دليله، كما تقدم بيانه.

4 . أن لا يؤدي إلى صورة تخالف الإجماع، كمن تزوج بغير ولي ولا شهود بأقل من ربع درهم، مقلدا أبا حنيفة في عدم الولي ومالكا في عدم الشهود، والشافعي في أقل من ربع درهم، فإن هذا النكاح إذا عرض على الحنفي لا يقول به وكذلك الشافعي والمالكي وغيرهم فيجب فسخه أبدا[18].

5 . ألاَّ ينتج عن مراعاة الخلاف خلاف آخر: قال الإمام النووي: ((إن العلماء متفقون على الحث على الخروج من الخلاف اذا لم يلزم منه إخلال بسنة أووقع في خلاف آخر))[19].

6.أن لا يترك المراعي مذهبه بالكلية، كما تبين في الأمثلة المذكورة سابقا، ويتأكد في الأمثلة الآتية في التطبيقات الفقهية.

تطبيقات قاعدة مراعاة الخلاف في الفقه المالكي

تأكيدا لقاعدة مراعاة الخلاف، وبيانا لها سأذكر بعض الأمثلة التطبيقية في العبادات والأحوال الشخصية.

1 . حكم الماء القليل إذا وقعت فيه نجاسة

ذهب المصريون من أصحاب مالك إلى أن الماء القليل يفسد بقليل النجاسة، والماء الكثير لا يفسد إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه[20]، ومستندهم في ذلك أدلة منها قوله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»[21].

فظاهر الحديث أن قليل النجاسة يُنَجِّس قليل الماء، فهذا الماء لا يتوضأ به، وما على المصلي إلا أن يتيمم ويتركه، فإن توضأ به وصلى أعاد ما دام في الوقت، ولا يعيد إذا خرج الوقت، مراعاة لقول المدنيين بأن الماء لا تفسده النجاسة الحالة فيه قليلا

كان أوكثيرا، إلا إذا غيرت أحد أوصافه الثلاثة[22].

فيجوز الوضوء به عملا بحديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له: إنه يستقى من بئر بضاعة، وهي بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحائض وعذرة الناس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ المَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**»[23].

فالمصريون من أصحاب مالك قالوا ابتداء بالدليل الذي رأوه راجحا، ولما وقع العمل بمقتضى دليل المدنيين راعوا ما لهذا الدليل من قوة ولم يسقطوه، لِمَا لَهُ في النفس من اعتبار[24]، وعملا بمسوغ مراعاة الخلاف وهو التيسيرورفع الحرج.

2. قراءة الفاتحة في الصلاة

إذا أَخَلَّ المصلي بقراءة الفاتحة في ركعة من الرباعية ففي المسألة ثلاث مذاهب:

أ. أنه يلغي الركعة بناء على فرضية القراءة في كل ركعة وهذا اختيار ابن القاسم وصححه ابن الحاجب وهو المشهور[25]، واستدل أصحاب هذا المذهب بأدلة منها ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الكِتَابِ...»[26].

ب. أنه يسجد لسهوه وتصح صلاته بناء على أن فرضيتها في الجل لا في كل ركعة[27]، وهو اختيار عبد الملك والحسن البصري وداود ومن أدلتهم قوله صلى الله عليه وسلم: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»[28]، ووجه ذلك أن قراءتها في ركعة واحدة تقتضي حصول مسمى القراءة في تلك الصلاة.

ج. أنه يسجد لسهوه ويعيد مراعاة للخلاف[29].

ووجه المراعاة: أن المصلي يسجد لسهوه إعمالا لدليل المذهب الثاني، ويعيد الصلاة في الوقت مراعاة لدليل

المذهب الأول الذي يقول بفرضية القراءة في كل ركعة.

ويظهر جانب التخفيف في السجود للسهو مع صحة الصلاة وعدم وجوب إعادتها.

3. صلاة المسافر خلف المقيم

للإمام مالك في هذه المسألة روايتان[30].

الأولى: قال فيها بالإجزاء

والثانية: بعدم الإجزاء.

وبناء على هذا اختلف فقهاء المذهب:

فذهب ابن المواز إلى أن المسافر إذا صلى خلف المقيم وهو يظنه مسافرا فوجده مقيما، أو يظنه مقيما فوجده مسافرا، فلا تجزئه صلاته مراعاة لقول من يرى أن القصر عليه واجب وأنه إن أتم وحده أوفي جماعة أعاد أبدا.

ورأى أشهب أن صلاته جائزة مراعاة لقول من يرى أنه مخير بين القصر والإتمام[31].

فابن المواز من باب الاحتياط راعى خلاف الحنفية[32] الذين أوجبوا القصر على المسافر مستدلين بأحاديث كثيرة منها ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الحَضَرِ»[33].

أما أشهب رحمه الله فقد راعى خلاف الشافعية[34] والحنابلة[35] على أن القصر رخصة على سبيل التخيير واستندوا في ذلك على:

1. قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾[36]، وهذا يدل على أن القصر رخصة مخير بين فعله وتركه كسائر الرخص

2. حديث عمر ﷺ أن سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قصر الصلاة في السفر فقال صلى الله عليه وسلم: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ،**

فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»[37]، فالمسافر على مذهب مالك يقصر صلاته ابتداء، عملا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديه، فإذا حدث وأن صلى خلف المقيم وهو يظنه مسافرا، ثم أتم صلاته فلا يعيدها وهي تجزئه مراعاة لمذهب الشافعية والحنابلة القائلين بتخييره بين القصر والإتمام وهو ما ذهب إليه أشهب رحمه الله تعالى ولا يخفى ما في ذلك من التخفيف.

4. إخراج الزكاة قبل الحول

إذا خرج الساعي فأخذ الزكاة من الناس قهرا قبل انقضاء الحول، فعن الإمام مالك في ذلك روايتان:

أ. أن ذلك لا يحسب لهم ولا يجزئهم، ويجب عليهم أداء الزكاة بعد حولان الحول وهذا هو القياس[38] ودليل ذلك ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**مَنْ اسْتَفَادَ مَالًا فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ، حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ**»[39].

ب . أن ذلك الإخراج يجزئهم ولا تجب عليهم إعادة إخراجها بعد حلول الحول، ووجه هذه الرواية مراعاة القائلين[40] بأن المال تجب فيه الزكاة بمجرد ما يستفاد مع بلوغ النصاب، وهو مذهب الحنفية والشافعية والحنابلة[41]، وعمدة ذلك ما روى علي «**أَنَّ الْعَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ**»[42].

5. حكم الاختضاب قبل الإحرام بالحج

أجمع العلماء على أن الطِّيبَ كلَّه ممنوع على المحرم بالحج والعمرة حالة إحرامه[43]، واختلفوا في جوازه له قبيل الإحرام، نظرا لما بقي من أثره بعد ذلك.

فقال الإمام مالك بالكراهة[44] مستدلا بأنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ، بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَاعَةً

فَجَاءَهُ الوَحْيُ.. فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الجُبَّةُ فَانْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ»[45].

و ذهب أبو حنيفة[46] والشافعي[47] وأحمد[48] رضي الله عنهم إلى الجواز محتجين بحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «**كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ**»[49].

وبناء على ما تقدم لما سئل الإمام عن حكم اختضاب المرأة وتمشطها بالحناء قبل الإحرام، أجاب بالجواز مراعاة للخلاف[50].

6. حكم من حلف بصدقة ماله

تقرر في المذهب المالكي أن من حلف بإخراج جميع ماله ثم حنث وجب عليه إخراج ثلث ماله فقط[51]، لحديث أبي لبابة رضي الله عنه حين تاب الله عليه، قال: يا رسول الله أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة لله ورسوله، فقال صلى الله عليه وسلم: «**يُجْزِئُ عَنْكَ الثُّلُثُ**»[52].

ومن حلف ثم حنث مرات دون أن يخرج فالواجب عليه الثلث مرة واحدة.

ومن حلف ثم حنث ثم حلف ثم حنث... ثم حلف ثم حنث، فالقياس يقتضي أن يخرج الثلث عن كل مرَّة بناء على اعتبار هذا يمينا مؤسسة، أي كل يمين تأخذ حكمها، فكلما تعددت اليمين تعددت الكفارة[53].

وذكر ابن حبيب في الواضحة عن مالك وبعض أصحابه أنه يخرج الثلث مرة واحدة فقط عن الأيمان كلها، وذلك استحسانا على غير قياس، مراعاة لدليل بعض العلماء الذين رأوا أنه حنث واحد أوجب جنسا واحدا من الكفارات، فلم يجب به أكثر من كفارة واحدة، ولأن تكرار اليمين هو للتأكيد فقط[54].

7. حكم الزواج بغير ولي

إذا تزوجت المرأة بغير ولي فإن

الأصل في المذهب أن العقد باطل ولا تترتب عليه آثاره الشرعية، ولكن قال المالكية بفساد العقد مع استحقاق المرأة المهرَ والميراثَ عند المالكية، مراعاة لمذهب الحنفية الذي لا يشترط وجود الولي

8. حكم عوض الخلع في النكاح المختلف في فساده

لووقع الخلع ثم تبين أن النكاح كان فاسدا، فعلى الزوج المُخالَع أن يرد ما أخذ منها إن كان النكاح متفقا على فساده.

أما إن كان مختلفا فيه، فيجري المذهب المالكي على قولين:

الأول: الأصل في المذهب أنه زواج فاسد لا يترتب عليه أي أثر، فليس للمرأة صداق ولا ميراث، وحينئذ يرد ما أخذ منها، وهذا القول لم يراع الخلاف[55].

الثاني: يثبت الميراث والصداق للمرأة، وحينئذ لا يرد ما أخذ منها، مراعاة للقائلين بصحته، طالما أنه مختلف في فساده، وعليه يصح الخلع، ويأخذ الزوج المخالع العوض ولا يرده إلى الزوجة[56].

9. حكم البيوع المختلف فيها

قال ابن رشد: **((وأما البيوع المكروهة، فهي التي اختلف أهل العلم في إجازتها، والحكم فيها أن تفسخ ما كانت قائمة، فإن فاتت لم ترد، مراعاة للاختلاف فيها، كذا روى ابن وهب عن مالك أن البيع المكروه لا يرد إذا فات، وبعضها أشد كراهية من بعض، فمنها ما العقد فيه فوت، ومنها ما القبض فيه فوت، ومنها ما فوات العين فيه فوت، ومنها ما يختلف فيما يفوت به، كشراء الزرع إذا أفرك قبل أن ييبس، وما أشبه ذلك))**[57].

فمقتضى المذهب فسخ البيع، ورد السلعة إن كانت قائمة أومثلها أوقيمتها إن فاتت، إلا أنه نص المالكية على أنه إذا فاتت السلعة لم ترد، فأعمل دليل المخالف حالة الفوت، وأعمل دليل المذهب حالة عدم الفوت.

الخاتمة

في نهاية هذا البحث يمكن الخلوص إلى النتائج الآتية:

مراعاة الخلاف أصل من الأصول التي اعتمدها مالك، وهي ثابتة بما بالأدلة والفروع الفقهية الكثيرة التي انبنت على هذا الأصل.

- مراعاة الخلاف منضبطة بأركان وشروط لا تتم ولا تصح إلا بتوفرها.

- مراعاة الخلاف تكون قبل الوقوع للاحتياط، وبعده للتيسير ورفع الحرج.

- العمل بمراعاة الخلاف ليس تقليدا بل هو اجتهاد، إذ المجتهد بعد نظر وإعمال فكر يتوصل إلى حكم ثالث بين قوله الأصلي وقول المخالف، ويعمل بهذا الحكم عند وجود المسوغ.

- مراعاة الخلاف من الأصول التي تعمل على رفع الحرج والمشقة، وغالبا ما يكون ذلك بعد وقوع الفعل كما ظهر ذلك في الباب التطبيقي.

- مراعاة الخلاف تقلل من الخلاف، وتقرب بين المذاهب المختلفة.

- يمكن الاستفادة من مراعاة الخلاف في مجالات كثيرة منها مجال تقنين أحكام الشريعة.

الهوامش:

(1) انظر: مالك للشيخ محمد أبي زهرة ص (376).

(2) الفكر السامي للحجوي (1 /385)، شرح التسولي على التحفة (2 /133).

(3) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (2 /408)، المصباح المنير للفيومي (1 /314)، المعجم الوسيط (2 /357.356).

(4) المعيار المعرب للونشريسي (6 /388)، قواعد المقري (1 /236).

(5) انظر: شرح الرصاع على حدود ابن عرفة ص (177)، المعيار المعرب للونشريسي (6 /378).

(6) الموافقات للشاطبي (4 /151)

(7) مراعاة الخلاف وأثرها في الفقه الإسلامي د/محمد حسان خطاب عمار، ص63.

(8) الشرح الكبير على مختصر خليل للدردير مع حاشية الدسوقي عليه (1 /251)، شرح

مختصر خليل للخرشي مع حاشية العدوي (1 /289)

(9) مغنى المحتاج للخطيب الشربيني (1 /157).

(10) انظر: إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك للونشريسي ص (157. 158)

(11) نكاح الشغار هو: نكاح خالٍ من الصداق. وهو منهي عنه لما رواه ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ».

أخرجه البخاري (6 /128، رقم 5112)، ومسلم (2 /1034، رقم 1415).

والنهي عِنْدَ الإمام مالك محمول على التحريم، وهو يدل على فساد النكاح، ويستلزم عدم التوارث بين الزَّوْجين لعدم صحة العقد.

وقَالَ أبو حنيفة بصحة نكاح الشغار، وحمل النهي فيه على الكراهة التنزيهية، والعقد صحيح تترتب عَلَيْهِ آثاره الشَّرْعِيَّة.

فإذا وقع مثل زواج الشغار، فالأصل في المذهب المالكي أن يفسخ ولا تترتب عَلَيْهِ آثاره، ولكن بناء على قَاعِدَة مُرَاعَاة الخلاف، أعملَ الإمام مالكٌ أصله فقَالَ بفسخ الزواج، واعتد برأي أبي حنيفة فقضى بتوارث الزوجين.

فقول الإمام مالك بفساد الشغار وعدم ترتب آثاره عَلَيْهِ هو الرأي المعارَض.

وقول الإمام أبي حنيفة بصحته وترتيب آثاره عَلَيْهِ هو الرأي المعارِض.

والمسوّغ في هذا المثال هو التَّيْسِير ورفع الحرج على الناس.

(12) القواعد المقري القاعدة 12 (1 /236).

(13) الروض المبهج في شرح تكميل المنهج لميارة الفاسي (2 /693).

(14) فتاوي الشاطبي ص (127).

(15) تبصرة الحكام لابن فرحون (1 /62)

(16) المحلى لابن حزم (6 /243)

(17) القواعد الفقهية لعلي أحمد الندوي (342).

(18) الجواهر الثمينة لحسن المشاط (ص236.237)، شرح تنقيح الفصول للقرافي ص432.

(19) شرح صحيح مسلم للنووي (2 /23)

(20) الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب (1 /43)، الكافي لابن عبد البر (1 /156)، الذخيرة للقرافي (1 /173).

(21) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (2 /27، رقم 20/54)، البخاري (1/43، رقم 162)، ومسلم (1/233، رقم 87 /278).

(22) عقد الجواهر الثمينة لابن شاس (1/ 8)، شرح الرسالة لزروق (1/92)، شرح الرسالة لابن ناجي (1/91).

(23) حديث صحيح، أخرجه أبو داود (1/ 17، رقم 66)، والترمذي (1/ 75، رقم 66)، وقال: حديث حسن، والنسائي في (1/ 174، رقم 326).

(24) وانظر: البيان والتحصيل لابن رشد الجد (67/1.68)، القوانين الفقهية (ص29).

(25) الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب (1/ 77)، المقدمات لابن رشد الجد (106/1.108)، عقد الجواهر الثمينة لابن شاس (1/ 133) الكافي لابن عبد البر (1/ 231)، القوانين الفقهية لابن جزي (57).

(26) أخرجه البخاري في الصحيح عن أبي قتادة (1/155) ﷺ، رقم 776)، ومسلم (1/295، رقم 154/ 451).

(27) بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (1/ 126)، القوانين الفقهية (57)، شرح الرسالة على حاشية العدوي (1/ 282).

(28) أخرجه البخاري (1/ 151، رقم 756)، ومسلم في (1/ 295، رقم 34/394)

(29) الجواهر الثمينة لابن شاس (1/169)، شرح زروق وابن ناجي على الرسالة (1/ 206 . 207).

(30) انظر: البيان والتحصيل لابن رشد (1/ 227.228)، عقد الجواهر الثمينة لابن شاس (1/ 214.215).

(31) البيان والتحصيل لابن رشد (1/ 229)، شرح زروق على الرسالة (1/ 244)، القوانين الفقهية (1/ 74).

(32) بدائع الصنائع للكاساني (1/ 91)، فتح القدير لابن الهمام (2/ 31).

(33) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (2/ 201، رقم 154/ 486)، والبخاري (1/79، رقم 350)، ومسلم (1/478، رقم 2/685).

(34) مغني المحتاج للشربيني (1 / 271)، المجموع للنووي (4/ 321- 322).

(35) المغني لابن قدامة (2/ 107.108)، المحرر في الفقه لابن تيمية الجد (1/129).

(36) سورة النساء/100.

(37) أخرجه مسلم (1/ 478، رقم 4/ 686).

(38) الإشراف للقاضي عبد الوهاب (1/ 167 - 168)، الكافي لابن عبد البر (1/ 311)، المقدمات لابن رشد (1/252).

(39) حديث صحيح، أخرجه الترمذي (3/ 17، رقم 632)، والبيهقي في السنن الكبرى (4/174، رقم 7319).

(40) البيان والتحصيل لابن رشد (1 /431).

(41) بدائع الصنائع للكاساني (2 /51-50)، المجموع للنووي (6 /146)، مغني المحتاج للشربيني (1/416)، المغني لابن قدامة (2 /683-682).

(42) حديث حسن، أخرجه أبو داود (5 /20، رقم 1624)، والترمذي (3 /54، رقم 678).

(43) بداية المجتهد لابن رشد (1 /328)، المغني لابن قدامة (3 /295).

(44) المدونة لسحنون (1 /341)، الكافي لابن عبد البر (1 /388) الإشراف للقاضي عبد الوهاب (1 /226).

(45) أخرجه البخاري (6 /182، رقم 4985)، ومسلم (2 /837، رقم 8 /1180).

(46) بدائع الصنائع للكاساني (2/144)، فتح القدير لابن الهمام (2/430).

(47) المجموع للنووي (7 /221)، مغني المحتاج للشربيني (1 /-479 480).

(48) المغني لابن قدامة (2/ 226).

(49) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (3/474، رقم 341 /1187)، البخاري (2/163، رقم 1539)، ومسلم (2/846، رقم 33 /1189).

(50) البيان والتحصيل لابن رشد الجد (3 /471).

(51) انظر: المدونة لسحنون (1/25)، الكافي لابن عبد البر (1/460)، القوانين الفقهية ص (134).

(52) حديث صحيح، أخرجه أبو داود (3/240، رقم 3319).

(53) البيان والتحصيل لابن رشد الجد (3 /220)، بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (1/420).

(54) البيان والتحصيل لابن رشد الجد (3 /220)، بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (1 /421.420).

(55) المقدمات والممهدات لابن رشد (2 /61)، الكافي لابن عبد البر (2 /543 .535)، القوانين الفقهية لابن جزي ص (139).

(56) عقد الجواهر الثمينة لابن شاس (2 /152).

(57) المقدمات الممدات لابن رشد الجد (268).

شبهة التكفير في الفكر الإرهابي

بقلم: د . نصر الدين وراش
مفتش مركزي

إن قضية تكفير المسلمين وإخراجهم من رِبقة الإيمان من أخطر قضايا الشريعة التي نص العلماء على أنه لا يجوز الخوض فيها إلا للراسخين من أهل العلم ضمن شروط دقيقة مبسوطة في مظانها من كتب الفقه والعقائد.

غير أن حملة الفكر الإرهابي المنحرف استسهلوا الخوض في هذه المضائق الخطيرة فارتكبوا الفظاعات في حق الأبرياء وحق الدين وحق الحياة.

وطلبا للاختصار الذي يقتضيه المقام نرى أن الحديث في هذا الموضوع يتم عبر النقاط التالية :

* أولا : تعريف التكفير لغة واصطلاحا

التكفير لغة تفعيل من الكفر، يقال كفّر فلان فلانا تكفيرا أي نسبه إلى الكفر، ومن معاني التكفير في اللغة التغطية والستر.

وأكفره دعاه كافرا، يقال : لا تكفّر أحدا من أهل قبلتك أي لا تنسبه إلى الكفر[1].

وأما تعريف الكفر اصطلاحا فيقول الإمام تقي الدين بن عبد الحليم : « وللناس فيما يجعلونه كفرا طرق متعددة، فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول، ثم

الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك، ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله تعالى، ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف،وقد لا يجعلها، وهم مختلفون في الصفات نفيا وإثباتا، ومنهم من لا يحده بحد، بل كل ما تبين له أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر جعله كفرا.....ولاريب أن الكفر متعلق بالرسالة، فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر...»[2].

ويقول الإمام ابن حزم الأندلسي معرفا الكفر : «هو في الدين صفة من جحد شيئا مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه، بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معا، أو عمل عملا جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان»[3].

من خلال نصوص العلماء السابقة نستطيع أن نعرف التكفير بأنه إخراج المسلم من دائرة الإسلام والإيمان إلى دائرة الكفر والشرك ونسبته إلى ذلك.

* ثانيا : النصوص المرهبة من إطلاق وصف الكفر على المؤمنين

لقد وردت نصوص كثيرة ترهّب من إطلاق وصف الكفر على المؤمنين لنزوة عابرة،أو بدافع البغض والشنآن، وذلك أن التكفير حكم شرعي خالص لله تعالى ليس للهوى فيه نصيب.

يقول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: **«إن الإيجاب والتحريم، والثواب والعقاب، والتكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله، وتحريم ماحرمه الله ورسوله، وتصديق ما أخبر به الله ورسوله»**[4]

وهذه طائفة من النصوص التي تحذّر من الهجوم على الكلام في هذه المسألة، وإصدار الأحكام دون برهان

من الله ورسوله ؛

* قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا﴾.[5]

فقد نهى الله عباده المؤمنين في هذه الآية أن ينفوا مسمى الإيمان عمن أظهره واتصف به، وأن عليهم أن يقبلوا الظواهر ويكلوا البواطن إلى الله، ثم إن في الآية إشارة إلى أنه لا يفعل ذلك إلا من كان له غرض معين على غير مراد الله ورسوله.

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما))**[6]

* عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **((أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها احدهما))**[7].

* عن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **((من دعا رجلا بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه))**[8].

يقول ابن دقيق العيد: «وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحدا من المسلمين وليس هو كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين ومن المنسوبين إلى السنة.... والحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشريعة عن صاحبها، فإنه حينئذ يكون مكذبا للشرع»[9].

ويقول الإمام الشوكاني: «إن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار. النهار، ففي هذه الأحاديث وماورد موردها أعظم زاجر وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير»[10].

إن الغلو في التكفير ورمي الموحدين به جزافا دون برهان من الشرع هو مسلك المنحرفين عن المنهج الوسط الذي اتسم به هذا الدين الحنيف.

يقول الإمام تقي الدين بن عبد الحليم: «**من عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا، ومن ممادح أهل العلم أنهم يخطّؤون ولا يكفّرون**»[11].

وللإمام الذهبي كلمة نفيسة في التحذير من الغلو في التكفير حيث يقول: رأيت للأشعري كلمة أعجبتني، وهي ثابتة رواها البيهقي، قال: سمعت أبا حازم العبدوي قال: سمعت زاهر بن أحمد السرخسي يقول: لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد دعاني فأتيته فقال: اشهد علي أني لا أكفر أحدا من أهل القبلة، لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات.

قلت (الذهبي): «وبنحو هذا أدين، وكان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول: أنا لا أكفر أحدا من الأمة، ويقول قال النبي ﷺ **(لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)** فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم»[12].

وقال أبو حامد الغزالي: «والذي ينبغي الاحتراز منه (التكفير) ما وجد إليه سبيلا، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول لا إله الا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم المسلم»[13].

* ثالثا: جذور التكفير وصلتها بالفكر الإرهابي المعاصر

لقد كان الخوارج في الزمن الأول أول من اقدم على تكفير المسلمين بالذنوب واستحلوا بذلك الدماء والأعراض المعصومة.

لذلك قرر العلماء أن هذه الطائفة المارقة كانت شرا على المسلمين من الطوائف المخالفة لهم في الملة.

يقول الإمام أحمد بن عبد الحليم عن الخوارج: « إنهم شر على المسلمين من غيرهم، فإنهم لم يكن أحد شرا على المسلمين منهم لا اليهود ولا النصارى، فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم، مكفرين لهم، وكانوا متدينين بذلك، لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة»[14] .

لقد كان الخوارج في البداية من أنصار علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن المقاتلين تحت رايته والمؤيدين له، وفي حرب صفين حين طلب معاوية رضي الله عنه إيقاف القتال واللجوء إلى التحكيم لتصفية النزاع الدموي، وكان رأي علي استمرار القتال، لكن جيشه أو قسم منه رفض وطالب بقبول التحكيم فاضطر لذلك، لكن ما إن أعلن ذلك حتى خرج من جيشه جماعة ترفض التحكيم، وليت الأمر وقف عند هذا الحد، لكن هؤلاء قالوا : لا حكم إلا لله، ومن حكم غيره فقد كفر، فكان رد علي عليهم : كلمة حق أريد بها باطل، ثم بعد مناقشات رجعت منهم طائفة وبقي آخرون على رأيهم المنحرف من تكفير عموم الأمة واستحلال دمائها، واستمروا في الثورة طيلة العهد الأموي وشطرا من العهد العباسي حتى قضي عليهم.[15] .

لقد كان الخوارج أشد الفرق الإسلامية دفاعا عن مذهبهم،وحماسة لآرائهم، وأشد الفرق تدينا في جملتها، وأشد تهورا واندفاعا، وهم في اندفاعهم وتهورهم متمسكون بألفاظ قد أخذوا بظواهرها، وظنوا هذه الظواهر دينا مقدسا،لايحيد عنه مؤمن، وقد استرعت ألبابهم كلمة (لا حكم إلا لله) فاتخذوها دينا ينادون به، فكانوا كلما رأوا عليا يتكلم قذفوه بهذه الكلمة.[16] .

ونظرا لضيق الأفق، وسفاهة الأحلام التي تنخدع بالشعارات البراقة

دون فقه معانيها، فقد ضربت الفرقة صفوف الخوارج ضربا مدمرا،بل أكلتهم الفتن أكلا فراحوا يكفرون بعضهم بعضا، ويستحلون الدماء ويسبون الذرية، فكانوا سوط عذاب على بعضهم وعلى المسلمين عامة.

لقد مر على أفكار الخوارج اكثر من ألف عام، وناقش المسلمون أصحابها بل قاتلوهم، وقد عانت الأمة الإسلامية منهم إرهاقا وعنتا شديدين، وبقيت أصداء تلك المعارك في كتب التاريخ وكتب العقائد والفرق، ولكن الجماعات الإرهابية المعاصرة قد نفخت في ذلك الرماد، وأعادت الأمر جذعا من جديد، وأصبحنا نقرأ لهم فتاوى عجيبة في إخراج المؤمنين من دائرة الإيمان لأتفه الأسباب، مما يذكرنا بأسلافهم الأولين من طوائف الخوارج المارقين.

وقد ذكر الشيخ أبو عبد الله المنصور وهو أحد علماء العراق المعاصرين بعضا من صور التكفير التي يذهب إليها ما يسمى بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) ومنها :

* مجرد الجلوس مع الأمريكيين في العراق للهدنة ردة.

* يكفرون أي أحد من الإسلاميين إذا دخل الانتخابات.

* تكفير جميع أعيان من ينتسب لبعض الأجهزة الحكومية، وبما أن التكفير عند هؤلاء لا ضابط له، فقد يتوسعون فيكفرون أي موظف في الدولة، وقد يكفرون كل أفراد المجتمع.

* يكفرون كل الجماعات الدعوية الموجودة على الساحة.

*التوسع الفاحش والفهم البدعي الضال لقاعدة من لم يكفّر الكافر فهو كافر[17].

وقد حرّم غلاة التكفير المعاصرون المشاركة في البرلمانات والانتماء إلى الأجهزة الأمنية، بل حتى الدخول إلى الجامعات والوظائف العامة في الدولة، وحرّموا العضوية في هيئة

الأمم المتحدة، ومحمكة العدل الدولية، واعتبروا كل ذلك من مظاهر الكفر والإشراك بالله. ولا يتسع المقام لنقل فتاوى شيوخهم التي تنظر للحكم بالردة على من يخالفهم في هذه القضايا.

*رابعا : خطورة النتائج المترتبة على التكفير

لم يكن تشديد النصوص الشرعية في أمر التكفير والتحرز من إطلاق الحكم به على الشخص المعين أو المجتمعات من قبيل العبث، بل لخطورة النتائج المترتبة عليه دنيا وأخرى.

وتنقسم تلك النتائج إلى أحكام دنيوية وأحكام أخروية نوجزها فيما يلي :

* أنه لا يحل لزوجته البقاء معه، ويجب التفريق بينهما، لأن المسلمة لا يصح أن تكون زوجة للكافر بالإجماع المتيقن، وسند هذا الإجماع قوله تعالى: ﴿فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن﴾ (18).

* أن أولاده لا يجوز أن يبقوا تحت سلطانه، لأنه لا يؤتمن عليهم، ويخشى أن يؤثر عليهم بكفره، وهم أمانة في عنق المجتمع الإسلامي كله.

* أنه لا يحل له أن ينكح المرأة المسلمة ولو حدث فإن ذلك يكون زنا، لأن عقدهما كأن لم يكن.

* أنه تسقط ولايته فيما يشترط فيه الإسلام، فلا يلي نكاح أحد من المسلمين حتى أولاده، ولا يشهد أمام القضاء، لأنه بكفره فقد الأمانة التي هي مناطا لولاية.

* أنه يجب أن يحاكم أمام القضاء الإسلامي لينفذ فيه حكم المرتد، بعد أن يستتيب هو يزيل من ذهنه الشبهات ويقيم عليه الحجة.

* أنه إذا مات على كفره لا تجري عليه أحكام المسلمين، فلا يغسل،

ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

* عدم التوارث بينه وبين أقاربه المسلمين.

* لا يجوز له دخول مكة.

* تحريم الدعاء له بالرحمة والمغفرة.

وهذه الأحكام الخطيرة وغيرها كثير توجب على من يتصدى للحكم بتكفير خلق الله أن يتريث مرات ومرات قبل أن يقول ما يقول[19].

الهوامش :

(1) مختار الصحاح (271)، المعجم الوسيط (2/ 791).

(2) منهاج السنة النبوية (5 / 251)مجموع (7/ 533).

(3) الإحكام في أصول الأحكام (1 / 49) (4) مجموع الفتاوى (5 / 554).

(5) سورة النساء : 94 .

(6) رواه الشيخان.

(7) رواه الشيخان.

(8) خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام (1/ 311).

(9) السيل الجرار (4 /578) .

(10) منهاج السنة النبوية (5 / 241) .

(11) سير أعلام النبلاء (15 / 88) .

(12) الاقتصاد في الاعتقاد (269) .

(13) منهاج السنة النبوية (5/ 248).

(14) تاريخ الإسلام (2 /333) .

(15) نعمان السامرائي، التكفير (28) .

(16) محمد أبوزهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، (65) .

(17) أبو عبد الله المنصور، الدولة الإسلامية بين الوهم والحقيقة، كتاب منشورعلى الشبكة العنكبوتية.

(18) الممتحنة : 10 .

(19) الدكتور يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة (1/130) ، أحمد الموجان الإرهاب 41.

التبصرة بين كتب الفقه المالكي

بقلم: أ. عبد القادر قطشة.
المدير الفرعي للتوجيه الديني والنشاط المسجدي

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله. أما بعد:

فقد اعتبر الإمام اللخمي من مجتهدي المذهب المالكي بدون منازع إلا أن كتابه التبصرة كان محل نزاع بين علماء المذهب من حيث النقل عنه واعتباره من مصادر كتب المذهب المالكي لذا أحببت أن أتكلم عن كتاب « التبصرة» وعن مكانته بين كتب الفقه المالكي.

لم يؤلف الإمام أبو الحسن اللخمي سوى كتاب التبصرة، ومع أنه كان يشرح كتاب صحيح الإمام البخاري في مسجده بصفاقس إلا أنه لم يصلنا منه -وللأسف- أي شيء. ذلك أنه لم يدونه لنفسه والأمر الآخر أن تلامذته لم يدونوا عنه هذا الشرح ولا قيدوه أما كتاب التبصرة فقد ألفه بنفسه، وقد أجمع مترجموه على نسبة هذا الكتاب له مع اتفاقهم على نفس العنوان «التبصرة» وقد نقل عنه علماء المذهب كابن رشد[1] وخليل في توضيحه والحطاب في شرحه وغيرهم مما لا يدع أي مجال للشك والتردد في نسبته إليه، أما سبب التسمية فلم أقف عليه. ولعله أخذ ذلك عن شيخه أبي القاسم عبد الرحمن بن محرز،

فله تعليق على المدونة سماه التبصرة والله أعلم.

ولي هنا وقفات:

الأولى: متى ابتدأ المؤلف كتابة مؤلفه:

الذي يبدو لي -والله أعلم- أنه ابتدأ تأليف كتابه «التبصرة» وهو بالقيروان ولما انتقل إلى صفاقس واستقر بها أكمله وصححه ونقحه، لأنّي قد وجدت قطعة من كتاب التبصرة ترجع إلى سنة(451 هـ)[2] فإذا ثبت هذا التأريخ فلا أدل على أنَّ اللَّبِنات الأولى والخطوط العريضة كانت قبل هذا التاريخ. وهجرته إلى صفاقس كانت بعد دخول العرب القيروان سنة (449 هـ) ويرى الشيخ محمد محفوظ في كتابه تراجم المؤلفين التونسيين[3] أنه ربما ابتدأ التأليف سنة(469هـ) أو نحوها، فقال: (وربما يكون شرع في تأليف التبصرة سنة (469 هـ) أونحوها لأنه في هذه السنة مر بالمهدية الشيخ أبو بكر غالب بن عبد الرحمان بن غالب بن عطية الأندلسي قال ابنه القاضي المفسر عبد الحق في فهرسته[4] عند ترجمة والده: «وسمعته –رحمه الله– يقول كنت بالمهدية أناظر على عبد الحميد و الناس يتحدثون أنّ أبا الحسن اللخمي الربعي في صفاقس يؤلف كتابا على المدونة فظهر بعد مدة كتاب التبصرة».

أقول إن وجود هذه القطعة من كتاب التبصرة ترد هذا القول، ومن جهة أخرى إن كلام والد ابن عطية -رحمهما الله- لا يستفاد منه ابتداء تأليفه في هذه المرحلة بل لعله لا ينافي إكماله للكتاب، لأن ظهور الكتاب أمر و الانتهاء من التأليف أمر آخر. وأيضا أن يبقى اللخمي قرابة العشرين سنة بصفاقس أي منذ هجرته (449هـ) إلى هذه السنة (469هـ)، ولم يؤلف شيئا،

مستبعد جدا خصوصا أن كتابه ضخم جدا والمؤلف استوعب فيه زبدة أقواله وآرائه وهو يصحح وينقح يتنافى مع الفترة الزمنية المقدرة بتسع سنوات فهو توفي (478هـ) و ابتدأ (469هـ).

إن الرواية عن ابن النحوي أبي الفضل لما جاء إلى صفاقس قاصدا الإمام اللخمي يريد نسخ تبصرته يدل بلا شك ولا تردد من أنه انتهى من تأليفها، ذلك أنه أجابه -رحمه الله- بقوله (أتريد أن تحملني في كفك..). ولو لم يكملها لما كان لهذا الجواب وجه ولاستغنى عنه بقوله: إنّني لم أكملها.

فانتهاء اللخمي من كتابتها بل ومن تصحيحها ومراجعتها يدل على أنه ابتدأ تأليفها قبل سنة (469هـ) بزمن بعيد.

ثم إن قول الشيخ محفوظ[5] أثناء ترجمته اللخمي «نزل اللخمي بصفاقس على إثر زحفة الهلاليين وتفرق علماء القيروان ببلدان الساحل وغيرها، وأسس له مسجدا درس به علمه وبالخصوص تأليفه التبصرة و «صحيح البخاري». يتنافى مع ما قد ذكره في أخر الترجمة أنه ابتدأ التأليف نحو سنة 469 هـ والله أعلم.

هل صححت التبصرة على مؤلفها؟ وهل هي معتمدة؟

الذي جرني إلى هذا الطرح، هو القول الشائع بين بعض العلماء بأن التبصرة لم تصحح على مؤلفها، فهم لا يعتمدون في الفتيا عليها، جاء في المعيار المعرب عن المقري: «كان أهل المائة السادسة وصدر المائة السابعة لا يُسَوِّغُون الفتيا عن تبصرة اللخمي لعدم تصحيحها عن المؤلف»[6].

والجواب عن هذا القول من أوجه:

الوجه الأول:

أنّه ثبت عن ثلاثة من العلماء

أخذهم كتاب التبصرة عن اللخمي مباشرة وهم:

الأول: الشيخ الفاضل أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصقلي (حدثني عن الشيخ أبي الحسن اللخمي بكتاب التبصرة إجازة منه له، وأخبرني أنه صحبه واختلف إليه وكان جاره رحمهم الله وإيانا وتعمده آمين)[7].

وجاء في كتاب الصلة:

«محمد بن عبد الله الصقلي يكنى أبا عبد الله: روى عن أبي الحسن اللخمي الفقيه كتاب التبصرة في الفقه من تأليفه»[8].

الثاني: ابن النحوي أبو الفضل أخذ التبصرة من أبي الحسن اللخمي وقد مر معنا ذلك في ترجمته.

الثالث: المازري الإمام فقد أخذ عن شيخه أبي الحسن التبصرة ورواه عنه بل وأجاز تلامذته به قال الغبريني: ((حدثني بكتاب التبصرة لأبي الحسن اللخمي الفقيه المفتي القاضي الإمام أبو عبد الله عبد العزيز بن كحيلة عن الفقيه أبي بكر بن محرز عن أبي محمد بن عبد الله المازري عنه))[9].

الوجه الثاني:

أن كتاب التبصرة قد خضع لدراسة من جاء بعده من العلماء المالكية، بل وممن عاصره من تلامذته كابن بشير الذي تعقب كتاب التبصرة في كتابه التنبيه، وكذا تلميذه المازري، ونقل عنه ابن رشد كذلك في كتابه البيان والتحصيل، وفي فتاويه، وغيرهم من علماء المذهب.

الوجه الثالث:

أن من جاء بعد المائة السابعة قد عَوَّلُوا على الكتاب، إضافة إلى اعتماد خليل في مختصره عليه، وهذه وحدها كافية وحجة قوية في اعتماد العلماء عليه.

يقول الهلالي[10]: وحاصل الأمر في الكتب التي يُعتمد عليها في الفتاوى والأحكام في العبادات والمعاملات أنها يطلب فيها أن يثبت عند العامل بها والمفتي الحاكم أمران:

- أحدهما: صحة نسبتها إلى المؤلف.

- ثانيهما: صحتها في نفسها.

أما الأول: فيثبت بروايته سماعا بسند صحيح وهو الأصل، وبما ينزل منزلته وهو اشتهار الكتاب بين العلماء معزوًا للمؤلف و تواطؤ نسخه شرقا وغربا. وأما الثاني: فبموافقته لما يجب به العمل. . . وتعرف الموافقة عند المجتهد في المذهب بالاجتهاد. وقوله هذا رحمه الله ينطبق ظاهرا وباطنا على كتاب التبصرة: -فالرواية بالسند وجدت. والاشتهار و النسبة لمؤلفها أشهر من نار على علم.

والموافقة لما يجب به العمل (فيشهد له اعتماد المحققين لها ولنصوصها وما فيها من الاختيارات)[11].

التعليق على المدونة:

إن جلّ المصادر التي تناولت الإمام اللخمي بالترجمة، قد وصف كتابه التبصرة بأنه «تعليق على المدونة» والتعليق من الحركات العلمية التي خُدمت بها المدونة الكتاب الأم في المذهب المالكي، وكثيرا ما نجد في كتب التراجم للعلماء الأعلام المالكيين الذين خدموا المدونة بأن لهم:

- إما شرحا على المدونة. - وإما اختصارا للمدونة وهو أكثر من حيث التصنيف. - وإما تعليقا على المدونة.

ومن الذين وُصِفَت أعمالهم على كتاب المدونة بالتعليق:

- أبو عمران الفاسي (له كتاب التعليق على المدونة)

- أبو القاسم السيوري (له تعليق نكت المدونة)

- أبو إسحاق التونسي (له تعاليق مستحسنة. . متنافس فيها على كتاب ابن المواز وعلى كتاب المدونة)

- أبو الطيب عبد المنعم الكندي (له على المدونة تعليق مفيد)

- أبو القاسم محرز بن خلف (له تصانيف حسنة منها تعليق على المدونة)

وهؤلاء -ما عدا الأول منهم- كلهم من شيوخ أبي الحسن اللخمي[12] فحذا حذوهم وله على المدونة كتابه الذي وصف بـ: (تعليق على المدونة).

وممن جاء بعده وهو من تلامذته الإمام المازري (له تعليق على المدونة).

وهكذا تتوالى التعاليق على المدونة.

فكأنّه وصف اختص بالعمل على المدونة إذا خلا من كونه شرحا أو تلخيصا، فهو اصطلاح خاص له معناه، إلا أنه قد وقف بعض الباحثين[13] تجاه هذه التسمية (تعليق) بأنّها لا تدل على معناها الحقيقي[14] ذلك (أن التعليق يرتبط فيه المُعَلِّق بترتيب المسائل ويقتصر على ما يستحق التعليق ويكتفي بالمُعَلَّق عليه إذا كان وافيا، وعمله عمل تابع، مرتبط بالأصل في منهجه وطريقة عرضه، وهذا ما لم تجر عليه التبصرة).[15]

لذلك عدلوا عن وصف التبصرة بالتعليق إلى لفظ المحاذاة.

جاء في المعلم: ((وتبصرته حاذى بها المدونة، وهو كتاب حسن مفيد وليس تعليقا على المدونة وهذه المحاذاة في التراجم والمعاني)[16]. ولعل سلفهم في هذا الموقف هو الإمام الحطاب في كتابه مواهب الجليل حيث قال: (له تعليق كبير محاذيا للمدونة سماها التبصرة حسن مفيد)) [17].

فَوَصَف التبصرة بأنها كتاب محاذ للمدونة، مع أنه رحمه الله لم يَتَخَلَّ

عن كلمة التعليق فكأنه راعى المعنى اللغوي للتعليق والمعنى الاصطلاحي لهذه اللفظة لذلك جمع بينهما.

وهاهنا سؤال يطرح نفسه: هل هذا الوصف (محاذاة) يطلق على كل التعاليق التي عملت على المدونة؟ هذا ما لا سبيل إليه فاقتصار العلماء على لفظة التعليق مع تمكنهم في اللغة كالقاضي عياض وغيره، ودراستهم للتبصرة ولغيرها من التعاليق الأخرى لخير دليل على أن لفظة التعليق هي مصطلح يطلق على المدونة(*) ارتضوه هم، وسارعلى نهجهم من سار، فالبقاء على هذه التسمية لعلها أولى وأقرب للصواب والله أعلم.

منهج الإمام أبي الحسن اللخمي في كتاب التبصرة:

إن دراسة منهج الإمام أبي الحسن اللخمي والحكم عليه يكون انطلاقا من كتابه التبصرة بدراسته دراسة عميقة ودقيقة لاستخراج الأُسُس والقواعد التي اعتمد عليها ومن ثمة وضعها على بساط المناقشة للحكم عليه ثم الحكم على منهجه. ومع غياب المعطيات اللازمة لهذه الدراسة كالحصول على كتاب التبصرة كاملا وعلى كتابي التنبيه والتوجيه لابن بشير، والتعليق على المدونة للمازري، اللذين انتقداه خاصة الأول منهما، وذكرتهما بالتخصيص لكونهما عاصراه وأخذا عنه. أقول مع غياب هاته المعطيات من جهة، و طبيعة الموضوع من جهة أخرى الذي اخترته للدراسة وهو دراسة اختياراته في قسم التبرعات يحتمان على عدم الغوص وعدم إطالة النفس في هذا المبحث فارتأيت أن أقوم بعرض صورة إجمالية لطريقته في كتابه التبصرة من خلال الأجزاء المصورة عندي.

*** استشهاده بالآيات والأحاديث وبالإجماع في فواتح الكتب والأبواب غالبا.**

كتاب الرهن: باب في الرهن في السفر والحضر وفي حوزه وصفة الحوز وعلى يد من يكون. الرهن في السفر جائز لقول الله عز وجل: ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾[18]، وفي الحضر حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «اشترى رسول الله ﷺ طعاما بثمن إلى أجل، فرهن فيه درعه وهو بالحديبية»[19]. وأجمع أهل العلم على جوازه في السفر والحضر، إلا مجاهد فإنه منعه في الحضر وإذا ثبت عن النبي ﷺ جوازه لم ينظر إلى من خالفه فيه[20].

كتاب الرجم:

حرم الله عزّ وجلّ الزنا في غير موضع من كتابه، وثبتت الأخبار عن النبي ﷺ بمثل ذلك، وأجمعت الأمة على تحريمه، وأوجب الله سبحانه على الزاني الحد، الجلد إن كان بكرا والرجم إن كان ثيبا، فقال سبحانه: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ﴾[21]، ورجم النبي ﷺ ماعز والغامدية[22]، وقال في الحديث الآخر: ((لأقضين بينكما بكتاب الله ثم قال أغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها))[23]. وقال: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان أو زنا بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس))[24]. ولا خلاف أن حد البكر الجلد دون الرجم، وأن حد الثيب الرجم[25]

*** في فواتح بعض الكتب أو الأبواب يطرح مجموعة من الأسئلة ثم يجيب عنها.**

كتاب الرهن. باب في الرهن في السفر والحضر وفي حوزه وصفة الحوز وعلى يد من يكون». [26] فهذه أسئلة ضمنية أجاب عنها واحدة واحدة.

وفي نفس الكتاب قال: ويعتبر في ذلك خمسة: هل للواهب أن يحبس هبته حتى يثاب والثاني الصنف الذي يثاب والثالث القدر الذي يلزم قبوله والرابع ما يفيتها والخامس الوقت الذي تعتبر قيمتها فيه [27]. وهي كثيرة في كتابه لكنها ليست مطردة.

* يورد بعض الآيات ويورد تفسيرها واختلاف المفسرين ويرجح ما يراه صوابا.

جاء في كتاب الوصايا الأول: «..واختلف في الآية الأولى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ [28] فقيل المراد بها من لا يرث من الأبوين كالعبد والنصراني ومن الأقارب من لا يستحق الميراث، ولم تنسخ. وقيل هي منسوخة في الأبوين ثابتة في الأقارب، وقيل منسوخة في الفريقين بآية الميراث، ورجح ابن جرير الطبري وغيره القول الأول وقال لا يجوز حمل الآية على النسخ مع إمكان استعمالها، إلا بآية أو سنة أو إجماع. ويؤيد هذا القول قول علي بن أبي طالب ﷺ وابن عباس وعائشة والنخعي وقتادة أن الخير المراد في الآية المال الكثير، أي إنما تجب الوصية للوالدين والأقربين إذا كان المال كثيرا فلا يضر الورثة ما يخرج عنهم بالوصية للوالدين والأقربين ولو كان المراد بالآية الوالدين والأقربين الذين يستحقون الميراث لم يكن لتخصيص الوصية بالمال الكثير وجه لأن ذلك الذي يجعله لهم قليلا كان أو كثيرا» [29].

فهو هنا ذكر الخلاف ثم رجح وعلل سبب ترجيحه والقول الذي اختاره. وهناك أمثلة أخرى تركتها خشية الإطالة، لأنها على نفس النسق من الطول.

يورد أحيانا اختلاف أهل اللغة، ويرجح قولا على قول.

باب: فيمن أقر ببضع وما يلزم في ذلك... وقد اختلف أهل اللغة في البضع فقال ابن فارس وابن قتيبة هو ما بين الواحد إلى التسعة، وقال أبو عبيدة هو ما لم يبلغ العقد ولا نصفه يريد من الواحد إلى الأربع وليس بالبين وقد ذكر الطبري عن واحد (لعله عن غير واحد) أن لبث يوسف في السجن، كان سبع سنين وهذا يرد قوله وذكر عن مجاهد وقتادة أن البضع ما بين الثلاثة إلى التسع [30].

فهو هنا حكى الخلاف مع ذكر أسئلة القائلين، ثم فسر أو بين مراد أبي عبيدة بقوله (يريد) ثم رد عليه بقوله (وليس بالبين) واستدل بما ورد في تفسير الآية، وأخيرا ذكر قول مجاهد وقتادة وكأنه ارتضاه.

*** من ميزة الإمام أبي الحسن اللخمي في كتابه التبصرة حصره للخلاف**، وأنّه لا يذكر قولا إلا ويعزوه إلى صاحبه والمصدر الذي قاله فيه أو يذكر القائل دون الإحالة إلى المصدر، ونادرا جدا أن يذكر قولا ليس منسوبا لقائله.

ومعلوم كثرة الأقوال والروايات في المذهب ومن الصعب جدا حصرها، ومن الصعب كذلك الإحالة إلى المواطن الموجودة فيها دائما. وصنيعه هذا يدل على إلمامه بالأقوال و الروايات في المذهب، وضم بعضها إلى بعض وجمع النظير إلى النظير والشبيه إلى الشبيه ليتسنى له بعد ذلك حصر الخلاف والمباحث كما هو ملاحظ في تبصرته.

فمن الأقوال التي يعزوها إلى أصحابها، وكذا إلى المصادر المنقولة منها، أسرد بعض الأمثلة، دون الإحالة إلى مواطنها لأنه لا تمر على لوحة من

لوحات المخطوط إلا وفيها من هذا النوع الكثير. (قال مالك في المدونة)، (قال مالك في مختصر ما ليس في المختصر) - (قال ابن القاسم في العتبية) (في المبسوط) -(قال محمد بن عبد الحكم في المستخرجة) (قال أبو محمد عبد الوهاب في المعونة) (في التلقين) -(قال ابن عبد الملك في الواضحة) (في ثمانية أبي زيد).. -(قال النحاس في كتاب الناسخ والمنسوخ).. -(قال ابن نافع في شرح ابن مزين)..

هذه بعض الأمثلة، وإلا فالكتاب مليء بمثل هذا النوع من الذين ذكرتهم وغيرهم.

أمّا الأقوال التي يعزوها إلى أصحابها دون المصادر فهي بكم لا بأس به فيقول: ((وقال إسماعيل القاضي، وأبو الحسن القصار، وأبو محمد عبد الوهاب قال ابن خويز بنداد - قال ابن الجلاب -قال علي بن زياد -ذكر الوقار. حكى محمد بن جرير الطبري، قال الطبري..)) إلى آخره من أسماء شيوخ المذهب . أمّا النادر والنادر لاحكم له فيقول مثلا: ((وعلى ما ذهب اليه بعض الناس)). -((والى هذا ذهب بعض أهل العلم)). وهذا قليل جدا.

أمّا حصره للخلاف، فلا يخلو موضع من تبصرته إلا وفيه ذكر للخلاف وله في ذلك اصطلاح ((إذا قال اختلف فهو خلاف ثابت منصوص، وإذا قال يختلف فهو إشارة إلى أن المسألة يمكن أن يدخلها الخلاف إجراء)) [31].

- كتاب «الحبس والصدقة»: باب ما يجوز حبسه وما يمنع... واختلف في الحيوان والثياب على أربعة أقوال...[32] يسردها ثم يرجح ما يراه صوابا.

- باب: في إخراج البنات من الحبس: ((واختلف في ذلك على ثلاثة أقوال...)). [33]

- **كتاب الرهن:** باب في ضمان الرهن. ((واختلف في خمس مسائل في سقوط الضمان..)) [34].

إلى غيرها من المواضع التي يذكر فيها الخلاف ثم يرجح، وصدق فيه قول القاضي عياض (وهو مغرى بتخريج الخلاف في المذهب).

أمّا حصره للمباحث:

- **كتاب الحبس والصدقة:** باب في النفقة على الحبس: ((وهي على ستة أقسام..)) [35] يتتبعها ويشبع القول فيها.

- **كتاب «الشفعة»:** باب في «شفعة الحاضر وأخذ الشفعة وفيما يسقط الشفعة» ((الشفعة تسقط بسبعة أوجه)) [36]

- **كتاب «الرهن»:** باب في «اختلاف الراهن والمرتهن»: ((وذلك في ثلاث..)) [37]

- **كتاب «الوصايا»:** باب في اختلاف الوصايا واختلاف أحكامها: (الوصية عشرة فالأولى..) [38].

فهو بهذه الطريقة الممتعة يشبع الباب بحثا وتفصيلا، وأمر آخر مهم يضبط نفسه فلا يخرج عن الموضوع بكثرة الاستطراد.

* نقده للأقوال والروايات التي يراها مخالفة للصواب الذي يعتقده من جهة، وترجيحه أو اختياره لقول دون الأقوال أو لرواية على سائر الروايات. مع التزامه في جميع الأحوال بتعليل نقده أو ترجيحه أو اختياره بالأدلة وفي بعض الأحيان يؤدي به الاستدلال إلى الخروج عن المذهب كلية. أمّا نقده للأقوال والروايات فله فيها ألفاظ يستعملها غالبا، كقوله: ليس بالبين- غير صحيح- قوله ضعيف- مخالف للقياس- ليس له وجه... وأورد هنا مثالا واحدا:

- **كتاب الرجم:** باب في الحامل يجب عليها الحد جلد أو رجم... وأجاز ابن القاسم في المدونة إذا مر لها منذ

زنت شهر أن ترجم إذا نظر إليها النساء، فقلن أنه لا حمل لها، وليس بالبين لأن النبي ﷺ أخبر أنه يكون أربعين يوما نطفة وأربعين علقة وأربعين مضغة ثم ينفخ فيه في الشهر الخامس[39]، وإذا كان ذلك فإنّه يمكن أن يكون في الشهرين علقة فلا يجوز حينئذ أن يعمل عملا يؤدي إلى إسقاطه ولا إلى فساده، كما لا يجوز للمرأة أن تشرب ما يطرح ذلك)[40].

أما ترجيحه للأقوال والروايات. فله في ذلك ألفاظ يستعملها على وجهين:

إما باسم التفضيل: أحسن- أبين- أقيس- أصح...

وإما بالاسم: صحيح- حسن- وهو القياس...

فبعد ترجيحه واختياره، يدلل ويعلل ويوجه، ولا أدري ما هي الضوابط والأسس التي يعتمدها في إطلاق هذه الألفاظ.

يحسن بي أن أضرب هنا بعض الأمثلة:

كتاب «اللقطة»: باب في ضالة الغنم والإبل: ((.. واختلف إذا تصدق بها، فقال مالك في المختصر لا شيء عليه وليست المواشي كغيرها وقيل يضمنها وهو أحسن، لأن الأصل في الأموال أنها ملك لأربابها يجب حفظها لهم إلا ما ورد في الحديث [41] مما يشق حفظه)[42].

- كتاب «الهبة»: باب في صدقة أحد الزوجين على الآخر وفي صدقة المرأة على غير زوجها: ((.. واختلف إذا وهبت ثلثها إرادة الضرر - أي بزوجها - فقال في كتاب ابن حبيب يرد، وقال ابن القاسم وأصبغ يمضي وهو أبين لأنه مالها. وقد اختلف في الوصية على وجه الضرر فقيل ترد لقوله سبحانه غير مضار وقيل تمضي والضرر ما زاد على الثلث))[43].

باب: ما جاء في الهبة والصدقة:

(..وأما القدر فأفضله ما خلف غنى كقوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾[44]، قال ابن جرير الطبري العفو الفاضل، فأرشدنا الله عزوجل عندما سئل نبيه عليه السلام على القدر الذي يتصدق به أن يكون الفاضل عما يحتاجون إليه، وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾[45]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾[46].

في البخاري ومسلم قال النبي ﷺ: **((لا صدقة إلا عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول))**[47]. وقال كعب بن مالك من توبتي: **((أن أنخلع من مالي فقال أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك))**[48]. وقال سحنون في العتبية: ((إن تصدق بِجُلِّ ماله ولم يبق مما يكفيه ردت صدقته. وقال مالك في كتاب محمد يجوز أن يتصدق بجميع ماله،وقد فعله أبو بكر[49](رضي الله عنه). والأول أحسن للقرآن والأحاديث، وأما صدقة أبي بكر فكانت لاستلاف الناس واستنقاذهم من الكفر وذلك حينئذ واجب..)[50].

كتاب الصرف: باب فيمن استقرض دنانير أو دراهم فقضى أفضل أو أوزن أو أكثر: (...وإن زاده في العدد فقضاه مائة درهم و درهما أو أكثر من ذلك كره وإن كانت الأولى بميزان جاز الرجحان إذا كان يسيرا ويكره ما أكثر من ذلك وهذا قوله في المدونة وأجاز عيسى بن دينار عند ابن مزين ذلك في العدد والوزن من غير مراعاة لقلة ولا لغيرها، قال وأخبرني ابن وهب أن رسول الله ﷺ قضى في السلف أكثر عددا و أجاز عبد الوهاب مثل ذلك أن يقضي أفضل

صفة و أكثر عددا وهذا هو الصحيح.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه استقرض بكرا فقضى جملا خيارا رباعيا ثم قال إن من خيركم أحسنكم قضاء [51] فبان بهذا أن النهي عن سلف جر منفعة ما كان بشرط وأنّه لا بأس به إذا لم يشترط على أي وجه كان قياسا على فعله ولعموم قوله فإن خياركم أحسنكم قضاء فمن زاد في العدد أو في الوزن فيما كان أخذه على الوزن فقد أحسن القضاء) [52].

أما خروجه عن المذهب فيصرح تارة بالمخالفة.

كتاب إرخاء الستور و الخلع والحضانة: باب في المعتدة تدعي انقضاء العدة أو تأخرها (. . فصل الأقراء عند مالك الأطهار. . واختلف الصدر الأول ومن بعدهم في الأقراء فذكر النحاس في الناسخ والمنسوخ عن أحد عشر صاحب ...أنها الحيض وعن سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير... أنّها الحيض وبه قال من فقهاء الأمصار أبو حنيفة، وعن عائشة أنها الأطهار قال واختلف فيه عن ابن عمر وزيد بن ثابت هل هي الحيض أو الأطهار وعن القاسم وسالم...ومالك والشافعي وأبي ثور أنها الأطهار. ويجري في كثير من مسائلنا بأن يقال عدة الحرة ثلاث حيض والأمة حيضتان لأنّ عدتها حيضة ونصف على النصف من عدة الحرة فتكمل حيضة لأن حيضة لا تقسم وهذا القول وإن كان خلاف المشهور من المذهب فهو أقيس لأن العدة جعلت طلبا لما يدل على براءة الرحم والذي يدل على البراءة الحيض لا الطهر ألا ترى أنها إن لم تر دما طلبت الدليل لمدة يظهر فيها الحمل وهي ثلاثة أشهر فعلم بذلك أن الذي يدل على البراءة الحيض و أنه المطلوب ومحمل حديث ابن عمر في قول النبي ﷺ **مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم**

تطهر ثم إن شاء أمسك و إن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء[53] أي لتعتد بحيض كامل ولا يصح ذلك إلا أن تطلق في الطهر ولو طلق في الحيض لم يحتسب به، لأنها تحتسب ببعض حيضة ولأنّ العمدة في البراءة أول الحيضة لأنّ المرأة قد تحمل إن أصيبت في أخره فلم تكن براءة إلاّ أن تطلق في الطهر فتحتسب بالحيضة من أولها)[54].

- كتاب القطع في السرقة: ((اختلف في قيمة المجن فقال ابن عمر قطع النبي ﷺ في مجن قيمته ثلاثة دراهم وفي النسائي عن عائشة ثمنه ربع دينار ومنه عن أنس ثمنه دينار ومنه عن ابن عباس ثمنه عشرة دراهم والقياس وإن كان خلاف المذهب أن يرجع في ذلك إلى نصاب الذهب لأنّ الحديث بالقطع فيما بلغ ثمن المجن ليس بصحيح، والثاني ما ذكر من الاختلاف في قيمة المجن الذي علق به الحكم فينبغي أن يوقف ويرجع إلى مالا يختلف فيه والثالث أن حديث عائشة رضي عنها أنّ النبي ﷺ قطع في مجن نازلة في عين فلا يعارض به ما أقامه النبي ﷺ لأمته ليبينها إليه من قوله القطع في ربع دينار فصاعدا))[55].

واعتقد أن صنيعه هذا في كل الحالات السابقة ((نقد، ترجيح، اختيار، خروج عن المذهب)) ليس لأغراض دنيئة من حب الشهرة والمخالفة والتطاول على أساطين علماء المذهب بل وإمام المذهب وإنّما لتحرره من التعصب واتباعه للأدلة «وربما تبع نظره » أي بما أداه إليه اجتهاده. اعتماده على الأدلة ظاهر في تعليلاته ويراعي في ذلك:

الأدلة من الكتاب والسنة-القياس -الاستحسان -العرف -سد الذريعة -

تحقيق المصالح... إلى آخره من القواعد التي يعتمدها في كتابه «التبصرة».

الخـاتمـة: نسأل الله حسنها

من أهم النتائج التي توصلت إليها خلال بحثي هذا:

- استعماله الواسع للأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وكذا الأدلة التي انفرد بها المالكية عن غيرهم كعمل أهل المدينة وسد الذرائع والعرف... وهذا ينبئ عن تمكنه من هذا العلم والذي يخول له تبوء رتبة الاجتهاد في المذهب المالكي ((الاجتهاد المقيد))، فهو ممن يؤصل ويخرج ويفرع ويوجه ويعلل ويقيس وينظر ويصحح ويضعف وينتقد، فقد استوعب فروع المذهب وأصوله، ومن نظر في كتابه «التبصرة» جزم بذلك.

- أنّ ما وُسِمَ به من تمزيقه للمذهب المالكي وخروجه عنه هي دعوى غير قائمة على أسس سليمة، بقدر ما هي دعوة إلى التنفير منه، وترك أرائه واختياراته، ثم لم تلبث هذه الدعوى أن تلاشت وضعفت أمام اعتماد أئمة المذهب المالكي المبرزين المتأخرين وترجيحهم لاختياراته وآرائه الفقهية، فقل أن تجد مؤلفا في فروع المالكية ممن جاء بعده أو عاصره إلا وقد نقل عنه.

-أن كتابه «التبصرة» ثروة فقهية هامة، وذخيرة من ذخائر المذهب المالكي، حوى في طياته أراء المتقدمين ونقل عن كتبهم التي لم نسمع إلى باسمها فحفظ لنا بذلك تراث أئمة المذهب المالكي.

لذا فإنّ كتابه يحتاج إلى دراسة وتحقيق. لِتَعْمُر به مكتبة المذهب المالكي، ويفتح لنا آفاق الاجتهاد، فقد قال -رحمه الله-: **((لا خلاف عندنا في مسائل الفروع أنّ القول فيها بالاجتهاد والقياس واجب، فإذا كان**

ذلك وكان إهمال كتبهم كَتْبَهَا وبيعها يؤدي إلى التقصير في الاجتهاد وألا يضع ما واضعه (فإنّ كتبها وبيعها واجب) لأنّ معرفة أقوال المتقدمين والترجيح بين أقاويلهم قوة وزيادة في وضع الاجتهاد مواضعه)) [56].

- دعوى أن الكتاب «التبصرة « لم يحقق على مؤلفه، هي دعوى عارية عن الدليل، فالكتاب اشتهر في حياة مؤلفه وأجازه لبعض طلبته.

هذه أهم النتائج الذي وقفت عليها وقد حاولت جاهدا أن أعطي البحث حقه وأن أشبع القول فيه، فإن أصبت فمن الله وحده وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

الهوامش:

1 - هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (الجد) زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب المعترف له بصحة النظر بصيرا بالأصول والفروع له: البيان والتحصيل، المقدمات الممهدات وغيرها توفي سنة 520هـ، الديباج 373 شجرة النور 129 الفكر السامي (2/219).

2 - مجلة معهد المخطوطات العربية. المجلد الثاني الجزء الثاني. ربيع الأول 1376 هـ/1956. جامعة الدول العربية (رقم 126. 15. 3)

3 -تراجم المؤلفين (4/218).

4 -فهرست ابن عطية (61). تحقيق محمد أبو الأجفان. محمد الزاهي. دار الغرب الإسلامي. الطبعة الثانية 1983.

5 -تراجم المؤلفين (4/218).

6 -المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب. الونشريسي. (2/479). دار الغرب الاسلامي 1981.

7 -فهرست ابن عطية (141).

8 -كتاب الصلة في تاريخ الأندلس وعلمائهم.

ابن بشكوال (2/572). راجع أصله عزت العطار الحسني. مطبعة الخانجي بمصر. الطبعة الثانية 1994.

9 -عنوان الدراية في من عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية. أبو العباس أحمد الغبريني (ص 316). تحقيق رابح بونار طبع الشركة الوطنية الجزائرية.

10 - نور البصر (124). نقلا عن اصطلاح المذهب عند المالكية. محمد إبراهيم علي (ص444). دار البحوث للدراسات الإسلامية الطبعة الأولى 2000.

11 -اصطلاح المذهب (ص444).

12 -مرّ هذا في ترجمتهم.

13 -الشاذلي النيفر. المعلم (1/24). مختار السلامي. شرح التلقين (1/58). البغدادي. هدية العارفين (1/692).

14 -من الناحية اللغوية لهم في ذلك وجهة نظر صحيحة. ففي المنجد في اللغة العربية المعاصرة. " تعليق على نص قديم: تفسير وشرح وتوضيح وإبداء رأي وعرض وجهة نظر" (1010). دار المشرق الطبعة الأولى 2000. أما في القاموس الجديد للطلاب "التعليق على الكلام: هو إبداء ملاحظات حوله توضح مدلوله" (203). المؤسسة الوطنية للكتاب. الطبعة السابعة 1991.

15 - المعلم (1/24).

16 -المصدر نفسه.

17 -مواهب الجليل (1/49)

* أي إذا خلا من كونه شرحا أو اختصارا.

18 - سورة البقرة الآية 282.

19 - أخرجه البخاري ومسلم. لفظ الحديث في البخاري: (عن عائشة رضي الله عنها اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من حديد). كتاب الرهن باب شراء النبي ﷺ رقم الحديث 2068. ورواه مسلم كتاب الرهن باب الرهن وجوازه رقم الحديث 1603

20 - مخطوط باريس (م ب) ق304/ و أ.

21 - سورة النور الآية 02

22 - أما قصة رجم النبي ص لماعزففي البخاري كتاب الحدود باب لا يرجم المجنون والمجنونة رقم الحديث 2815 ومسلم كتاب الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنى رقم الحديث 1691 أما قصة رجم النبي e للغامدية رواها

مسلم كتاب الحدود من اعترف على نفسه بالزنى برقم 1695

23 - أخرجه البخاري في كتاب الوكالة باب الوكالة في الحدود برقم 2314 ومسلم كتاب الحدود من اعترف على نفسه بالزنى رقم 1697

24 - أخرجه البخاري كتاب الديات برقم 6878 ومسلم برقم 1676

25 - التبصرة م ب (ق362/ و أ)

26 - التبصرة م ب (ق304/ و أ)

27 - المصدر نفسه

28 - سورة البقرة الآية 180

29 -التبصرة م ب (ق60/ و أ)

30 - التبصرة م ب (ق293/ و أ).

31- المعيار (1/56)

32- التبصرة م ب (ق45/ و أ)

33 - التبصرة م ب (ق50/ و أ)

34- التبصرة م ب (ق306/ و أ)

35 - التبصرة م ب (ق46/ و ب)

36 -التبصرة م ب (ق28/ و ب).

37 -التبصرة م ب (ق308/ و أ).

38 -التبصرة م ب (ق77/ و ب).

39 -أخرجه البخاري كتاب بدأ الخلق باب ذكر الملائكة عليهم السلام رقم الحديث 3208. ومسلم كتاب القدر باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه: رقم الحديث 2643

40 -التبصرة م ب (ق 368 / و أ)

41 -لعله يشير إلى حديث أنس: «أن النبي ﷺ مرَّ بتمرة في الطريق فقال لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها» أخرجه البخاري برقم 2431. ومسلم برقم 1070.

42 -التبصرة م ب (ق 12 / و أ).

43 -التبصرة م ب (ق 58 / و ب).

44 -سورة البقرة الآية 219

45 -سورة الفرقان الآية 67

46 -سورة الإسراء الآية 29

47 -لفظ الحديث في البخاري: ((خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وبدأ بمن تعول)) كتاب الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى وبدأ بمن تعول رقم الحديث 1426. ورواه مسلم برقم 1033.

48 -البخاري كتاب الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (4/45)، مكتبة دار السلام)ط 3/2000(.

49 -قال ابن حجر: «هذا مشهور في السِّير» فتح الباري (4/47)

- 50 التبصرة م ب (ق53/ و ب).

- 51 رواه البخاري كتاب الوكالة باب الوكالة في قضاء الديون برقم 2306

52 -التبصرة (م ع) (ق83/و ب).

53 -رواه البخاري كتاب الطلاق رقم الحديث 2251. ومسلم برقم 1471.

54 -التبصرة (م ع) (ق52/و ب).

55 -التبصرة م ب (ق351/ و أ).

56 - التبصرة م ب (ق 239/ و أ)، وما بين قوسين زيادة يقتضيها السياق.

أحكام صوم المريض في الفقه الإسلامي المالكي

بقلم:د . بوعلام جوهري
مدير الشؤون الدينية والأوقاف - لولاية بومرداس

* تعريف الصوم:

الصوم لغة: هو الإمساك والكفّ ويُستعمل في كل إمساك، يقال صام إذا سكت، ويقال: صامت الخيل إذا وقفت، كما يقال: صام إذا أمسك عن الكلام ومنه قوله تعالى: (فقولي إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا) [1].

وقال القرطبي: ((الصوم معناه في اللغة الإمساك وترك التنقل من حال إلى حال، ويقال للصمت صوم لأنه إمساك عن الكلام، فهو سكوت عن الكلام)) [2].

الصوم شرعا: هو الإمساك بنية عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

فهو إمساك عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وتعافيه وكماله دون حدوث مفسد لهذا الصوم بقصد أو بغير قصد مع عدم قطع النية فهي ملازمة.

قال الخطاب: ((الإمساك عن شهوتي الفم والفرج وما يقوم مقامهما مخالفة للهوى في طاعة المولى في جميع أجزاء النهاروبنية، قبل الفجرأومعه إن أمكن فيها عدم زمن الحيض والنفاس وأيام الأعياد)).

وقال ابن عرفة: ((الصوم رسمه عبادة عدمية من وقت طلوع الفجر حتى الغروب فلا يدخل ترك ما تركه

ورع لعدم اقتضائه لذاته الوقت المخصوص.

وَقَدْ يُحَدُّ بِأَنَّهُ كَفٌّ بِنِيَّةٍ عَنْ إنْزَالٍ يَقَظَةً وَوَطْءٍ وَإِنْعَاظٍ وَمَذْيٍ وَوُصُولِ غِذَاءٍ غَيْرِ غَالِبِ غُبَارٍ أَوْ ذُبَابٍ أَوفِلْقَةٍ بَيْنَ الْأَسْنَانِ بِحَلْقٍ أَوْ جَوْفٍ زَمَنَ الْفَجْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ دُونَ إغْمَاءٍ أَكْثَرَ نَهَارِهِ))[3].

فهو إمساك عن كل المفطرات بنية مصاحبة طول الزمن بين الفجر وغروب الشمس كاملة في غير حال أو وقت محرم للصوم.

* حكم الصوم:

الصوم تعتريه الأحكام الشرعية الخمسة من واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحرم بحسب الأحوال والأوقات.

فالصيام الواجب هو صوم شهر رمضان وقضاء أيامه وصيام الكفارات والنذور.

والصيام المندوب أمثلته كثيرة، وهو ما ثبتت في سنة النبي ﷺ مشروعيته من غير الواجب كعاشوراء وعرفة وأوائل ذي الحجة والصيام في رجب وشعبان ومحرم وصيام الاثنين والخميس والأيام البيض من كل شهر قمري والست من شوال وغيرها.

والصيام المكروه ما استنكره النبي ﷺ وكان خلاف السنة بنص من النصوص، وكذلك ما تكبده أصحاب الأعذار المبيحة للفطر من مشاقّ حين صيامهم (والأمر فيه خلاف).

والصيام المحرّم هو صيام الحائض والنفساء وصيام أيام الأعياد والتشريق وكذلك ما نهى عنه الشارع بالاستقراء لأصحاب الأعذار الموجبة للفطر ممن يخالفون هدي الشرع في تشريع الصوم.

والصيام المباح ما خرج عن كل ما سبق بقصد نية العبادة والتقرب لله

تعالى في كل الأيام غير المنصوص عليها في نصوص المصادر الشرعية المعروفة.

* أدلة مشروعية صيام شهر رمضان:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[4] كدليل على فرضية الصيام عموما دون تحديد زمن معين بعينه كما فرض الصوم سابقا على كل الأمم الأخرى المخصوصة برسالات فكل أمة بشرعتها حتى بلغ قوله تعالى المخصوص لهذه الأمة الخاتمة: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[5].

فقد حدد الله الزمان المخصوص بوجوب الصيام بكل أيام شهر رمضان دون إنقاص منه، بل بإكمال العدة المنتهية بعيد الفطر من شهر شوال.

وفي السنة عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**»[6].

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان فقال: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَظَلَّكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً، وَقِيَامَ لَيْلِهِ تَطَوُّعًا**»[7].

وقد أجمع المسلمون على وجوب صيام رمضان، فمن أنكر وجوبه لا يكون مسلما، واجماع الأمة حجة لا يختلف عليه عاقلان من أمة محمد

ﷺ مهما اختلفت المذاهب بين سنة وشيعة وغيرهما.

* أركان الصوم:

للصيام ركنان: النية والكف عن المفطرات.

- **النية:** سواء كان الصوم فرضا أو نفلا لحديث:«**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[8]، ووقت عقدها ما قبل الفجر، وأجاز بعض العلماء حصولها مع الفجر أو عنده لقوله تعالى: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط البيض من الخيط الأسود من الفجر) [9] والدليل من السنة قوله ﷺ:«**مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ**»[10].

- **الكف عن المفطرات:** وذلك من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وهي نوعان: مفطرات موجبة للقضاء فقط، ومفطرات موجبات للقضاء والكفارة، والكفارة في مذهبنا على الخيار: تحرير رقبة مؤمنة أو إطعام ستين مسكيناأو صيام شهرين متتابعين.

والمفطرات قد تسمّى في بعض الكتب مفسدات، وهي إما أفعال مقصودة أو غير مقصودة كالأكل عمدا أو الأكل لعذرشرعي، وإما أحوال كنزول دم الحيض والنفاس، ولا مجال للتفصيل هنا.

* شروط وجوب الصوم:

يجب الصوم على كل مسلم عاقل بالغ قادر حاضر خال من دم حيض ونفاس عند دخول شهررمضان.

فلا يجب الصوم على غير المسلم لأنه مطالب بالإيمان قبل المطالبة بتفاصيل إيمانه من الأحكام الشرعية التطبيقية، ولا يجب على فاقد العقل لأن العقل مناط التكليف، ولا يجب على الصبي لأنه مرفوع عنه القلم

للحديث المشهور، ولا يجب على المسافر لكونه مستثنى بنص القرآن، ولا يجب على فاقد القدرة الجسدية لمرض أو غيره لأن الله يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العسر.

(ويشترط في المسلم العاقل البالغ حتى يجب عليه الصوم أن يكون مطيقا له، قادرا عليه، فإن لم يقدر على الصيام لعجز أو مرض أو غير ذلك من الأعذار فإنه يجوز له الفطر) [11] بل قد يتوجب عليه الفطر كما سنفصّل ذلك لاحقا.

* الأعـذار المبيحة والموجبة للفطر:

كما سبق آنفا، فإنه تبيّن لنا أن الأعذار نوعان: أعذار تبيح الفطر وأعذار توجب الفطر، ويعتبر المرض فيها مشتركا حسب طبيعة المرض.

نعرض أولا لهذه الأعذار على حسب أنواعها لنخلص إلى صوم المريض وأحكامه.

أ/ الأعذار المبيحة للفطر: وهي:

1 -الحمل والرضاع: فللحامل الفطر مع ضرورة قضاء الأيام في عدة من أيام أخر، وللمرضع كذلك الفطر إذا خافت على رضيعها مع ضرورة القضاء وفدية زائدة إطعام مسكين عن كل يوم على وجه الاستحباب، ووقت القضاء موسّع إلى زوال عذرها وقد يستمر ذلك لسنة أو سنتين أو أكثر من ذلك لتكرار الحمل والرضاع عند كثير من النساء، ولكن متى زال عذرها وجب عليها القضاء فيها بين زوال العذر إلى رمضان التالي له.

والدليل على إباحة الفطر لها، حديث أنس بن مالك ﷺ، أن رَجُلاً مِنْ بَنِي عَبْدِاللَّهِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ يَتَغَدَّى، فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: ادْنُ أُحَدِّثْكَ عَنِ الصَّوْمِ، أَوِ الصِّيَامِ، إِنَّ

اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطْرَ الصَّلاَةِ، وَعَنِ الحَامِلِ أَوِ الْمُرْضِعِ الصَّوْمَ أَوِ الصِّيَامَ، وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلَيْهِمَا أَوْ إِحْدَاهُمَا، فَيَا لَهْفَ نَفْسِي أَنْ لاَ أَكُونَ طَعِمْتُ مِنْ طَعَامِ النَّبِيِّ[12] ﷺ.

2 - **السفر:** يجوز للمسافر سفرا واجبا أو مندوبا أو مباحا الفطر في شهر رمضان: قال تعالى: (ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)[13].

وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: أأصوم في السفر؟ - وكان كثير الصيام - فقال: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ. وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[14].

ويبدو من هذه الأدلة أن المسافر له أن يفطر وإن لم يجد مشقة، وفي الحديث المروي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما: (إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه)[15]، وفي رواية: (كما يكره أن تؤتى معاصيه).

والسفر في عرف اللغة: عبارة عن خروج يُتكلّف فيه مؤنة، ويفصل فيه بُعد المسافة، ولم يرد فيه من الشارع نص لكن ورد فيه تنبيه وهو قوله ﷺ في الصحيح: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ، تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»، وهو سفر قصر الصلاة الرباعية والجمع بين الصلوات بما يناسب بحساب زماننا 85 كلم.

3 - المرض الذي يشقّ معه الصيام أو يتفاقم معه الصوم:

وهذا النوع من المرض لا يمنع من الصيام باستشارة الأطباء، فللمريض فيه الفطر كما له الصوم وهو مخيّر في ذلك مع استحباب الفطر مخافة تفاقم المرض، وسيأتي تفصيل ذلك.

ب/ الأعذار الموجبة للفطر: وهي التي يستحيل معها الصوم إما شرعا وإما مخافة هلاك الصائم وهي كالآتي:

1 - العجز لكبر السن: وهو افتقاد القدرة على الصيام بسبب الكبر، إذ لا يُرجى البرء من الكبر فهو صفة لازمة حتى الوفاة.

قال الشيخ الدكتور التواتي بن التواتي في كتابه (المبسط في الفقه المالكي بالأدلة): { اختلف الفقهاء في الشيخ الكبير الذي لا قدرة له على الصيام على أقوال:

* قال فقهاؤنا المالكية في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام: يفطر ويطعم عنه لكل يوم من أوساط ما يطعم، أي: وجبة متوسطة.

* قال مالك رضي الله عنه: لا أرى عليه إطعاما فإن فعل فحسن.

* وقال الثوري: يطعم ولم يذكر مقداره.

* وقال المزني عن الشافعي: يطعم مدا من حنطة عن كل يوم}[16].

2 - الحيض والنفاس: لم تؤمر المرأة إذا حاضت أو نفست بالصيام رحمة بها وتخفيفا عنها، بل إنها منهي لها أن تصوم وهي في هذه الحال، ولو صامت مصرّة فهي آثمة ولم يصح صومها.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ) فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ) قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ) قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: (فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إِذَا

حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ) قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: (فَذلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا)[17].

ويجب على المرأة أن تقضي بعدد الأيام التي أفطرتها لأجل هذا العذر من رمضان، فعن معاذة بنت عبد الله العدوية قالت سألت عائشة رضي الله عنها فقلت: (ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ فقلت: لست بحرورية، ولكني أسأل. فقالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة)[18].

3 - الضرورة أو الحاجة الشديدة:

فمن صام صياما مفروضا أو واجبا ثم عرضت له ضرورة أو مشقّة شديدة فاحتاج إلى الفطر حفاظا على حياته أو حياة غيره فإنه وجب عليه أن يفطر لأجل هذه الضرورة أو الحاجة الشديدة، ومثالها إنقاذ إنسان من غرق أو حريق أو هدم، أو كالفطر للتقوّي على الجهاد في سبيل الله لو دهم العدو بلاده، أو لعمله في مشقّة لا يطيق معها الصوم ككونه أمام فرن أو حفر تحت الأرض وما شابه ذلك.

4 - المرض الذي يستحيل معه الصوم:

قال الشيخ الغرياني: {يجب الفطر على المريض إذا كان يخاف على نفسه بسبب الصوم هلاكا، أو يخاف فَقْدَ حاسة من حواسه، مثل حاسة السمع أو البصر أو غيرها، وذلك لوجوب حفظ النفس في قوله تعالى: (ولا تقتلوا أنفسكم عن الله كان بكم رحيما)} [19]

قال الدكتور التواتي بن التواتي: {للمريض حالتان: أن لا يطيق الصوم بحال فعليه الفطر واجبا، الثانية: أن يقدر على الصوم بضرر أو مشقة، فهذا يستحب له الفطر ولا يصوم إلا جاهل، وللفقهاء آراء في المسألة نذكرها:

* الفريق الأول يرى الإفطار ضرورة مع اختلافهم في زمن الإفطار:

قال ابن سيرين: متى حصل في الإنسان حال يستحق بها اسم المرض صح الفطر قياسا على المسافر لعلة السفر وإن لم تدْعُ إلى الفطر ضرورة.

قال طريف بن شام العطاردي: دخلت على محمد بن سيرين في رمضان وهو يأكل، فلما فرغ قال: إنه وجع أصابني.

قال جمهور العلماء: إذا كان به مرض يؤلمه ويؤذيه أو خاف تماديه أو يخاف تزيّده صح له الفطر، وهو مذهب حذاق أصحاب مالك وبه يناظرون، وأما لفظ مالك فهو المرض على المرء يبلغ به مبلغا، واختلفت الرواية عن مالك في المرض المبيح للفطر إلى قولين:

القول الأول: هو خوف التلف من الصيام أي من الهلاك، وهنا لابد من الأخذ بالرخصة لورود النص وصراحة الدليل، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته).. فإن صام وكان صومه سبّب له الهلاك فهو آثم لإعراضه عن رخصة الله ومنتهكا لحدّه ولتعرّضه للتهلكة، وقد حذر الله منها بقوله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) {البقرة 195}.

القول الثاني: شدة المرض والزيادة فيه والمشقّة الفادحة، وهذا صحيح مذهبه وهو مقتضى الظاهر لأنه لم يخص مرضا عن مرض، فهو مباح في كل مرض إلا ما خصه الدليل من الصداع والحمى والمرض اليسير الذي لا كلفة معه في الصيام.

*والفريق الثاني لا يرى الإفطار ضرورة إلا بمرض عسُر معه الصيام وبان ضرره، وقالت فرقة: لا يفطر بالمرض إلا من دعته ضرورة المرض نفسه إلى فطر، ومتى احتمل الضرورة

معه لم يفطر وهذا قول الشافعي رحمه الله [20].

ويبدو من كل هذا أن اعتبار المرض الموجب للفطر مسألة اجتهادية فإنه ينبغي في زماننا العودة إلى الطبيب المعالج المتابع لحال المريض والعارف بتطور مرضه، ونحن في زمن تطوّر فيه العلم والطب بحيث أصبح المختص والخبير هو الأولى بإصدار الفتوى قبل الفقيه والمفتي الشرعي.

لو وقفنا عند آراء فقهائنا – مأجورين باجتهادهم – لفوّتنا على أهل عصرنا قطع الشك باليقين، وهذا متوفر باستشارة الطبيب المعالج الثقة، فلا يجوز العدول عنه على شك وريبة فقد تودي بحياة الإنسان.

* أحكام صيام المريض:

عرفنا مما سبق أن المريض نوعان: مريض يباح في حقه الصوم، ومريض يستحيل في حقه الصوم، هذا بالنسبة للأعذار المبيحة والموجبة للفطر.

لكن بالنظر إلى ما يترتب على الفطر من وجوب قضاء أو وجوب فدية فإن المريض أنواع كذلك كما سنبينه فيما يلي:

1 - المريض مرضا مؤقتا:

هو المريض العاجز عن الصوم لمرض شديد إلا أنه ليس بدائم بل هو مؤقت بوقت إذ يرجى الشفاء منه وبرؤه وزواله ، فإنه يجوز له أن يفطر إذا لحقته مع الصيام مشقة شديدة ظاهرة.

لكن لا يجوز له في هذه الحالة إخراج فدية ولو طال أجل بدء القضاء أشهرا وسنوات مادام المرض مؤقتا يرجى زواله بل يجب عليه القضاء حينما يبرأ من مرضه، وإذا لم يقضه ومات بعد برئه منه فإنه يبقى دينا عليه ينتقل إلى ورثته وديْنُ الله أحقُّ أن يقضى، أما إذا مات وهو لم يبرأ منه

بعد كان على ورثته إخراج الفدية عنه، قال الله تعالى: (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)[21].

وحين القضاء بعدة من أيام أخر ينبغي التنبيه إلى ملاحظة هامة ذكرها فقهاؤنا في المذاهب السنية كلها عن تبييت النية كل ليلة (لقد ذكر فقهاء المذاهب حكما فقهيا يخصّ المسافر والمريض إذ قالوا لابد لهما من التبييت كل ليلة لأن التتابع لا يجب عليهما)[22].

2 - المريض مرضا يسيرا: بحيث لا يتفاقم مرضه بالصوم ولا يعيقه هذا المرض عن الصيام إطلاقا وكان متاحا له أن يتناول الدواء بالليل باستشارة الطبيب ولا حرج، فإن الفقهاء رأوا له أن يصوم ومنهم من لم يُجِز له الفطر كونه يلحق بالأصحاء لأنه لا يخلو صحيح من وجود علة في جسده ونقص في قدرته على الصوم مادامت القدرة على الصوم موجودة وهي تختلف وتتفاوت من شخص إلى آخر، لكن الأمر فيه سعة عند فقهائنا كما سبق الذكر لوجود خلاف في المذهب واعتبار أي مرض معتبر دون ذكر الله تعالى لصفته في القرآن على عموم وروده دون تخصيصه في القرآن أو في السّنّة، فالعام باق على عمومه والمطلق باق على إطلاقه دون تقييد، وذلك في قوله تعالى (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) [23]، وفي قوله: (وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون) [24] فالخيرية لا تدل بحال على حرمة الفعل المضاف ألا وهو الفطر، بل إن الخيرية قد تكون بين شيئين كلاهما خير، بين حسن وأحسن وفضل وأفضل.

وهذا في حقه إن أفطر قضاء الأيام متى ارتفع العذر.

أما إذا كان هذا المرض مرضا يسيرا لكنه مزمن لا يرتفع عنه كمرض الربو

مثلا، فإنه ملازم غلبا للإنسان إلى غاية مفارقته للحياة ومنه مرض السكري في بعض أنواعه وهو ملازم غالبا للمريض به إلا في بعض حالات الحمل وهو ما يسمى بسكري الحمل، ففي هذه الحالة فإنه تسحب عليه أحكام المرض المزمن أي المرض الملازم لصاحبه بحيث لا يجب فيه القضاء بل تجب فيه الفدية إذا أفتى المريض لنفسه بالفطر خشية أن يصاب بالحرج ولو مع طول الزمن، وربنا في كتابه العزيز يقول: ﴿... ولا على المريض حرج...﴾ [25].

لكن ينبغي هنا الإشارة إلى أن هناك معايب خلقية لا تمنع الصوم ولا تعتبر في عداد الأمراض كالعمى والعرج والبرص والجرب ونحوه، فهي لا تعيق الصوم ولا تتفاقم به فينبغي إخراجها من ذلك.

لقد ذكر علماؤنا في المذهب بعض أنواع المرض اليسير وعدّدوها باسمها استصغارا لأمرها وأثرها على الجسم دون أن يعلموا أنها ربما قد تكون أعراضا لأمراض خفية في الجسم وليست أمراضا في حد ذاتها، والطب الحديث اثبت خطورة هذه الأعراض فقالوا مثلا: (وأما من كان مرضه يسيرا لا تلحقه بسببه المشقة في الصيام فإنه لا يجوز له أن يفطر بحال لأن الصيام لابد فيه من المشقة للمريض وغيره) [26].

قلت: وهذا مخالف لهدي الشرع الحكيم وخاصة في زمن التقدم العلمي والطبي الذي يثبت أن كثيرا من الأعراض المعروفة قديمابأنها أمراض ما هي إلا دلالات لأمراض أخرى دفينة في الجسم وقد تؤدي بالإنسان إلى الموت والهلاك.

3. المريض مرضا مزمنا مانعا من الصوم:

وهذا كالعاجز لكبر، وقد وجب

عليه الفطر مخافة الهلاك، وهو داخل في عموم قوله تعالى: {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين}، وعلى المريض الاسترشاد بالطبيب المعالج ولا يجوز في حقه الصيام إن أفتى له الطبيب المعالج بالفطر.

* التشخيصات الطبية وتناول بعض أنواع الأدوية وأثر ذلك على الصوم:

1 -حقنة الشرج واللبوس:

جاء في مدونة الفقه المالكي وأدلته: (يفسد الصوم بحقنة الشرج أو اللبوس، وقال ابن حبيب – من علمائنا -: حقنة الشرج أو الحقنة في قُبُل المرأة إذا فعلها الصائم يستحب له قضاء اليوم ولا يجب.

وروي عن كثير من الصحابة والتابعين كراهية استعمال الحقنة الشرجية للصائم وغيره إلا من ضرورة قصوى.

أما الحقنة في فرج المرأة فالصحيح أنها لا تفسد الصوم لأن فرج المرأة لا يفضي إلى المعدة. [27]

فالظاهر أن كليهما لا يفسد الصوم لا الحقنة في الشرج ولا الحقنة في الفرج لكونهما بعيدين عن المعدة التي هي البطن ومحل هضم الطعام، أما استحباب القضاء فهو من باب الاحتياط لكنه ليس حكما بفساد الصوم.

2 - قطرة الأذن والأنف والعين والكحل:

تكلم فقهاء المالكية عن القطرة تفطر إذا أحس بها الصائم في الحلق وجد أثر الدواء.

وقد روى أشهب عن مالك فيه الجواز مطلقا، وقال: ما كان الناس يشددون في مثل هذه الأشياء. [28]

لكن ينبغي أن نستدرك على هذا

الكلام أن القطرة في الأنف تفضي غالبا إلى الحلق إذ يصعب معها طرح المادة إلى الخارج فإذن هي تعتبر مفطرة، أما قطرة العين والأذن فإنها نادرا ما تؤدي إلى الحلق وعليه فهي من المتجاوز عليها. وقد جاء في الحديث الشريف الخاص بالوضوء: (إذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائما) [29] ومن هذا قبيل القطرة في الأنف فهي قطعا مفطرة بلا خلاف، أما القطرةفي كل من الأذن والعين فهي محل خلاف ولذلك لا ينبغي التشديد فيه وفي الأمر سعة رفعا للحرج عن الذي يتناول هذه القطرة للتداوي.

3 - **المراهم والدهون:** سواء كان ذلك على شعر الرأس أو على باقي جلد الجسم فهذه ليست مفطرة لكونها ليس لها منفذ إلى المعدة (محل الطعام).

4 - **الحقن المغذّية أو المقوية:** وهي ما يُنقل بها غذاء إلى الدم مباشرة أويقوى به الجسم لأجل التحمل وذلك عن طريق زرع فيتامينات مقوية وهذا كله زيادة تقوية للجسم فهو مفطر، وسواء كان ذلك في الوريد أوفي العضل كإبر الجلوكوز والمغذيات الأخرى.

5 - **الحقن غير المغذية:** وهذه تعتبر غير مفطرة فهي غير مغذية، ولا تقوم مقام الغذاء ولا مقصودة له كإبر السكري « الأنسولين» وإبر خفض الحرارة والإبر المضادة الحيوية وغيرها التي تؤخذ في العضل وفي غير الوريد.

6 - **حقن الدم:** إذا كان المريض يستزيد من الدم فإن ذلك مفطر، أما إذا كان ينزع دما فهو من قبيل الحجامة وهي في مذهب المالكية غير مفطرة، فقط إذا كان التبرع بالدم معتبرا فإن المتبرع يُنصح بالإفطار مخافة إلحاق الضرر بالنفس وقد نُهينا عن ذلك، قال تعالى: (ولا تُلقوا بأيديكم

إلى التهلكة)[30]، وقال النبي ﷺ: (**لا ضرر ولا ضرار**)[31] وما على المتبرع إلا القضاء.

7 - البَخور والدخان والبخار:

قال الشيخ الدكتور صادق الغرياني: في حكم ما تقدّم مما يفسد الصوم وصول دخان التبغ إلى الحلق ودخان البخور ودخان البخار من القدر فإذا عرّض الصائم نفسه لواحد من هذه الأشياء واستنشقها بحيث دخلت مادة الدخان والبخار والبخور إلى الحلق فسد الصوم ووجب القضاء، سواء حصل ذلك لمن كانت مهنته مزاولة هذه الأشياء أو لغيره، أما إذا وصل شيء من هذه الأشياء إلى الحلق من غير اختيار ولا تعرّض لها بالاستنشاق فلا شيء في ذلك لا على صانعها ولا على غيره، والمفسد للصوم من ذلك كله هو وصول مادة الدخان والبخار إلى الحلق أما مجرد وصول الرائحة فلا شيء فيه مثل شم رائحة المسك والعطور وغير ذلك، أما الدخان الذي لا يحصل به غذاء ولا إنعاش للبدن مثل دخان الحطب فلا يفسد الصوم بوصوله إلى الحلق ولو تعمّد الصائم استنشاقه.[32]

ويفهم من ذلك كله أن كل الأدوية المبنية على إنعاش الجسم أو تغذيته وهي على شكل بخار أو دخان أو بخور تعتبر مفطرا إذا تعرّض لها الصائم بكثرة، أما إذا كان ذلك عارضا فهي غير مفسدة للصوم ومما يتجاوز عليه.

8 - بخاخة مرض الربو: وهو دواء مضغوط على شكل هواء في بخاخة يستنشقه مرضى الرّبو على هيئته الهوائية مباشرة إلى الرئتين، ومنه نوع سائل مائع فهذا بالاتفاق مفطر ومفسد للصوم.

أما النوع الأول فهو محل خلاف لأنه ليس مغذيا ولا يسلك إلى المعدة

بل إلى الرئتين لفتح المجاري الهوائية التنفسية.

نجد الدكتور الصادق الغرياني في كتابه « مدونة الفقه المالكي وأدلته» قد حكم على النوع الأول بأنه أيضا مفسد للصوم بحجة أن الهواء المضغوط في البخاخة يتكون من دواء (الفانتولين) أو غيره فهو مادة مركبة من أجزاء خاصة غير أجزاء الهواء المعتاد الذي نتنفسه[33].

وجمهور العلماء على أنه مفطر، وجاء في شرح الخرشي لمختصر خليل في فقه المالكية 2 / 249: «وصحته -أي الصوم- بترك إيصال متحلل وهو كل ما ينماع من منفذ عال أو سافل غير ما بين الأسنان، وهو على غير ما يفتي به المتأخرون من المذهب.

ثم بعد ذلك بفساد الصوم باستعمال بخاخة الربو على ما ذهبت إليه فتاوى المذاهب الأربعة جميعا، فإن مستعملها إما هو مريض مرضا مؤقتا، وإما مريض مرضا مزمنا. فهو مفطر، إما عليه القضاء إن كان من الصنف الأول وإما عليه الفدية والإطعام إن كان من الصنف الثاني.

ويبقى أن نذكر أن كثيرا من الباحثين في عصرنا هذا رجّح عدم فساد الصوم باستعمال بخاخة الربو، والأمر محل خلاف والمشقّة تجلب التيسير.

وبخاخ الأنف له نفس حكم بخاخ الفم، أي الخلاف هل هو مفطر أم غير مفطر.

9 - **التخدير:** إذا كان التخدير موضعيا فلا يفطر، أما إن كان كُلّيا بحيث يفقد فيه المريض وعيه تماما فهذا نوعان، بحيث إذا كان طوال النهار من الفجر إلى غاية الغروب فإنه مفطر، أما إذا استيقظ المريض في أي جزء من النهار وكان صائما بنية مبيّتة فإن صيامه صحيح، وهذا الإغماء أو

التخدير غير مفطر. (انظر: مفطرات الصيام المعاصرة للأستاذ الدكتور أحمد بن محمد الخليل).

10 - الغسيل الكلوي: فهو يصاحبه غالبا مواد مغذية أو سكريّة فهو مفطر كذلك.

11 - الغسول المهبلي أو الشرجي: هذا أيضا لا يفطر لكونه لا يصل إلى المعدة وليس فيه ما يسبّب الفطر، وكذلك يُحمل الحكم على المنظار المهبلي وأصبع الفحص الطبي ومنهما يدخل إلى المثانة كذلك لتسهيل إخراج البول المنحصر (انظر: مفطرات الصيام المعاصرة للأستاذ الدكتور أحمد بن محمد الخليل).

12 - الأقراص التي توضع تحت اللسان: وهي أقراص توضع تحت اللسان لعلاج بعض الأزمات القلبية وهي تمتص مباشرة بعد وضعها بوقت قصير ويحملها الدم إلى القلب فتوقف أزمته المفاجئة ولا يدخل شيء من هذه الأقراص إلى الجوف، وهذه لا تُعتبر مفطرة لأنه لا يدخل شيء منها إلى الجوف بل تُمتص في الفم وهي من قبيل الماء الذي تمضمض به، فقد يتم امتصاصه داخل الفم لكنه لا يفسد الصوم إطلاقا.

13 - منظار المعدة: هو جهاز طبي يدخل عبر الفم إلى البلعوم، فالمريء، ثم المعدة، إما للتصوير وإما لاستخراج عينات لفحصها أو لغير ذلك من الأغراض الطبية، والظاهر أنه إذا استعملت مادة معه لتسهيل إدخاله فإنه يعتبر مفطرا، إما إذا أدخل ناشفا دون مادة لزجة فإنه غير مفطر لأنه ليس فيه مادة مغذّية.

*القضاء والفدية:

ينبغي للمسلم أن يعرف أن المرض إما مزمن وإما غير مزمن، فإذا كان مزمنا فإن المفطر تترتب عليه الفدية

وهي إطعام مسكين عن كل يوم من أيام رمضان، بمقدار مُدّ من طعام أهل البلد لكل مسكين.

وأما إن كان المرض غير مزمن فإن على المريض المفطر قضاء أيام فطره عدّة من أيام أُخر ولو توالت سنوات المرض وطال أوان الشفاء.

الهوامش:

(1) قرآن كريم (مريم 26).

(2) الجامع لأحكام القرآن القرطبي (2/274).

(3) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الحطاب 2/387.

(4) قرآن كريم (البقرة 183).

(5) قرآن كريم (البقرة 185).

(6) رواه البخاري حديث رقم 4515 ورواه مسلم.

(7) صحيح بن خزيمة (3/191).

(8) البخاري.

(9) قرآن كريم (البقرة 187).

(10) الموطأ ص 288، النسائي 4/167، أبو داوود 2/329.

(11) د/ محمد حسن هيتو، فقه الصيام، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، 1988 م، ص 24.

(12) رواه الخمسة وصححه بن خزيمة، هكذا في رواية الترمذي وأبي داوود وأحد روايتي ابن خزيمة (أو المرضع) وفي رواية غيرهما (والمرضع).

(13) قرآن كريم (البقرة 185).

(14) متفق عليه.

(15) مسند الإمام أحمد (مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) حديث 5703.

(16) د/ التواتي بن التواتي، المبسط في الفقه المالكي بالأدلة، الجزء الثاني، ص 149.

(17) حديث متفق عليه.

(18) حديث متفق عليه.

(19) د/ الصادق الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج1، ص 622.

(20) د/ التواتي بن التواتي، المبسط في الفقه المالكي بالأدلة، الجزء الثاني، ص 168/169 بتصرف.

(21) قرآن كريم (البقرة 185).

(22) د/ التواتي بن التواتي، مصدر سابق، ص 158.

(23) قرآن كريم (البقرة 184).

(24) قرآن كريم (البقرة 184).

(25) قرآن كريم (النور 61).

(26) د/ محمد حسن هيتو، مصدر سابق، ص 124.

(27) د/ الصادق الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج1، ص 630

(28) التاج والإكليل، {2/425}

(29) رواه أحمد، {224}

(30) قرآن كريم، {البقرة، 195}

(31) رواه ابن ماجة والدارقطني، ورواه مالك في الموطأ.

(32) د/ الصادق الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج1، ص 630 و631.

(33) د/ الصادق الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج1، ص 631 و632.

محاضرات من تراث المركز الثقافي الإسلامي

مقاصد شهر الصيام عند الشيخ محمد الشريف قاهر –رحمه الله تعالى-مراجعة

وتعليق على مداخلة بعنوان:

"رمضان مدرسة روحيّة وتربويّة"

ألقاها الدكتور محمّد الشريف قاهر-رحمه الله تعالى-

يوم الأربعاء 02 رمضان 1418هـ الموافق31 ديسمبر 1997م.

بالمركز الثقافي الإسلامي بالعاصمة

المراجعة والتعليق: الدكتور/ أحمد يسعد

الأستاذ/ سمير بشير باشا

مقدّمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أمّا بعد؛ فقد ألقى الدكتور محمّد الشريف قاهر-رحمه الله تعالى- بالمركز الثقافي الإسلامي بالعاصمةمحاضرة بعنوان: «**رمضان مدرسة روحيّة وتربويّة**»يوم الأربعاء، الثاني من شهر رمضان سنة 1418هـ الموافق 31 ديسمبر من عام 1997م، وحفظت في دائرة الأرشيف والمطبوعات والبحوث والدراسات التابعة للمركز الثقافي الإسلامي بالجزائر، وعملا بتوصيات معالي وزير الشؤون الدينيّة والأوقاف الدكتور محمّد عيسى في عدّة مناسبات بضرورة الاهتمام بتراث الجزائر وأعلامها، وبعث الروح فيما خلفه أسلافنا من مداخلات في محافل متنوّعة ومناسبات عديدة؛ كان التوجّه إلى بعث هذا النوع من التراث بإخراج هذه المحاضرات ونشرها مع

اتباع المراحل المنهجية في التعليق والمراجعة على النحو الآتي.

أوّلا: منهجية المراجعة والتعليق

كان اعتماد منهجية المراجعة والتعليق باتباع هذه الخطوات:

- التوطئة للمحاضرة بمقدّمة فيها منهجيّة المراجعة والتعليق، وبيان موضوع المحاضرة ومراحلها، وقيمة الموضوع.

- بيان موضع الآيات القرآنية ونسبتها إلى سورها.

- تخريج الأحاديث النبوية والآثار؛ فإذا كان الحديث في الصحيحين عزوته إليهما، وإلا خرجته من بعض كتب السنن مع الإشارة إلى حكم العلماء عليه.

- شرح الكلمات الغريبة.

- وضع عناوين رئيسية وأخرى جانبية بين معقوفتين تكون ترجمة للفقرات، مع تصرف يسير في بعض العبارات؛ إذ لا يخفى أن أسلوب إلقاء المحاضرة يتطلب نوعا من التصرف عند تحريرها.

- محاولة عزو الأقوال إلى أصحابها ومصادرها، وتوثيق النصوص المقتبسة.

ثانيا موضوع المحاضرة ومراحلها

موضوع المحاضرة حول أحد أركان الإسلام العظام، وهو الصيام، وبيان أهمّ مقاصده التربويّة والروحيّة.

بدأ الشيخ محاضرته بتعريف الصوم، وبيان شروطه، ثمّ ألمح إلى الأدوار التاريخيّة التي مرّ بها تشريع الصيام.

انتقل بعد ذلك إلى أهمّ المعاني المقصودة بهذه الشعيرة، وهي الوحدة والتضامن وعبر عنها بالمسؤولية التضامنية.

ثم بين بعدها بعض المقاصد التربوية كالتحلي بالصبر والتقوى والمراقبة وتحقيق الشكر.

ختم المحاضرة ببيان أن مقصد

تحقيق الشكر مناسب للنعمة الكبرى من إنزال القرآن وتشريع الصيام في شهر رمضان.

ثالثا: قيمة الموضوع وأهميته

تظهر قيمة الموضوع وأهميته من خلال البعد المقاصدي الذي ميّز المحاضرة؛ حيث بيّن الشيخ أعظم معاني الصيام وهو ما أطلق عليه مصطلح: «المسؤولية التضامنية»، ويندرج تحت المقاصد العامة من التشريع ممثّلة في الوحدة والتضامن، بالإضافة إلى التنبيه على مقصد التزكية؛ بالتحلي بالتقوى والصبر والمراقبة والشكر، والتخلي عن كل ما يؤثّر في الصيام أو يخلّ به، وتأكيد ذلك بمناسبة إنزال الذكر في شهر الصبر ليتحقق العبد بالشكر، وقد قال الله تعالى: { وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ} [إبراهيم: 7].

«نص المحاضرة»

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وبعد:

[تمهيد في التعريف بالصوم وشروطه]

فالصوم هو العبادة الثانية في الإسلام، العبادة الأولى هي الصلاة، وقد فرضت بمكة ليلة الإسراء والمعراج[1]، أما الصيام فقد فُرض بالمدينة المنوّرة في السنة الثانية بعد الهجرة، في شعبان[2].

وهو: الانتهاء عن الأكل والشرب والملامسة الجنسية، طول النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ قصد امتثال أمر الله تعالى[3].

ومدّته: شهر من كلّ سنة قمريّة على جميع القادرين البالغين المقيمين[4].

[أدوار فريضة الصيام]

وقد أخذت هذه الفريضة ثلاثة أدوار:

أ-الدور الأوّل: عندما قدم النبيّ ﷺ المدينة، وجد اليهود يصومون

يوم عاشوراء، فسألهم عنه، فقالوا: هذا يوم نجّى فيه موسى من فرعون مع من آمن به من بني إسرائيل، وأهلك فرعون وجنده بالغرق، فقال النبيّ ﷺ: « نحن أحقّ بموسى منكم»[5]، فصامه وأمر المسلمين بصيامه.

وهذا ليس باجتهاد منه ﷺ، وإنّما بوحي من الله تعالى، وما كان للنبيّ ﷺ أن يأمر المؤمنين بعبادة لم يكن قد نزل فيها وحي من الله تعالى.

ب-الدور الثاني: عندما نزل قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: 183-184].

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: « كان المؤمن مخيّرا بين الصيام والإفطار، فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكينا. [عن كلّ يوم] »[6].

ج-الدور الثالث: عندما نزل قوله تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾[البقرة: 185].

ويذكر «الحافظ ابن كثير» لهذا الدور حالتين اثنتين.

-إحداهما: أن الصائمين كانوا إذا غربت الشمس يأكلون ويشربون حتى ينامون، فإذا ناموا امتنعوا عن ذلك.

-الثانية: وهي الأخيرة أنّ الله أباح للصائمين الرفث[7] إلى نسائهم وأن يأكلوا ويشربوا؛ حتّى يتبيّن لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر

فيكفّوا عن ذلك حتّى الليل[8].

نعود الآن إلى مناقشة «ابن كثير» في قوله: إنّ الصائمين كانوا مخيّرين بين الصوم والإفطار، ولعلّه فهم ذلك من قول الله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[البقرة: 184].

ومعنى الطاقة التحمّل بشدّة ومشقّة، من قولهم فلان يطيق حمل الصخرة العظيمة، حيث يحتملها بشدّة[9]، وهم لا يقولون فلان يطيق حمل الورقة، لأنّها ليست مظنّة شدّة ومشقّة.

-من ناحية أولى: عبادة الصيام ليس نافلة بل فريضة؛ إذ الصيام شريعة أزليّة كتبت على المسلمين كما كتبت على غيرهم من المؤمنين قبلهم، وهي ذريعة إلى تقوى الله، وتقوى الله مطلوبة في كلّ الأحوال.

-من ناحية ثانية: أنّ الله فرض على المترخّص بالسفر أو المرض أن يصوم في أيّام أخر، فدلّ ذلك على أنّ الفريضة محدودة معلوم وقتها، وأنّها لا تفوت وتترك إذا كانت هناك أعذار؛ بل يجب أن تُقضى، ولو كان ثمّة تخيير لذُكر هنا، وما وجب القضاء في أيّام أخر.

وأمّا قوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾، فلا تدلّ على التخيير، لأنّ الوارد منها هو صوم التطوّع، لا صوم الفريضة.

[معاني الوحدة والتضامن في أحكام الصيام]

ونلاحظ أنّ الله تبارك وتعالى قد جمع آيات الصوم في مكان واحد، وفي إطار واحد من «سورة البقرة»، وفي خمس آيات منها: من الآية 183 إلى الآية 187.

وسورة البقرة قد شرع الله تعالى فيها كثيرا من الأحكام، ومن طريقة القرآن الكريم أن يخاطب بأحكام الإيمان-عبادات ومعاملات-جماعة المؤمنين

الذين استجابوا لله وللرسول ﷺ، وآمنوا بما أنزل إليهم من ربهم بواسطة محمّد ﷺ، وهو بذلك يأخذهم جميعا بمسؤولية تضامنية عامّة في إقامة تلك الأحكام، والنزول على مقتضاها في عباداتهم ومعاملاتهم، وبمقتضى تلك المسؤولية التضامنية الشاملة، يسأل الله المؤمن فيما يختص بهذه الأحكام عن نفسه، وعن أحواله وذويه، وعن كل إخوانه المؤمنين، فلا يتخلص المؤمن من المسؤولية الإيمانية إلّا إذا قام بها فيما يخص نفسه، فصلى وصام وحج، وابتعد عما حرم الله.

وفيما يختص بغيره، من إخوانه المؤمنين ومن أهله وأقاربه، وذويه، فأمر ودعا وحذر ونهى.

وهذا مظهر من المظاهر التي بُني الإسلام وشريعته وأحكامه على أساسها، وهي من مظاهر الوحدة الشاملة للإسلام، في أوامره ونواهيه.

[معاني أخرى للصيام]

والصوم الذي يريده الله من عباده المؤمنين، ليس الإمساك عن الطعام والشراب والشهوة الجنسية من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، طيلة شهر رمضان، ليس ذلك فحسب، بل إن ذلك بيان للصوم من أحد جوانبه، ومظهر من مظاهره الشكلية، فحقيقة الصوم الذي كلف الله به عباده المؤمنين وفرضه عليهم تتجلى في عدة جوانب؛ فإن الله بدأ آيات الصوم بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وختمها بقوله: ﴿لعلكم تتقون﴾ وبقوله: ﴿لعلكم تشكرون﴾، وفيما بين البدء والختام كان الأمر بالصوم بقوله: ﴿كتب عليكم الصيام﴾.

ومما لا شك فيه، أن النداء بـ (يا أيها الذين آمنوا)، بوصف الإيمان هو أساس الخير ومنبع الفضل، وفي ذكر التقوى بعد الإيمان وهي روح الإيمان وسر النجاح ومنتهى الفلاح، كل ذلك إرشاد قوي ودلالة واضحة

جليّة، على أن الصوم المطلوب ليس مجرد الإمساك عن الطعام والشراب والشهوة الجنسية، وإنّما هو الإمساك عن كل ما ينافي الإيمان ولا يتفق وفضيلة التقوى، والمراقبة.

فالذي يتجه إلى غير الله بالقصد والرجاء لا صوم له.

والذي يعمل على تشتيت الصفوف، وتنفير القلوب، وينطوي قلبه على الحقد والبغض والحسد، لا صوم له.

والذي يجالس الظالمين ويجامل المفسدين، ويضحك للسفهاء ويسكت على الجرائم، ويرضى بها، لا صوم له.

والذي يمدّ يده أو لسانه بالإيذاء لعباد الله أو انتهاك حرمات الله، لا صوم له.

والذي لا يهتم لأمور المسلمين ولا يتألم لآلام إخوانه المؤمنين، لا صوم له.

فالصائم ملَك في صورة إنسان، لا يكذب ولا يخون ولا يفكر في سوء، ولا يخادع، ولا ينافق، ولايأكل أموال الناس بالباطل، وإلى هذه المعاني وغيرها يشير الرسول الكريم، صلوات الله وسلامه عليه، بقوله: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**»[10].

وبقوله: " **لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ**[11]»[12]؛ لأن الله عزّ وجلّ قال: ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة: 27]، فحكمة الصوم الحقيقية، هي غرس خلق المراقبة، وخلق الصبر في نفوس المؤمنين.

وبالمراقبة والصبر والتحكم في النفس، تصدق النية وتقوى العزيمة، فيثبت المؤمن لحوادث الدهر، ومصائب الحياة.

وفي الحياة نوازع الشهوة والعصيان، وفي الحياة دوافع الغضب والانتقام، وفيها التقلب بين السراء والضراء، وفيها النزوح عن الأوطان، ومفارقة الأحباء والأهل والخلان، وفي الحياة

صِعاب ومشاق، تعترض الإنسان في طريقه، فما أحوجه إلى أن يتخلّق بخلق الصبر والتحمّل، وما أجدر به إلى أن يتسلّح بسلاح المراقبة، والاستعانة به والرجوع إليه والاعتماد عليه.

ومن أجل ذلك، فرض الله صوم شهر رمضان، وهو شهر من اثني عشر شهرا متتابع الأيام، ليغرس بهذا التتابع ملكة الصبر والمراقبة، وجعله في كل عام مرة ليتكرر الدرس، وينمو الغرس، وبهذا تتحقق حكمة الله في التعبد بالصوم، ويكون مددا قويا لجانب الخير في الإنسان فيزكو قلبه، وتصفو نفسه، ويصير منبعا للخير على نفسه وعلى أبناء جنسه، ويعيش عيشة راضية مطمئنة، فيها المحبة والوئام وفيها التعاون والسلام، وبهذا يقترب من الملإ الأعلى، ويتلقى التكاليف الإلهية، والواجبات الاجتماعية بقوّة لا تعرف الضعف، وبإخلاص لا يعرف الرياء، وبإيمان لا يعرف الشك.

[خاتمة]

وأخيرا نشير إلى أنّ حكمة فرض الصيام، في قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: 185]، والحكمة في اختيار هذا الشهر لهذا الصوم الواجبي أن الوقت الذي ظهرت فيه هذه النعمة الكبرى -التي يجب أن تقابل بالشكر- هي نعمة البدء بإنزال القرآن.

ومما لاشك فيه، أنّ القرآن الكريم من أقوى ما يطهّر القلوب، ويسمو بالأرواح[13]، ناسب ذلك أن يكون الشكر من جنس النعمة في المعنى والأثر، عبادة تطهر القلوب وتسمو بالأرواح وهي الصوم.

مراجع التعليق:

1. الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لمحمد بن عبد الحق اليفرني، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، 2001م.

2 تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي (المتوفى 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

3 التاج والإكليل لمختصر خليل، للمواق (المتوفى: 897هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1416هـ-1994م.

4 تفسير ابن كثير (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة الأولى- 1419 هـ.

5 تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح الميورقي الحَمِيدي (المتوفى: 488هـ)، تحقيق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز مكتبة السنة - القاهرة –، الطبعة الأولى، 1415هـ – 1995م.

6 خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية، لأحمد المنشليلي المالكي (المتوفى: 979هـ)، مراجعة: حسن محمد الحفناوي، المجمع الثقافي، أبو ظبي: 2002 م.

7 الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، للسهيلي (المتوفى: 581هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ.

8 سنن ابن ماجه (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

9 السيرة النبوية، لابن كثير (المتوفى: 774هـ) تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت: 1395هـ- 1976م.

10 السيرة النبوية، لابن هشام (المتوفى: 213هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركةمكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعةالثانية: 1375هـ - 1955م.

11 صحيح ابن حبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان(المتوفى: 354هـ)ترتيب: الأميرعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 هـ1988-م.

12 صحيح ابن خزيمة، لابن خزيمة (المتوفى: 311هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي: المكتب الإسلامي – بيروت.

13 صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهيربن ناصر الناصر، دارطوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

14 صحيح الجامع الصغيروزياداتها للألباني (المتوفى: 1420هـ)، المكتب الإسلامي.

15 صحيح مسلم (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

16 غريب القرآن لابن قتيبة(المتوفى: 276هـ)، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية: 1398 هـ- 1978م.

17 فقه العبادات على المذهب المالكي، لكوكب عبيد، مطبعة الإنشاء، دمشق، الطبعةالأولى 1406 هـ- 1986م.

18 الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري (المتوفى: 1360هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1424 هـ2003-م.

19 الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، للنفراوي المالكي (المتوفى: 1126هـ)، دار الفكر: 1415هـ-1995م.

20 القوانين الفقهية، لابن جزي

(المتوفى سنة: 741 هـ).

21 لسان العرب، لابن منظور الإفريقى (المتوفى: 711هـ)دار صادر– بيروت، الطبعةالثالثة - 1414 هـ

22 مسند أحمد (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالةالطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

23 المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (المتوفى: 502هـ)، تحقيق: صفوان عد.

الهوامش:

(1) انظر: السيرة النبوية، لابن هشام (المتوفى: 213هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركةمكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعةالثانية: 1375هـ - 1955 م، (1/ 396)؛ والروض الأنف في شرح السيرة النبوية، للسهيلي (المتوفى: 581هـ)، دارإحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ(3/ 395)؛ والسيرة النبوية، لابن كثير(المتوفى: 774هـ) تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت: 1395هـ- 1976م (2/93).

2 _ انظر: السيرة النبوية، لابن كثير (2/ 546).

3 - انظر: خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية، لأحمد المنشليلي المالكي (المتوفى: 979هـ)، مراجعة: حسن محمد الحفناوي، المجمع الثقافي، أبو ظبي: 2002 م، (ص 29)؛ وفقه العبادات على المذهب المالكي، لكوكب عبيد، مطبعة الإنشاء، دمشق، الطبعة الأولى: 1406 هـ- 1986م، (ص 303)؛ والفقه على المذاهب الأربعة (1/ 492)، للجزيري (المتوفى: 1360هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1424 هـ- 2003م.

4 - في شروط الصيام، انظر: القوانين الفقهية، لابن جزي (المتوفى سنة: 741 هـ)، (ص 77)؛ والتاج والإكليل لمختصر خليل، للمواق (المتوفى: 897هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1416هـ-1994م، (3/ 342)؛ والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، للنفراوي (المتوفى: 1126هـ)، دار الفكر، بيروت: 1415هـ- 1995م، (1/ 304).

5 - انظر: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (3/ 44) رقم: 2004؛ وصحيح مسلم (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (2/ 795) رقم: 1130.

6 - انظر: تفسير ابن كثير (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة الأولى- 1419 هـ، (1/364).

7 - الرفث في هذه الآيةبمعنى الجماع، قال الراغب الأصفهاني: "وجعل كناية عن الجماعفي قوله تعالى: "أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ"انظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (المتوفى: 502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دارالقلم، الدار الشامية – دمشق/ بيروت، الطبعة الأولى - 1412 هـ، (ص: 360-359)؛ وغريب القرآن، لابن قتيبة(المتوفى: 276هـ)، تحقيق: أحمد صقر، دارالكتب العلمية، بيروت: 1398 هـ - 1978م، (ص: 74).

8 - انظر: تفسيرابن كثير (1/ 366-365).

9 - انظر: تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي (المتوفى 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (26/110)؛ ولسان العرب، لابن منظور الإفريقى (المتوفى: 711هـ)دار صادر– بيروت، الطبعة الثالثة - 1414 هـ (10/ 233).

10 - صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم (3/ 26) رقم: 1903.

11 - الرفث هنا بمعنى قبيح الكلام، كالشتم، والخنا، والغيبة، والجفاء، ينظر: الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لمحمد بن عبد الحق اليفرني، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، 2001 م (1/ 344)؛وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح الميورقي الحَمِيدي (المتوفى: 488هـ)، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة –، الطبعة الأولى، 1415هـ – 1995م. (ص: 274).

12 - انظر: صحيح ابن خزيمة صحيح ابن خزيمة(المتوفى: 311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت: كتاب الصيام، باب النهي عن اللغو في الصيام (3/ 242) رقم: 1996؛ وصحيح ابن حبان (8/ 255) رقم: 3479، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه تتمة: (فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ، فَلْتَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ)؛ وهو فيصحيح الجامع الصغير وزياداته (المتوفى: 1420هـ)المكتب الإسلامي، (2/ 948) رقم: 5376، ومن الأحاديث في هذا الباب:

-حديث أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ"، انظر: صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب: هل يقول إني صائم إذا شتم (3/ 26) رقم: 1904؛ صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام (2/ 807) رقم: 1151.

-وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (رُبَّ قائمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ ورُبَّ صائِمٍ حظُّه مِنْ صِيَامِهِ

الجوع)، انظر: مسند أحمد (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م (14/ 445) رقم: 8856؛ وسنن ابن ماجه (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي (1/ 539) رقم: 1690؛ وهو في صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 656) رقم: 3490.

13- ويدل على ذلك حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَد مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ» رواه البخاري في صحيحه في بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (1/ 8) رقم: 6.

شهر رمضان وانعتاق الروح

بقلم : أ . مراد معيزة
المدير الفرعي للزكاة

العبادات في الإسلام متعددة ومتنوعة من طهارة، وصلاة، وصوم ،وحج إلى آخره، وقد ذكر علماؤنا لهذا التنوع حكمة جليلة، تتمثل في إبعاد الملل عن النفس في العبادة إذا هي اعتادت على نوع واحد منها.

يقول صاحب الحكم العطائية الشيخ ابن عطاء الله السكندري عليه رحمة الله: **((لما علم منك وجود الملل، لون لك الطاعات))**.اه[1] لأن من شأن النفس أن تمل من تكرر الشيء الواحد.

وفي ذلك يقول الشاعر:

لا يصلح النفس إذا كانت مدبرة

إلا التنقل من حال إلى حال

والتنقل من موجبات النشاط، فالعبادة مع النشاط ولو قلت أعظم من العبادة من الكسل وإن كثرت[2].

ومن هذه العبادات المتنوعة عبادة الصوم، هذه الشعيرة العظيمة المبنية على نظام تعبدي محكم أساسه الإمساك، إذ المطلوب من الصائم الإمساك عن كل شيء من شأنه أن يعكر صفو صومه المحدد شرعا، فيمتنع عن المفطرات الحسية من أكل وشرب وشهوة جنسية وعن المفطرات المعنوية من غيبة وكذب ولغو... الخ.

إنها عبادة تخرج الصائم فترة زمنية من طلوع الفجر إلى غروب الشمس من عوائده التي جرى بها العمل عنده إحدى عشرة شهرا.

إنها حياة أخرى في شهر واحد يتغير معها نظام حياة المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها يجذبهم الصيام فيخرجهم من وحل المادة بظلمتها إلى روحانية مشرقة بنورها.

لا شك أن الصيام مدرسة روحية بكل ما تحمله هذه العبارة من معنى، ولو أمعنا النظر فيما يدور في فلك هذه العبادة في هذا الشهر الفضيل من متعلقات لأدركنا فعلا أن الله عز وجل أراد أن يذيق عباده في هذا الشهر بعضا من الروحانية السماوية لهذا الدين. كأنه يقول لهم: إن الدين الذي اخترته لكم لا تمثله هذه الطقوس الظاهرة من الإمساك عن الحسيات فقط بل الأهم فيه هي مواطن الأشواق حيث أطباق الأذواق التي أعددتها لكم في عالم الروح الأسنى، والتي تقابلونها أنتم بأنواعها من المأكولات والمشروبات عندما يحين أذان الإفطار.

مدرسة شهر رمضان

إن المتأمل في فريضة صيام رمضان وما في هذه المائدة من تنوع للأعمال ليدرك إدراكا جازما أن الخير قد صب في هذا الشهر صبا، وكيف لا وهو الذي جمعت فيه أركان الإسلام الخمسة. فمن شروط صحة الصوم الإسلام فمن لم يتلفظ بالشهادتين إعلانا عن دخوله في الإسلام لا يصح له صوم بدونه. والصلاة ميزة خاصة بهذا الشهر. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه))**[3]. وهو شهر ركن الصيام قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾[4]. وقال: «فمن شهد منكم الشهر فليصمه»[5]. وفيه تؤدى الزكاة زكاة الفطر ففي الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **((فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين...))**[6]. وللحج معنى خاص في هذا الشهر فعن ابن عباس رضي

الله عنهما قال: **((قال رسول الله ﷺ: عمرة في رمضان تعدل حجة أو حجة معي))**[7].

فشهر جمعت فيه هذه الخصال الخمس حري به فعلا أن يسمى مدرسة روحية وإن شئت فقل جامعة روحية جمعت فيه قواعد الإسلام الخمس. وإذا تتبعنا متعلقات هذا الشهر من العبادات وأعمال البر والإحسان فتلك جولة أخرى من جولات الخير والبركة والأجر والثواب ومنازل الصديقين ومدارج السالكين. ومن أهمها:

الصوم:

هو الإمساك عن شهوتي البطن والفرج من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، ويشمل الصيام شهرا كاملا إما تسعا وعشرين يوما أو ثلاثين يوما بإتمام العدة، وتكفيه نية واحدة في أول ليلة من لياليه للشهر كله ويستحب تجديدها كل ليلة.

هذه هي صورة الصيام في هذا الشهر في مظهره العام، ولكنه في عمقه يمثل تربية روحية للنفس. فالإسلام أوصانا الإسلام من الإقلال من الأكل، لأن كثرة الأكل تغلب في الإنسان الحس على المعنى أو المادة على الروح فعن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **((ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه...))**[8].

ويوصي علماؤنا علماء التربية والسلوك بأن الإقلال من الطعام هو مسلك من المسالك التي يسد بها الإنسان الطريق على الشيطان والنفس، فكلما قلل الانسان من طعامه كلما ضعف سلطان النفس والشيطان عليه، وكان له دواء ناجعا. لقد أرشد النبي ﷺ من لم يستطع الزواج من الشباب أن يحد من هذه الشهوة الجنسية المتوقدة فيه بالصيام فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر**

وأحصن للفرج فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء))[9]. أي دواء لشهواته ونزواته.

قال الإمام البوصيري في بردته الشهيرة:

فلا ترم بالمعاصي كسر شهوتها

إن الطعام يقوي شهوةالنهم

وصيام شهر كامل في رمضان يكسر سلطان النفس ويحقق مقصدا روحيا للصائم لأنه يحجز النفس من الكيد لصاحبها وإغوائه، فتأخذ في الترقي يوما بعد يوم من شهود الحس إلى شهود المعنى وهكذاتصفو النفس من كدوراتها التي ترسبت على مدار السنة كلها. وشيئا فشيئا يشعر المؤمن المجاهد بقيمة هذه الفريضة ومنزلتها وقوتها وتأثيرها في بسط نفوذها على النفس ويدرك معنى قوله تعالى في الحديث القدسي:

" كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به... "[10] البخاري ومسلم عن أبي هريرة. لأن الصوم جهاد أساسه الصبر على المحارم واللذات وفي الصابرين قال تعالى: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾[11].

2 - الصلاة:

جعل الشارع الحكيم الصلاة من أهم ميزات هذا الشهروخصائصه وإن الرائي لحشود المصلين وهي تملأ المساجد في الصلوات الخمس وخاصة صلاة التراويح ليجزم بمدى جاذبية هذا الشهر في استقطابه لوفود الرحمان، ويشاهد هذا الاقدام في الرجال والنساء والكباروالصغارمع الحرص على ذلك أشد الحرص، إنه التوجيه النبوي الرشيد. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :**((من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه))**[12].

وصلى نبينا ﷺ بالناس في شهر رمضان ثلاث ليال ثم ترك ذلك مخافة أن يفرض ذلك على أمته كعادته ﷺ

رحمة وشفقة بها. ثم لما أخذ الناس يصلون فرادى وجماعات هنا وهناك في المسجد النبوي جمعهم سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على إمام واحد هو سيدنا أبي بن كعب – رضي الله عنه – وقال قولته المشهورة: ((نعمت البدعة هذه))[13] فأصبحت صلاة التراويح سنة ماضية منذ ذاك الزمن إلى يومنا هذا.

إن هذا المظهر لهذه الصلاة التي تجمعنا هو نسخة من الجمالية في حياة المسلمين في تعبداتهم الربانية، إنه يجمع بين القيام لله والسماع لقرآن الله والدعاء لعباد الله كل ذلك في صعيد واحد بنظام واحد ليس له في الأمم الأخرى مثيل، ولكنه يغيض أعداء الإسلام لأنهم لا يحبذون أن يجتمع المسلمون في مثل هذا المظهر وقلوبهم وأجسادهم متراصة مجتمعة وراء شخص واحد يقولون قوله ويفعلون فعله، إن هذا يزعجهم ويقلقهم ليقين منهم بأن قوة المسلمين إنما تكمن في جمعهم الواحد وضعفهم وهوانهم في تفرقهم وتشتتهم، ولذا كان لزاما علينا أن نحافظ على هذه القوة الروحية الجامعة لأنفسنا لعل الله يرحم بها ضعفنا، ويقوي بها عجزنا ويكمل بها إيماننا وينصرنا على أعدائنا.

3 - القرآن الكريم:

يعرف شهر رمضان بأنه شهر القرآن الكريم، قال تعالى: " شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان "[14]. أنزل فيه القرآن جملة واحدة في ليلة واحدة مباركة هي ليلة القدر قال تعالى: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾[15]. وقال:﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾[16] وقد كان نبينا ﷺ وصحابته الكرام – رضي الله عنهم –يقبلون على مائدة القرآن الكريم في هذا الشهر إقبالا ليس له حد فيعرب عنه ناطق بفم. إنه كلام رب العالمين عند من يعرف قدره فينزله منزلته التي تليق به. فعن سيدنا ابن عباس

رضي الله عنهما قال: " كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن..."[17]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام مرة فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه**». [18].

هذه العرضة القرآنية الكاملة بين أمين السماء سيدنا جبريل عليه السلام وأمين الأرض سيدنا محمد ﷺ تحمل دلالة تواصل السماء بالأرض الدائم متى كان للقرآن تال وقارئ، هذه الخصوصية تشرف شهر رمضان بوجودها ليل نهار حيث تلهج ألسنة المسلمين بقراءة القرآن الكريم دون انقطاع رجاء في ثواب الله وأجره، ولأن شعورا ما يملأ قلوب الصائمين ويناديهم من داخل ذواتهم بأن كلام الله خاصية من خصوصيات رمضان، فلا بد من استغلال أوقاته وتعميرها بالتلاوة، وقد تقل وتكثر هذه التلاوة في أوقات النهار، ولكن من المؤكد أنها تبلغ ذروتها وقوتها في الليل حين يجتمع المسلمون في صلاة التراويح.

ولما كان للقرآن العظيم قدر منيف في هذا الشهر فقد استحب علماؤنا المالكية ختمه في صلاة التراويح، لما يترتب على ذلك من مصالح تتمثل في قراءته كاملا من فاتحته إلى الناس تحقيقا لمعنى نزوله كاملا في هذا الشهر الكريم، ولأن الشرع حث عموما على ختم القرآن الكريم على الأقل مرة في الشهر. فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **"اقرأ القرآن في شهر..."حتى قال: " فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك "**[19].

وهو فرصة مواتية لأن يحضر الناس سماع القرآن كله وختمه وخاصة أولائك الذين لا يحسنون قراءته أو تحاصرهم أوقاتهم طيلة أيام السنة ليخصصوا جزءا من أوقاتهم لتلاوة كلام الله، وبالتالي يكون المسلم

قد ختم القرآن الكريم في سنته مرة واحدة تضاف إلى سجله السنوي من أعمال البروالإحسان.

وإنه ليعجب المرء من أقوام يحبذون قراءة بعض من القرآن الكريم في صلاة التراويح متغنين به عند تلاوته، ثم لا يتجاوزون النصف منه عند نهاية شهر رمضان، ويحرمو ن بذلك الناس ختمة القرآن الكريم ضاربين عرض الحائط أعرافا وعادات توارثها الشعب الجزائري عن أسلافه العلماء والصالحين الذين كانوا يعمرون هذه المساجد علما وذكرا، وكانوا يحرصون على مثل هذه الفرص حتى يربطوا قلوب عامة الناس بالصلاة وبقراءة القرآن فأي منطق يشهد لهذا الفعل وأي نص يعتمد عليه لسن مثل هذه الأفعال الخارجة عن جادة الصواب في مجتمع جزائري مسلم تربى قلبه وسرى في شرايينه حب القرآن على نهج السنة النبوية الشريفة، فلا بد من الرجوع إلى ما كان عليه سلف الأمة وخلفها من ختم القرآن في شهر رمضان.

الصدقة:

تمثل الصدقة في شهر رمضان الصورة المثلى للتضامن والتكافل الاجتماعي بين الموسرين والمعسرين بوجه أخص وبين عامة المسلمين رغبة في الأجر والثواب، وقد نوع الشارع بحكمته أعمال الصدقة في هذا الشهر بما يسمح بتحقيق غاية الإفادة والاستفادة.

فعن زيد بن خالد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: **" من فطر صائما كان له مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء"** [20]. وعن أم عمارة الأنصارية رضي الله عنها، أن النبي ﷺ دخل عليها، فقدمت إليه طعاما فقال: كلي، فقالت: إني صائمة، فقال رسول الله ﷺ: "إن الصائم تصلي عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا " وربما قال: " حتى يشبعوا"[21]، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة – رضي الله عنه – فجاء بخبز وزيت، فأكل، ثم قال

النبي ﷺ: " **أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة** "[22].

فمثل هذه الأجور داع قوي لفعل الصدقة وإن كانت في حكمها مستحبة. إذ التوجيه النبوي الحكيم يدعونا إلى إفطار بعضنا بعضا والأكل عند بعضنا في بيوتنا وهذا كله من مؤلفات القلوب حين تمتلأ أوعيتها بالإيمان وتتقوى الروابط الإجتماعية وتنتشر مظاهر التعاون على البر والتقوى وتسمو بالمجتمع هاتيك القيم النبيلة التي رسخها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة في نفوس الصائمين بحلول شهر رمضان حيث تتجلى بارزة الظهور فيه دون سواه.

زكاة الفطر:

هي إحدى الركائز الرئيسة ذات الارتباط القوي بشهر رمضان فهي همزة وصل بين الصيام والإفطار، جائزة من أكبر جوائز الشرع الحكيم للصائمين من حيث أنه يريد للصائم أن يخرج من صيام هذا الشهر وهو ورقة بيضاء صافية قد أدى هذه الفريضة على النحو المرضي لله عز وجل.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: « **فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات** "[23].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "**أمر رسول الله ﷺ بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون** "[24]. فزكاة الفطر باب من أبواب تكثير وجوه الخير تغلب فيها مصلحة الفقراء والمساكين فمن لم يخرجها قبل العيد فلا يظن أنها سقطت عنه بل يؤديها بعد صلاة العيد، وتؤدى عن الصغير الذي لم يبلغ بعد ولم يصم، وكذلك عن العبد الذي لا يملك من ماله شيء بل ماله

لسيده، يريد الشرع تحقيق أكبر قدر من المنفعة في يوم ينبغي أن يكون الغالب فيه هو الفرح لا الاكتئاب والغنى لا الفقر ومظاهر الابتهاج التي تصنعها تلك الأرواح البريئة عند الصغار بما يلبسونه من ثياب جديدة تليق بمقام يوم العيد كان لزكاة الفطر فيها الأثر. وبذلك تتغلب روحانية هذه الشعيرة وتعلو على كل خلق دنيء يتصارع ضدها كالبخل والحسد والحقد وتمتلأ أجواء الدنيا بعبق الإيمان الصادق الصادر عن نفوس تطهرت بالصيام بداية وختمتها بالعطاء والبذل.

عبادة العشر الأواخر:

من اللافت في هذا الشهر أن العشر الأواخر منه تصنع الحدث في تصرفات المسلمين، فيقوى فيها الجانب التعبدي والخيري عندهم اقتداء بحبيبهم المصطفى ﷺ فعن السيدة عائشة – رضي الله عنها – قالت: كان رسول الله ﷺ " إذا دخل العشر أحيا الليل، وأيقظ أهله وشد المئزر "[25]. فقد كان فيها شديد التعبد لربه عز وجل، يحي ليله، ويشرك أهله في هذه العبودية ويبتعد عن كل شهوة تحول بينه وبين حضرة ربه عزوجل كأنه يريد ﷺ أن يختم هذا الشهر الذي يعلم أنه لن يعود زمنه إذا مضى بعمل تعبدي متميز شديد القوة يجعل منه رصيدا غالي القيمة في السماء.

ليلة القدر

إنها هدية الله عزوجل للمسلمين في شهر رمضان، من صادفها نال الجائزة وبلغ المراد قال تعالى ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى مطلع الفجر﴾[26]. وتأكيدا لما في هذه السورة من قدر ورفعة. فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **" من يقم ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه"**[27].

وعن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ " **يجاور في العشر الأواخر من رمضان** " ويقول: " **تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان**"[28].

إنه سبيل المؤمنين في العشر الأواخر فتراهم إما معتكفين في المساجد قد حبسوا أنفسهم لمدة زمنية يخلصون فيها العبادة لله صلاة، وصياما، وقراءة للقرآن الكريم، وذكرا متنوعا من التسبيح، والتهليل، والصلاة على النبي ﷺ ، فإن لم يعتكفوا فإنهم بعد أداء صلاة التراويح يرجعون إلى بيوت الله تعالى في الثلث الأخير من الليل لأداء صلاة التهجد إلى أن يؤذن أذان الفجر قائمين لله قانتين تغمرهم فرحة الروح بهذه الأعمال التعبدية العالية القدر في مقامها ودرجتها.

هكذا وبجملة هذه الأعمال في هذا الشهر الكريم شهر، رمضان تنعتق الروح من سلطان المادة والعادة، وتستأنس بالعبادات المفضية إلى الجنات وتحاول جاهدة المداومة على الطاعات التي ألفتها في الجلوات والخلوات، وتطلق العنان للعقل للتفكر في نعم الله وآلائه عليه وعلى غيره في هذا الشهر، حيث يخرج المؤمن إلى ساحة حياة أخرى تماما غير التي كان عليها قبل دخول شهر رمضان عليه ويتكيف معها محاولا إثبات ذاته وصفاته من منطلق الإيمان بالله ورسوله الذي يفرض عليه الصدق في النية والعمل. إنه فعلا الإيمان الذي يباشر القلب فيجعل الانسان غير الإنسان الذي كان والعقل غير العقل الذي فكر يوما ما بعكس الفطرة السليمة المتكيفة مع الاعتقاد المطابق للواقع عن دليل.

إنها فعلا الروح عندما تتعلق بالطاعات في هذا الشهر وتتعلق بها الطاعات فتنعتق من سلطان النفس لتشهد حريتها في عالم الملكوت، هذا العالم الرباني الصرف المفعم بالمعاني الراقية والوجود الذوقي للصائمين حق الصيام في شهر الصيام.

الهوامش

(1) الحكم العطائية للشيخ ابن عطاء الله السكندري.

(2) شرح الحكمة العطائية سيدي ابن عجيبة ص 279 طبعة دار المعارف.

(3)متفق عليه.

(4) سورة البقرة الآية 182

(5) سورة البقرة الآية 184

(6) أخرجه أبو داود وابن ماجه.

(7) متفق عليه.

(8) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(9) متفق عليه.

(10) رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(11) سورة الزمر الآية 11

(12) متفق عليه.

(13) أخرجه البخاري ومالك وغيرهما

(14) سورة البقرة الآية 184

(15) سورة القدر آية 1

(16) سورة الدخان الآية 2

(17) أخرجه البخاري.

(18) أخرجه البخاري.

(19) رواه البخاري ومسلم.

(20) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

(21) رواه الترمذي وقال حديث حسن.

(22) رواه أبو داود بإسناد صحيح.

(23) رواه أبو داود وابن ماجه.

(24) البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم.

(25) متفق عليه.

(26) سورة القدر

(27) رواه البخاري ومسلم.

(28) رواه البخاري ومسلم.

الشيخ العربي التبسي - رحمه الله -
مربيا، مجاهدا وشهيدا

بقلم : محمد زغداني
المدير الفرعي للملتقيات والنشاط الثقافي

بعد رحلة طويلة في طلب العلم، دامت سبعة عشر عاما خارج الوطن من 1910م إلى 1927م، رجع الشيخ العربي التبسي إلى الجزائر.

ولم يكن خلال هذه الفترة منقطعا عن بلاده، فقد كان متابعا للأحداث التي تجري فيها، متألما للوضع المزري الذي تعيشه البلاد في ظل الاحتلال الفرنسي، وقد عاد الشيخ العربي التبسي قد تزود بسلاح العلم، من أجل أن يسهم في تحرير العقول من أسر الجهل، تمهيدا لتحرير البلاد من الاحتلال، وما كان منه إلا أن ينخرط في العمل الدعوي بكل أبعاده، فكانت له صولات وجولات.

((إنه لم يعد من مصر، إلا لغاية الاضطلاع بالدعوة والإصلاح الديني، وقد فضل العودة إلى وطنه على المكوث في الأزهر الشريف، بعد أن عرض عليه شيخ جامع الأزهر بتوصية من أساتذته وشيوخه الأزهريين منصب شيخ الفقه والأصول على المذهب المالكي، ولكنه رفض المكوث... وقرر العودة إلى بلده المحتل، المهزوم روحيا وحضاريا))[1].

أولا – نشاطه الوعظي والتربوي

يعتبر الوعظ والإرشاد أهم المجالات التي اختارها الشيخ العربي منهجا لإصلاح المجتمع، وقد اختار المساجد منطلقا له في ذلك، ورغم أنه تولى الإدارة والتدريس في مختلف المدارس والمعاهد

التعليمية، إلا أنه لم ينقطع عن دروس الوعظ والإرشاد، وقد بدأ نشاطه هذا بمسجد صغير بمدينة تبسة، وكان بعد انتقاله إلى مدينة سيق بالغرب الجزائري، يتجول بين مساجدها واعظا وموجها، وكان له في مدينة تبسة بعد عودته إليها منبر خاص بالمسجد الحر الذي أسسه الخيرون بطلب منه، وكان له في قسنطينة دروس بالمسجد الأخضر الذي أسسته جمعية العلماء، ولم ينقطع عن الوعظ إلى آخر أيامه بمسجد بلكور بالجزائر العاصمة، التي انتقل إليها قبيل استشهاده.

دروس الوعظ والإرشاد بمسجد ابن سعيد:

بعد عودة الشيخ العربي التبسي إلى مدينة تبسة بدأ نشاطه الدعوي سنة 1927م، ((بتنظيم دروس في الوعظ والإرشاد بمسجد صغير وسط المدينة، بني بجانب ضريح لرجل صالح يدعى «ابن سعيد»، وكانت دروسه بعد صلاة العشاء، فيسرع الناس من متاجرهم ومنازلهم ومن المقاهي لصلاة الجماعة وسماع الدرس، وكانت دروس الشيخ في التفسير والحديث، يختار آية قرآنية أو حديثا نبويا فيفسرها تفسيرا بارعا يخلب ألباب السامعين، فيريهم حكمة القرآن ومعانيه السامية، ويشعرهم حلاوته... فيفتح القلوب بكلام الله... ثم يتسرب إلى الأمراض الاجتماعية فيشرحها، ويبين أسبابها وعواقبها الوخيمة في الدنيا وفي الآخرة ..))[2].

وقد ((حاول الشيخ بمعية رجال الإصلاح بالمدينة - بعد أن غص المسجد بالرواد- الانتقال إلى الجامع العتيق، ولكنّ مناوئيه تدخلوا لدى الإدارة الفرنسية فمنع من التدريس في الجامع العتيق))[3]

((وأحسّ المستعمرون المستبدون دروس الشيخ مُدًى مشحوذة تمر على أوداجهم، فعزموا على إيقاف حركته، فضاعفوا مضايقته، فصبوا أنواع أذاهم على أنصاره... ولكن الشيخ

وأنصاره يصبرون للأذى، حتى رأى الشيخ أن الحكمة في وقوف القافلة ريثما تسكن العواصف الثائرة والوحوش الكاسرة، وأن جو تبسة قد عكره الاستعمار عليه، وبقاؤه فيها خطر عليه وعلى الإصلاح، فتفاوض مع الشيخ عبد الحميد بن باديس – رائد الحركة الإصلاحية في الجزائر- في الأمر، فأشار عليه بالذهاب إلى مدينة «سيق» قريبا من مدينة (وهران) – في الغرب الجزائري- ليرفع راية الإصلاح في غرب الجزائر، بعد أن رفعها في شرقها... ودام جهاد الشيخ العربي في تبسة نحو عامين؛ من عام 1927 إلى آخر عام 1929م))[4].

إدارة مدرسة (سيق) الابتدائية:

((كانت (سيق) من المدن السباقة إلى النهضة في الناحية الغربية في الجزائر... فأنشأت فيها صفوتها الخيّرة جمعية خيرية ثقافية تعمل لصلاحها، وتبث الثقافة العربية الإسلامية فيها وفي نواحيها، فأنشأت في سيق مدرسة ابتدائية للتربية الإسلامية، والعلوم الدينية والعربية، وأرسلت للشيخ عبد الحميد بن باديس ترجوه أن يختار لها من يقوم بالتربية والتعليم في مدرستها، ويثقف الجماهير في تلك النواحي بالوعظ الحي، ويقود الإصلاح في الغرب الجزائري، فاختار لهم الشيخ العربي التبسي))[5].

وقد كان انتقال الشيخ العربي التبسي لمدينة سيق سنة 1930م، ((فاستقبله الصفوة من أهل سيق استقبالا عظيما، وفرحوا به فرحًا كبيرا، لقد وجدوا فيه بغيتهم لمدرستهم ومجتمعهم، لقد بهرهم بشخصيته القوية الناضجة، وبورعه وشدة تمسكه بالدين، وغيرته المتأججة عليه، وبعلمه الغزير، وذكائه الوقاد، وبفصاحته في دروسه، وشدة تأثيره في الناس، وبإخلاصه ونصحه في عمله، وحرصه الشديد على نهضة أمته))[6].

لم يكتف الشيخ العربي التبسي بمجرد إدارة المدرسة الابتدائية

والتدريس فيها فقد كان ((يلقي دروسه في سيق ونواحيها، في المساجد الحاشدة، وفي الولائم التي يقيمها له الخاصة في سيق والمدن والقرى التي يزورها))[7].

وكانت مدة جهاده في سيق ((عامين من أول عام 1930م إلى نهاية عام 1931م))[8].

1. إدارة مدرسة تهذيب البنين والبنات بتبسة

((لما غادر الشيخ العربي مدينة تبسة، أقفرت وأظلمت وسادها الركود، فساء ذلك المصلحين فيها، فأرسلوا وفدًا إلى مدينة سيق، بعد مرورهم على الشيخ عبد الحميد بن باديس مستأذنين، معتذرين للشيخ العربي، ومرغبين له ضرورة العودة إلى تبسة بلدته، حيث أهله وعشيرته، وأين ستجد مجهوداته التربوية والتعليمية والدعوية صداها، فاشترط لعودته لتبسة ثلاثة شروط قبلوها مباشرة، وهي:

1. تأسيس جمعية خيرية

2. ثم بناء مدرسة عربية إسلامية حرة.

3. بناء مسجد جامع حر من سيطرة الإدارة الفرنسية وأئمتها الموالين لها[9].

فرجع في عام 1932م إلى تبسة، وأنشأ المصلحون في هذا العام مدرسة للشيخ العربي في دار واسعة للسيد الحاج الحواس – وهو أحد الخيرين المصلحين في مدينة تبسة -، وأثثوها بالأثاث العصري اللازم، وجعلوا مع الشيخ العربي أربعة معلمين من تبسة يتولون تعليم الصغار والمتوسطين، وكان الشيخ العربي مدير المدرسة ومربيها البارع الحكيم، يلقي دروسا في العربية والدين على تلاميذها الكبار، لما ضاقت المدرسة بالتلاميذ، أنشأ المصلحون في تبسة جمعية تهذيب البنين والبنات[10]، وأسسوا ((المدرسة والمسجد الجامع، وبنوا بأعلاها سُكنى الشيخ، ومن يومها تولى إدارة المدرسة

وإمامة الجامع، وظل الشيخ مدرسا وواعظا وإماما ومفتيا ومرجعية دينية وعلمية وتربوية وأخلاقية لأهل تبسة، وقد ضمت المدرسة في صفوفها الابتدائية ما يقارب خمسمائة تلميذ، ومنها تخرج رجال الإصلاح والسياسة والثورة بتبسة))[11].

و»ظل الشيخ طيلة تلك الفترة مديرا ومعلما في النهار بالمدرسة، وإماما وخطيبا وواعظا في الليل في الجامع... إلى أن ترك التدريس وإدارة المدرسة سنة 1947م»[12].

إدارة معهد عبد الحميد بن باديس بقسنطينة

أنشأت جمعية العلماء معهد ابن باديس الثانوي»في مدينة قسنطينة سنة 1947م، وكان إنشاء المعهد الثانوي للتربية الدينية وللعلوم العربية والشرعية، أمنية قديمة في نفوس جمعية العلماء، سيما بعد وفاة الشيخ عبد الحميد بن باديس، فتوقف معهده الذي كان ابتدائيا وثانويا، فكان إنشاء هذا المعهد اعترافا بفضل ابن باديس وأطلقت عليه اسمه، فصار خريجو المدارس الابتدائية لجمعية العلماء وغيرهم يلتحقون بهذا المعهد، فيجدون فيه ما تريد الأمة الجزائرية لأبنائها من تربية دينية وتعليم عربي صحيح، وقد اختارت الجمعية لإدارته ونفخ الروح الدينية فيه جماعة من أفذاذ إدارتها، وعلى رأسهم الشيخ العربي التبسي، لفضله وكفاءته وخبرته الطويلة، فانتقل إلى مدينة قسنطينة في هذا العام وترك أسرته في تبسة[13].

«وظل الشيخ العربي مديرا للمعهد طيلة عقد من الزمان... إلى حين غلق الإدارة الاستعمارية لمدارس الجمعية عامة، ولمعهد عبد الحميد بن باديس يوم 21/ 11/ 1956م، وتشتت طلابه، ومنها انتقل الشيخ إلى الجزائر العاصمة[14].

ثانيا – نشاطه الدعوي من خلال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين

لقد كان من أماني الشيخ العربي التبسي تأسيس جمعية أو هيئة تجمع العلماء والدعاة العاملين على ساحة الدعوة، وذلك لإدراكه أن العمل الجماعي أجدى وأنفع من العمل الفردي، وقد أدرك هذا من خلال احتكاكه بالدعاة والمصلحين خلال سنوات دراسته بتونس ثم بمصر، ولهذا كتب في مجلة الشهاب في عددها الواحد والثلاثين الصادر في 17/06/1926م، مقالا تحت عنوان «أزفت ساعة الجماعة وتَصَرَّمَ عصر الفرد»، وممّا جاء فيه ((فإن هذا العصر عطل الفرد، ونبذ حكمه، وأمات مفعوله، وتجاهل وجوده، فأينما أملت سمعك، أو أرسلت نظرك في الشرق أو في الغرب، لم تجد إلا أمة، فحزبا، فهيأة، منها وإليها كل شيء... كل هذا في جملته بديهي، ولكن الأمة الجزائرية الشرقية الإسلامية صرفت عن هذا الميدان الذي هو السور الفاصل بين الممات والحياة فهلكت هذه الأمة أوكادت، باضمحلال وحدتها وتفكك جماعتها...))[15].

ولهذا كان الشيخ العربي التبسي من أول المستجيبين لنداء الشيخ عبد الحميد بن باديس لتأسيس هيئة تجمع العلماء في الجزائر، عام 1928م حيث «وجه دعوته إلى الطلاب العائدين من جامع الزيتونة والمشرق العربي، الذين رأى فيهم مقدرة واستعدادا للعمل في سبيل الدين والوطن، «16 وقد سمي هذا الاجتماع بجمعية الرواد، وقد كان تمهيدا لتأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين سنة 1931م.

وقد اضطلع الشيخ العربي التبسي في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بمهام وأدوار جسيمة، وذلك منذ تأسيسها، إلى أن وافته المنية، وهو ثابت على عهدها.

المساهمة في تأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين

ساهم الشيخ العربي التبسي في

تأسيس الجمعية، حيث» دُعِيَ لحضور جلسات الاجتماع التأسيسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين المنعقد بنادي الترقي بالجزائر يوم الثلاثاء 05/05/1931م الموافق 17 ذي الحجة 1349هـ، ولم يرشح نفسه لعضوية المجلس الإداري للجمعية في جلستها التأسيسية لاعتبارات عديدة أهمها:

1. رغبته في إفساح الفرصة للعلماء الآخرين.

2. زهده في طلب المناصب.

3. تفويت الفرصة على الأعداء، والمتربصين بنجاح تأسيس الجمعية، «17 حيث «كان غير مَرْضِي عنه لدى الإدارة الفرنسية»[18].

العضوية في المجلس الإداري للجمعية

بعد مرور عام واحد على مساهمته في تأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، تبوأ الشيخ العربي التبسي عدة مناصب فيها، وهي على التوالي:

أ- عضوية المجلس الإداري:

((بطلب من العلماء الحاضرين في جلسات المجلس الإداري للجمعية المنعقدة يومي 18 /19 محرم 1350هـ الموافق 27 /28 سبتمبر 1932م، ترشح الشيخ العربي التبسي لعضوية المجلس الإداري، وانتخب نائبا للكاتب العام))[19].

ب- انتخابه كاتبا عاما للجمعية:

وقد كان ذلك «في الجلسات العادية للجمعية المنعقدة في 11/12رجب1355هـ الموافق 27/28 سبتمبر 1936م... وظل الشيخ يشغل منصب الكاتب العام للجمعية إلى غاية سنة 1946م»[20].

ج- انتخابه نائبا للرئيس:

وقد كان ذلك خلال اجتماع «أعضاء الجمعية في دورتهم العادية أيام 27 /28 /29 سبتمبر 1946م، حيث انتخبوا مجلسا إداريا جديدا للجمعية، نال الشيخ العربي فيه

منصب نائب الرئيس، وقد دام ذلك إلى غاية 07 /03 /1952م، وهو تاريخ رحيل الشيخ البشير الإبراهيمي – رئيس الجمعية آنذاك- إلى المشرق العربي»[21].

ومما اهتم الشيخ العربي التبسي خلال هذه الفترة، إرسال بعثات من الطلبة إلى البلاد الإسلامية من أجل طلب العلم، وقد كان» المسؤول عن إعداد قوائم الطلبة النظاميين والأحرار المقبولين في بعثات جمعية العلماء إلى البلدان العربية بعد دراسة طلباتهم المترشحين حالة بحالة»[22].

د- الرئاسة الفعلية للجمعية:

ظل الشيخ العربي يشغل نائب رئيس الجمعية إداريا، ولكنه كان الرئيس الفعلي، وذلك بعد رحيل رئيسها الشيخ البشير الإبراهيمي إلى المشرق العربي... إلى أن أوصل الجمعية إلى حل نفسها يوم 07/01/1956م كي لا تتورط مع الإدارة الاستعمارية في المفاوضات الاستسلامية[23].

ثالثا – نشاطه الصحفي

كان الشيخ العربي التبسي من الأقلام القوية الأثر، التي كانت تملأ مقالاتها الصحف والجرائد العربية التي كانت تصدر في الجزائر إبان فترة الاحتلال الفرنسي، وقد بدأ نشاطه الصحفي من سنة «1342هـ1924-م إلى سنة 1377هـ- 1957م»[24]، فكتب «في مجلة الشهاب وجرائد جمعية العلماء، سيما البصائر، داعيا إلى الإصلاح مدافعا عن الدين، شارحا لفلسفة الإسلام، مطالبا بحقوق الأمة، ومهاجما للاستعمار وأذنابه بأسلوب قوي لا يخاف في الله لومة لائم»[25].

و»لم يؤلف الشيخ العربي التبسي كتابا، لأنه أعطى نفسه للإصلاح، فوقته في ليله ونهاره عامر بما يشغله عن التأليف»[26]، فقد كان مثل أقرانه من الدعاة والمصلحين، منشغلا بإعداد الرجال عن تأليف الكتب، غير أن مقالاته المنشورة هنا وهناك كانت محل اهتمام الباحثين، فقد جمع له

الدكتور أحمد الرفاعي شرفي مجموعة من المقالات والخطب والفتاوى، نشرها في كتاب من جزئين تحت عنوان «مقالات في الدعوة إلى النهضة الإسلامية في الجزائر»، كما جمع الدكتور أحمد عيساوي أثار الشيخ العربي التبسي، ونشرها في كتاب من 573 صفحة من القطع الكبيرة تحت عنوان «منارات من شهاب البصائر»، في إشارة إلى المجلات التي كان الشيخ العربي التبسي ينشر فيها مقالاته وهي؛ المنار، الشهاب والبصائر، وقد بوَّب الدكتور أحمد عيساوي آثار الشيخ العربي التبسي وصنفها حسب جنسها الأدبي، فكان منها؛ الدراسات والأبحاث، المقالات، الخطب والدروس، الفتاوى، الاحتجاجات والردود، التقارير والبيانات، وغيرها مما خلفه الشيخ العربي التبسي من آثار مكتوبة.

رابعا – جهاده ضد المحتل الفرنسي

كان من العلماء خلال فترة احتلال فرنسا للجزائر من هادن المحتل ودخل تحت رايته على أنه قدر محتوم، بل كان يُفَسِّق ويُبَدِّع من يقوم بالمقاومة والجهاد، بدعوى أن فرنسا من قدر الله ومن حاربها فإنه يحارب قدر الله، وهم الطرقيون الذين وجدوا كل الدعم من المحتل الفرنسي من أجل تخدير الشعب، وتخذيله في جهاده ضدها، ففتحت لهم المساجد التي كانت تسيطر عليها، وكانت تدفع رواتبهم، وتعاملهم معاملة خاصة، كما كانت زوايا الدجل والشعوذة التي تشجعها فرنسا، تلعب دورا هاما في شغل الناس بالخرافات التي تلهيهم عن مقاومة المحتل الفرنسي.

كما كان من العلماء فئة أخرى، وهم أعلام الحركة الإصلاحية في الجزائر، الذين أخذوا على أنفسهم عهدا بإيقاظ الشعب من سباته، من أجل مقاومة المحتل الفرنسي، الذي كان يعمل على سلخ الجزائر من هويتها

العربية الإسلامية، وقد كان شعارهؤلاء المصلحين (الإسلام ديننا والعربية لغتنا والجزائر وطننا)، وهو الشعار الذي رفعته جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وقد كان الشيخ العربي التبسي من أبرز العلماء الداعمين للجهاد ضد المحتل الفرنسي، الساعين إلى إيقاظ همم الجزائريين، ومما يذكر في ذلك أنه خلال أحد دروسه بالمسجد سأله أحد المصلين أن يقص عليهم قصة «السبع نيام»، ويقصد بها قصة أصحاب الكهف، فاغتنم الشيخ الفرصة من أجل أن ينبه الحاضرين إلى حال الشعب الجزائري آنذاك، فقال له في لهجة ساخرة: ((أنا لا أعرف قصة السبع نيام، ولكنني أعرف قصة السبع ملايين نيام))، وكان تعداد الجزائريين آنذاك سبع ملايين.

لقد كان الإمام يعلم أنه سيعتقل، وكان يعلم أن الاعتقال أثناء الثورة معناه التعذيب حتى الموت، وكان يعلم أنه صيد ثمين بالنسبة للأعداء، وهدفا ضخما، ذلك أنه رفض كل إغراءاتهم وتهديدهم، بل وأذلهم بعزة المؤمن أكثر من مرة، وكل ذلك يزيد من حقدهم ورغبتهم في الانتقام منه وإيذائه، ومع كل ذلك صمد...[27].

ويتضح جهاد الشيخ العربي التبسي ضد المحتل الفرنسي من خلال ما يلي:

علاقته بالمجاهدين

لما اندلعت ثورة التحرير في الجزائر في 01/ 11/ 1954، كان الشيخ العربي التبسي من أبرز المشجعين لها، وقد كان على علاقة وطيدة بالمجاهدين، مشجعا لهم ماديا ومعنويا، «بالدعاء لهم في صلواته وخلواته، والدعوة للجهاد في مجالسه الخاصة ومن يثق بهم من العامة، يدعوهم للجهاد بالنفس والمال وكل القوى، وكان يجمع الأموال للثورة، وكان كثير من الناس لا يتبرعون للثورة إلا على يديه لثقتهم به، واستجابتهم لدعوته»[28].

وقد «كان الشيخ العربي شديد الاهتمام بالثورة، يتتبع سيرها، ويتصل بكثير من قادتها في الجبال والمدن، وممن كان وثيق الصلة به البطل الشهيد القائد عميروش، وكان عميروش يعد الشيخ التبسي وأعلام الإصلاح مشايخه، فأرسل عميروش من جبال القبائل رسوله إلى الشيخ العربي وهو في الجزائر العاصمة يخبره بأنباء الجهاد، ويسأله وصية يتبعها في جهاده، وكانت الأيام عصيبة والمعارك على أشدها في جبال القبائل... فلم يجد الشيخ وقتا لكتابة الوصية، وخاف التفتيش الشديد في المدن والطرق، فيعثر العدو على الرسالة، فسلم لرسول القائد عميروش مصحفا صغيرا، فقال له: بلغه سلامي ودعواتي، وابتهاجي العظيم بجهادهم وانتصارهم، وقل له: هذا المصحف الشريف هو وصيتي له»[29].

ومن شدة حبه وشغفه وتأييده للثورة الجزائرية كان يقول: ((لو كنت في صحتي وشبابي ما زدت يوما واحدا في المدينة، أُسرع إلى الجبل، فأحمل السلاح فأقاتل مع المجاهدين))[30].

مواقفه الصلبة ضد المحتل الفرنسي

عرف الشيخ العربي بحدته وشدة مواقفه تجاه المستعمر الفرنسي، «فهو لا يعرف في سبيل التمسك بالحق أي مهادنة أو مساومة أو محاباة، وأفتى المجاهد (لزهر شريط) – وهو أحد قادة ثورة التحرير بمنطقة تبسة – بوجوب مقاتلة المستعمرين قبل اندلاع الثورة، الأمر الذي دفع المجاهد الشهيد (لزهر شريط) إلى نصب كمين لقائد فرقة الدرك بالشريعة عند تنقله يوم 17 /10 /1954 قبل اندلاع الثورة بأيام قليلة، وقتله مع ستة من الدركيين الفرنسيين الذين حُملوا بجراحهم البليغة إلى مستشفى تبسة»[31].

«واستمر الشيخ في نهجه الثوري المعادى للاستعمار يخطب في المجامع العامة والمجالس الخاصة، وفي

الاحتفالات والمناسبات الدينية والاجتماعية. . وتحت عنوان «هنا يموت قاسي» رد الشيخ على المخذلين والمثبطين الذين نصحوه بوجوب التريث والتعقل وعدم التسرع والانتظار عما تسفر عنه الجولة بين الثوار وفرنسا، مصدرا فتواه سنة 1956م القاضية بوجوب الجهاد في سبيل الله ومقاتلة الفرنسيين المعتدين[32].

ومما يذكر من مواقفه الصلبة تجاه المستعمر الفرنسي «ما حدث له مع الدرك الفرنسي بمدينة البويرة سنة 1955م... حيث أوقفوا السيارة التي كان يمتطيها هو وصحبه، وطلبوا من ركابها تقديم أوراق التعريف، فأخذوها وذهبوا بها إلى إدارتهم ولم يعودوا بها في الحال... فقال الشيخ لأحدهم: قل لأصحابك يعيدوا أوراقنا فنحن في سفر، وليس معنا وقت نضيعه هنا... فجاء الضابط يحمل الأوراق يقرؤها ويتعرف على أصحابها، وهم الشيخ العربي التبسي من تبسة، والشيخ عبد اللطيف سلطاني من القنطرة، والشيخ محمد الصالح بن عتيق من ميلة، فظهر عليه شيء من التعجب لاجتماع شخصيات من جهات مختلفة، فوجه سؤالا في غطرسة وكبرياء: من أين أنتم وإل أين تتجهون؟ فأجاب الشيخ العربي: جئنا من العاصمة ومتوجهون إلى شرق البلاد. فقال الضابط: ما أتى بكم إلى الجزائر وأنتم من الشرق؟ فأجابه الشيخ على الفور: ليس من العجب أن نأتي إلى الجزائر وهي بلادنا، ولكن العجب أن يأتي إليها قوم ليسو منا. فطأطأ الضابط رأسه وأشار في عنف إلى السائق بالمسير»[33].

كما أن موقف الشيخ العربي التبسي من الهجرة خارج الجزائر خلال ثورة التحرير كان واضحا، فقد قال لجلسائه خلال شهر يناير سنة 1957م... انقلوا عني وبلغوا كل من لقيتم ممن تعرفون أن كل هجرة من الوطن إلى خارجه تعتبر مروقا من الدين، وخيانة للوطن، ما لم تكن

في مهمة كلفت بها جبهة التحرير، وكل من خالف يعتبر من مشمولات الآية الكريمة التي جاء فيها: ﴿يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[34] [35].

خامسا – استشهاده

1. موقف المحتل الفرنسي من الشيخ العربي التبسي

كان الحكام الفرنسيون المستعمرون في الجزائر يعرفون عداوة أعلام الإصلاح لدولتهم الظالمة التي تستذل الجزائر... وتحارب دينها ولغتها العربية، وتشدد الخناق على المصلحين... تحاربهم بشدة وتنزل عليهم أنواع الظلم، وتعمل جاهدة للقضاء على نهضتهم، وكانت تعلم شدة حب جمهور الأمة الجزائرية لأعلام الإصلاح... وكانت شديدة الخوف منهم، يحسبون لهم ألف حساب... وكان الشيخ العربي التبسي أكثر ثورة على الاستعمار، وأقوى لهجة في الهجوم على مظالمه، فاعتقلته مرارا، [36] ففي «سنة 1943 ألقي عليه القبض وسيق إلى السجن حيث قضى حوالي ستة أشهر بين تازولت وقسنطينة... وفي سنة 1945 ألقي عليه القبض مرة ثانية حيث فرضت عليه الإقامة الجبرية ونقل إلى عدة أماكن منها سجن المدية والمشرية»[37].

1. حادثة اختطافه

مع تصاعد وتيرة ثورة التحرير في جهادها ضد المستعمر الفرنسي، تصاعدت وتيرة رد هذا الأخير على الثورة، محاولا إخمادها بكل الوسائل، ومن ذلك اغتيال رموز الأمة من علماء ومصلحين، «من أمثال الأمين العمودي، وأحمد رضا حوحو، وأحمد بوشمال، وغيرهم ممن اغتالتهم الأيادي الاستعمارية في ظروف غامضة»[38].

ورغم كل هذه الظروف رفض الشيخ العربي نصيحة أصدقائه

والمقربين له ممن يحبونه بالرحيل خارج البلاد، قائلا: ((لئن أقطع إربا إربا في ساحة الجهاد، خير لي من أن أموت على سرير من ذهب في أرض الفرار... لو فررنا نحن العلماء من ساحة المعركة من سيبقى فيها؟ ماذا نقول لله ولرسوله ولصحابته عن فرارنا من ملاقاة العدو؟. أين نرفع رؤوسنا أمام العالم إذا فر علماؤنا؟ ماذا تقول الأجيال اللاحقة عنا، الفارون يوم الزحف؟))[39].

وفي الرابع من شهر رمضان سنة 1376هـ الموافق 04/04/1957م، في الساعة الحادية عشر ليلا، داهمت قوة خاصة من الجيش الفرنسي دار الشيخ العربي التبسي الكائنة بحي بلكور بالجزائر العاصمة، واقتادوه في لباس النوم حافي القدمين إلى حيث لا يعلم أحد، [40] ولم يُر منذ ذاك اليوم، وفي اليوم الموالي ذهب ابنه الأكبر محمد الأمين إلى الحاكم الفرنسي (روبرت لاكوست) يسأله عن أبيه واختفائه، فأنكر أن تكون له علاقة بعملية اختطافه واختفائه، وقال له: لقد هربه الثوار إلى تونس أو إلى مصر وأتيتني للتبرير؟ لا علم لي به، بل أنت أخبرني أين اختفى وذهب... ولما قابل محمد الأمين الرئيس الفرنسي (ديغول) بباريس، الذي أحسن استقباله وقال له بالحرف الواحد: لا علم لي بما يدور في الجزائر»[41].

استشهاده

اختطف الشيخ العربي التبسي من طرف المستعمر الفرنسي، واستشهد رحمه الله ولا يعلم له قبر إلى اليوم، وتضاربت الأقوال في طريقة استشهاده، غير أنه من المعلوم خلال فترة الاستعمار، أن كل من يتم اختطافه يمر على عنبر التعذيب أولا، لتؤخذ منه اعترافات أو معلومات عن المجاهدين، أو يلين جانبه للاستعمار فيستخدم لمقاومة الثورة، فإذا استنفذت كل جهود التعذيب قتل ودفن حيث لا يعلم أحد.

ولعل الشيخ العربي التبسي لم تشذ حالة اختطافه عن هذه القاعدة، إذ «يروي الرائد أحمد الزمولي وهو أحد مجاهدي منطقة تبسة، أن صديقين له في الجيش الجزائري بعد الاستقلال، كانا ممن جُند إجباريا في صفوف الجيش الفرنسي، ثم هربا منه بعد أن أُشركا في حادثة اختطاف الشيخ العربي التبسي، وأنهما حضرا أحداث تعذيب الشيخ العربي التبسي، وطريقة استشهاده، فبعد أيام من التعذيب، جاء يوم الشهادة، حيث أعدت للشيخ قِدر كبيرة مليئة بزيت السيارات مخلوط بالإسفلت الأسود، وأوقدت النيران من تحتها إلى درجة الغليان، والجنود يقومون بتعذيبه دونما رحمة، وهو صابر محتسب. . ثم طلب منهم القائد الفرنسي الدموي (لاقايارد) حمل الشيخ العربي، وكان عاري الجسد فحمله أربعة من الجنود، وأوثقوا يديه ورجليه ثم رفعوه فوق القِدر المتأججة، وطلبوا منه الاعتراف وقبول التفاوض وتهدئة الثوار والشعب، والشيخ يردد بهدوء كلمة الشهادة، ثم وُضع من قدميه في القدر فأغمي عليه، وكانت آخر كلمة تلفظ بها رحمه الله (لا إله إلا الله محمد رسول الله) ثم أنزل شيئا فشيئا إلى أن أدخل بكامله فيها فاحترق وتبخر وتلاشى..»[42].

فرحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جنانه.

الهوامش:

(1) - أنظر أحمد عيساوي، مدينة تبسة وأعلامها، 208-207.

(2) - أنظر محمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 22-21.

(3)- الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 53.

(4) - أنظر محمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 24.

(5) - أنظر المصدر نفسه، 2، 25.

(6) - المصدر نفسه، 2، 27.

(7)- المصدرنفسه، 2، 28.

(8) - المصدرنفسه، 2، 29.

(9)- أنظر أحمد عيساوي، مدينة تبسة و أعلامها، 199-198.

(10)- أنظرمحمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 31-30.

(11)- أنظر الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 54- 55.

(12)-أنظر أحمد عيساوي، مدينة تبسة و أعلامها، 201.

(13) - أنظرمحمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 49-48.

(14)- أنظر الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 56.

(15) - الشيخ العربي التسي، مقالات في الدعوة إلى النهضة الإسلامية في الجزائر، جمع وعليق أحمد الرفاعي شرفي، قسنطينة، دار ابعث، ط1، 1402هـ/1981م، جزءان(2)، 1، 52.

(16)- أحمد عيساوي، مدينة تبسة و أعلامها، 205.

(17) - الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 60.

(18))- محمد حاج عيسى، الشيخ العربي التبسي وأصول دعوته الإصلاحية السلفية، د ن، ط1، 1430هـ/2009م، 64صفحة، 24.

(19)- أنظر أحمد عيساوي، مدينة تبسة و أعلامها، 209-208.

(20 - أنظر المصدرنفسه، 210-209.

(21)- أنظر المصدرنفسه، 211.

(22) - بشيركاشة الفرحي، إمام المجاهدين الشهيد الشيخ العربي التبسي، الجزائر، دار لآفاق، 2004، 120صفحة، 28.

(23)- أنظر الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 62 - 63.

(24) - أنظر المصدرنفسه، 20.

(25) - محمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 53.

(26)- المصدرنفسه، 2، 55.

(27)- الشيخ العربي التبسي، مقالات في الدعوة إلى النهضة الإسلامية في الجزائر، 2،

12.

(28)- أنظر محمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 68.

(29)- أنظر المصدر نفسه، 2، 68.

(30) - المصدر نفسه، 2، 69.

(31) - أنظر الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 65.

(32) - أحمد عيساوي، مدينة تبسة و أعلامها، 215.

(33)- أنظر محمد حاج عيسى، الشيخ العربي التبسي وأصول دعوته الإصلاحية السلفية، 45-44.

(34) - سورة الأنفال، الآية 16.

(35)- أنظر الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 66.

(36) - أنظر محمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 45.

(37) - أنظر بشير كاشة الفرحي، إمام المجاهدين الشهيد الشيخ العربي التبسي، 12.

(38)- أنظر أحمد عيساوي، مدينة تبسة و أعلامها، 221.

(39) - الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 66.

(40) - أنظر محمد علي دبوز، أعلام الإصلاح في الجزائر، 2، 72.

(41) - أنظر الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي، منارات من شهاب البصائر، 71 - 72.

(42) - أنظر أحمد عيساوي، مدينة تبسة وأعلامها، 224 - 225.

مناهضة العنف الأسري

دراسة تطبيقية على مساهمة الشؤون الدينية والأوقاف

بقلم : وهيبة بوداموس
رئيسة مكتب تنظيم أعمال لجنة الفتوى

تضطلع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بعدة مهام في المجالين الديني والاجتماعي ومن بين هذه المهام النبيلة توعية وتحسيس المجتمع بمناهضة العنف ضد المرأة، وسوف أتناول من خلال هذه الدراسة مساهمة وزارة الشؤون الدينية في هذا الموضوع.

تعريف العنف الأسري وأنواعه:

أ - ما هو العنف:

العنف هو استخدام القوة المادية أو المعنوية لإلحاق الأذى بآخر استخداماً غير مشروعٍ.

ب - العنف الأسري:

هو أحد أنواع العنف وأهمها وأخطرها، وقد حظي هذا النوع من العنف بالإهتمام والدراسة كون الأسرة هي ركيزة المجتمع، وأهم بنية فيه، والعنف الأسري هو نمط من أنماط السلوك العدواني والذي يُظهر فيه القوي سلطته وقوته على الضعيف لتسخيره في تحقيق أهدافه وأغراضه الخاصة مستخدماً بذلك كل وسائل العنف، سواء كان جسدياً أو لفظياً أو معنويا،

وليس بالضرورة أن يكون الممارس للعنف هو أحد الأبوين، وإنما الأقوى في الأسرة، ولا نستغرب أن يكون الممارَس ضده العنف هو أحد الوالدين إذا وصل لمرحلة العجز وكبر السن.

وعلى ذلك فإن العنف الأسري هو أحد أنواع الاعتداء اللفظي أو الجسدي أو الجنسي والصادر من قبل الأقوى في الأسرة ضد فرد أو أفراد آخرين وهم يمثلون الفئة الأضعف، مما يترتب عليه أضرار بدنية أو نفسية أو اجتماعية، فقد يشمل –العنف الأسري- عنف الزوج تجاه زوجته، والزوجة تجاه زوجها والوالدين تجاه الأولاد والعكس...

ضحايا العنف:

هم الأفراد الأضعف في الأسرة ممن لا يستطيعون أن يصدوا عن أنفسهم الأذى الواقع عليهم من قبل من هم الأقوى بين أفراد الأسرة، إذن ضحايا العنف هم الذين يقع عليهم ضررٌ أياً كان نوعُه، نتيجة تعرضهم للعنف على يد أحد أفراد أسرهم.

الوقاية من العنف:

كلمة وقاية جاءت من الأصل اللغوي «وقي»، وهي بمعنى حمي، فالوقاية إذن هي الحماية، والحماية تعني أن هناك ما يخشى عليه، فلا بدّ أن تؤخذ التدابير قبل أن يُلحق الضرر به، ومعنى هذا أن هناك خطرا محدِق بهذا المراد حمايته، بمعنى آخر الصيانة من الأذى والحماية منه، هذا من الناحية اللغوية، أما في مجال الجريمة والعنف مهما كان نوعه، فالوقاية تعني اقتلاع جذور الجريمة ومنعَ أسبابها من خلال التخفيف من آثار العوامل التي تنشأ الجريمة في ظلها.

ولذلك تسعى الدولة الجزائرية لتعزيز الأسرة من الناحية القانونية والاقتصادية والاجتماعية،..وفي ظل التحولات السريعة التي ظهرت خلالها مشاكل مستعصية وانطلاقا مما دعانا إليه ديننا الحنيف أصالة واستجابة لدعوة الأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، وكذا تطبيقا لخطة عمل الاتحاد الإفريقي الداعية الدول الأعضاء للقيام بحملات تحسيسية وتوعوية في هذا المجال،

فإنه لا بد من تعزيز العمل المشترك، وتظافر الجهود بوضع برامج ومخططات تسهّل العمل من أجل النهوض بالأسرة التي هي نواة المجتمع الأساسية.

لذلك ساهمت القطاعات الأعضاء -في اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة- بمخططات تتناسب وخصوصية كل قطاع، ولأن قطاع الشؤون الدينية والأوقاف من أهم النشاطات التي يقوم بها في هذا المجال وأقصد مجال العنف، هي الأنشطة التحسيسية والتوعوية، بتنظيم ملتقيات، وندوات، وأيام دراسية تتناول هذه الظاهرة بكل أبعادها، عبر التراب الوطني، وتساهم المرشدة الدينية بشكل واضح وبارز للعيان في توعية وتحسيس المجتمع النسوي بخطورة الحال التي آلت إليها الأسرة الجزائرية في السنوات الأخيرة واستفحال شبح العنف بين أفراد الأسرة.

وقد تم إطلاق حملات وطنية تحسيسية وتوعوية تمثلتها اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ المخطط الوطني للاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة -وقطاع الشؤون الدينية والأوقاف عضو فيها- في السنوات السابقة وكانت كما يلي:

من 25 نوفمبر إلى غاية 10 ديسمبر 2011 من 25 نوفمبر إلى بداية شهر ديسمبر 2012

من 18نوفمبر إلى غاية بداية شهر ديسمبر 2013

وقد شارك في هذه الحملات القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية والمجتمع المدني الذين ساهموا في مسار إعداد الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، وكانت مشاركة قطاعنا ككل مرة جدّ فعّالة من خلال إسهاماته المختلفة التي سأتناولها في محورين اثنين، يتمثل الأول في التوعية والتحسيس عبر مختلف الفضاءات (المساجد والمؤسسات التابعة للقطاع،

والفضاءات الإعلامية المتاحة)؛ ويتمثل الثاني في دراسة مسحية لمجلة رسالة المسجد.

المحور الأول: التوعية والتحسيس عبر مختلف الفضاءات.

- خطبة جمعة نموذجية في مجال محاربة العنف ضد المرأة ونشرها على الموقع الإلكتروني الخاص بقطاعنا،

- مراسلة المديريات الولائية لتناول هذا الموضوع في خطبة الجمعة المصادفة لليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، وهذه الخطبة يسمعها اكثر من 20 مليون مصل..

- تنظيم ملتقيات وطنية ومحلية تتمحور حول ظاهرة العنف بصفة عامة والعنف ضد المرأة بصفة خاصة، في الهياكل والمؤسسات التابعة للقطاع

- دون أن ننسى دور المرشدات الدينيات والأئمة في تكثيف الجهود للقيام بحملات توعوية وتحسيسية خلال هذه الفترات لفائدة الأسر بتنظيم دورات تدريبية في مجال التأهيل الأسري حتى تتقلص ولما لا تختفي هذه الظاهرة الغريبة عن مجتمعنا العربي والإسلامي.

ونظرا للدور الفعال الذي يقوم به قطاع الشؤون الدينية والأوقاف في مجال التوعية والتحسيس في مختلف المواضيع، نجد عددا من القطاعات تدعو قطاعنا للمشاركة في حملاتها التحسيسية والتوعوية، ومن ذلك الحملة التحسيسية على مستوى وسائل الإعلام السمعي والبصري التي نظمتها اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة ، وقد كان لقطاع الشؤون الدينية والأوقاف دورا بارزا وفعالا ومعولا عليه، حيث انطلقت الحملة من 16 نوفمبر إلى غاية بداية شهر ديسمبر 2014 الأمر الذي حمل مديرة المركز الوطني للدراسات والإعلام والتوثيق..للعائلة والمرأة والطفولة على التنويه في الصفحة الرسمية "فايس

بوك" بجهود قطاعنا التي قام بها عن طريق السيدات المرشدات الدينيات والسادة الأئمة وغيرهم من إطارات القطاع.

وفيما يلي مساهمة قطاع الشؤون الدينية في الحملة التحسيسية على مستوى الإعلام الوطني السمعي والبصري المبين في الجدول أدناه، والذي أطره نخبة من الأئمة والمرشدات الدينيات والأساتذة الجامعيين، وهو غيض من فيض النشاطات المثيلة التي يقوم بها قطاعنا في كل سنة.

اليوم	عنوان الحصة	المؤسسة الإعلامية
16 نوفمبر 2014	العايلة	مؤسسة الإذاعة الوطنية El-bahja
	Bonjour d'algerie	مؤسسة التلفزة الوطنية Canal Algerie
18نوفمبر2014	أخبار الظهيرة	مؤسسة التلفزة الوطنية A3
	خالق الناس بخلق حسن	مؤسسة الإذاعة الوطنية Radio coran
19نوفمبر 2014	Tizi Bouassa	مؤسسة الإذاعة الوطنية Ch2
20 نوفمبر2014	«سيدتي»	مؤسسة التلفزة الوطنية A3
25نوفمبر2014	Emission "Pour la famille"	مؤسسة التلفزة الوطنية A3
	Visa elmostakbel	مؤسسة الإذاعة الوطنية Jil fm

المحور الثاني: دراسة مسحية لمجلة رسالة المسجد.

قمت بإعداد دراسة مسحية لمجلة رسالة المسجد للوقوف على أي مدى ساهمت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في معالجة عدة قضايا من خلال تناولها لموضوعات متعلقة بالمرأة على وجه الخصوص والأسرة بصفة عامة، والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بمناهضة العنف بكل أشكاله وعلى عدة مستويات (المرأة، الطفولة، الأسرة،.. المجتمع..). ولأن الوقت كان ضيّقا لإعداد هذا البحث فقد اكتفيت بمطالعة 39 عددا من أعداد رسالة المسجد فخلصت إلى ما يأتي:

سنة 2008: من بين ستة 06 أعداد يوجد أربعة أعداد تناولت مختلف الموضوعات وأذكر على سبيل المثال لا الحصر: مهارات تعديل سلوك الطفل، المصالحة والعفو، المخدرات وآثارها السلبية على الجسم، مجالات إسهام المرأة في العلوم والتربية،..

سنة 2009: من بين خمسة 05 أعداد يوجد عددان 02 تناولا موضوعات تتعلق بـ: تعليم المرأة وإسهاماتها الفكرية، المرأة في القرآن ودروس في التربية، آثار العلم في حياة المرأة...

سنة 2010: من بين ستة 06 أعداد يوجد ثلاثة 03 أعداد تناولت نعمة الأمن ووجوب الحفاظ عليه، ونظام الأسرة في الإسلام وأثره في بناء المجتمع الراشد، منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية، تأملات حول المرأة، أثر القرآن في تحقيق الوسطية ودفع الغلو...

سنة 2011: من بين ثلاثة 03 أعداد يوجد عددان 02 تناولا موضوعات مختلفة منها: عناية الإسلام الراشدة بالطفولة، معايير التمايز في الميراث بين الذكر والأنثى، تكوين المرأة ومرافقتُها أساس التنمية، أخلاقية الجندر، هل ضرب المرأة حق لزوجها (خطبة جمعة تناولت معالجة الفهم الخاطئ لمصطلح

الضرب في القرآن الكريم).

سنة 2014: تناول العدد الثالث لهذه السنة موضوع المرأة من حيث مكانتها والأسرة في التشريع الإسلامي وهل واجهت المرأة المسلمة عبر التاريخ الإسلامي قضايا ومشكلات مثلما واجهتها المرأة الغربية والتي أدت إلى ثورتها؟ كما تناول هذا العدد موضوع الحبس على بعض الأولاد دون بعض في ضوء الاجتهاد القضائي لغرفة الأحوال الشخصية بالمحكمة العليا وأحكام الفقه الإسلامي، وكيف بين اراء الفقهاء والمذاهب الأربعة في هذه المسألة وما يتعلق بها كالوقف على الذكور دون الإناث.

سنة 2015: من بين ستة 06 أعداد يوجد ثلاثة 03 أعداد تناولت عدة مواضيع في دعم وترقية المرأة ونبذ العنف بطريق مباشر او غير مباشر.

فعلى سبيل المثال نجد في العدد الثاني موضوعا في غاية الأهمية وهو الموسوم ((بالدور الاجتماعي والحضاري للمرأة عند مالك بن نبي)) حيث وقف مالك بن نبي عند قضية المرأة التي تعرضت لكثير من التشويه خصوصا مع اتساع دائرة التأثير بالنموذج الحضاري الغربي وموقع المرأة الأوربية فيه، ويدعو إلى أن توضع المرأة المسلمة في إطارها الحضاري الإسلامي الطبيعي وفي إطار الخصوصيات الحضارية والثقافية للأمة. كما تناول ذات العدد قراءة في حديث: ((النساء ناقصات دين وعقل)) وكيف فهمه بعض الشرّاح فهما سيئا وأنهم استنطقوا المعاني التي استخلصوها منه، ولم ينطق بها رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام، وإلا فهل يَعقل عاقل.. وهل يجوز في أي منطق، أن يعهد الإسلام تكوين الإنسان، وتسيير أسرة بأكملها والتعامل مع العقول، وصياغة مستقبل الأمة إلى ناقصات عقل ودين؟ بماذا أسلمت المرأة إن لم يكن لها عقل؟ ...

أما العدد الرابع فقد تناول موضوع مساهمة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في معالجة التطرف والإرهاب وتجفيف منابعه، والدور الفعال التي قامت به المرشدة الدينية في هذا المجال على مستوى الأسر والعائلات، وجمعيات الأحياء، في المناسبات العائلية، والأعياد الوطنية والدينية، في المساجد والمدارس القرآنية وأقسام الدراسة ومحو الأمية..كما أدركت دائرتنا الوزارية أن الجانب الاقتصادي والاجتماعي يشكل منبعا من منابع التطرف والإرهاب، فشاركت في العمل على تجفيف هذا النوع من المنابع بتقديم الخدمات والإعانات للمعوزين والفقراء، بحسن توظيف شعيرة الزكاة والأوقاف، وللمرأة فيهما حظ وافر.

وقد أصدرت أيضا الوزارة المرسوم التنفيذي رقم 411/08 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالقطاع، حيث يتم إخضاع جميع الرتب للتكوين قبل التوظيف (منها المرشدة الدينية)، لضمان تحقيق مقاصد التكوين، وفق ملمح التخرّج الذي يركز على فهم مقاصد الإسلام الحنيف فهما صحيحا وتبليغا سليما يرفض التطرف والعنف.

كما تناولت المجلة في عددها الخامس موضوع كيفية تتبع المسار العلمي والمهني لخريجي مؤسسات التعليم القرآني في الجزائر، وما هو ملمح الطالب المتخرج من هذه المؤسسات (من النقاط التي تدخل في هذا الملمح:.. الحرص على تثبيت صفة التسامح والتفتح بين الناس، وينفر من التعصب والتطرف والعنف والغلو، والعمل على توثيق الصلة بين مختلف الفئات الاجتماعية عن طريق تقوية التعاون والتضامن والتراحم بينها، ويسهم في صيانة المجتمع من الانحرافات وحمايته من مختلف الآفات الاجتماعية بواسطة الوعي الديني الصحيح).

وباعتبار وزارة الشؤون الدينية والأقاف أكبر مستقطب لخريجي العلوم الإسلامية،

فقد وضعت مسارا تكوينيا لهم بعد التحاقهم بمناصب شغلهم من أجل رفع كفاءتهم المهنية، تجديد معارفهم وتحيينها، ومواكبة التغيرات السريعة. فالمرشدات

الدينيات، والأئمة على اختلاف مراتبهم ووكلاء الأوقاف يخضعون لتكوين مدته ثلاثة 3 أشهر بالمدرسة الوطنية لتكوين المتخصصين.

سنة 2016: من بين ستة (06) أعداد تناولت ثلاثة (03)منها ثلاثة عناوين مهمة وتستحق وهي:

- الخلع
- خطبة جمعة حول العنف الأسري

توصيات الملتقى حول العنف الأسري

سنة 2017: من بين ستة (06) أعداد تناولت خمسة (05) منها مواضيع مختلفة وهي:

- إدارة أموال الطفل في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري
- جريمة الإجهاض
- ولاية تزويج الصغار بين الشريعة والقانون
- دور منظومة التكوين في تعزيز الوسطية (دور المرأة)
- خطبة جمعة حول الأسرة.

وفي الأخيرومما يمكن استنتاجه من هذا البحث ما يأتي:

1 - أن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف جعلت صلب اهتمامها معالجة المواضيع المتصلة بالمرأة من حيث ترقيتها وحمايتها وتمكينها في إطار الحضاري الإسلامي الطبيعي وفي إطار الخصوصيات الحضارية والثقافية للأمة.

2 - أن دائرتنا الوزارية تنسق مع العديد من القطاعات الوزارية لمعالجة موضوع العنف ضد المرأة.

3 - أن دائرتنا الوزارية في معالجتها لهذه الموضوعات تستنفر كل طاقاتها وهياكلها ومؤسساتها.

4 - نلاحظ أيضا أن من بين 39 عددا من مجلة رسالة المسجد تناول 23 عددا منها هذه الموضوعات -بالدراسة والمعالجة- أي مايعادل 74.2 % من مجموع الأعداد.

الأخوة في الله

بقلم: أ. عز الدين بوغلم
مكلف بالدراسات والتلخيص

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

لا يوجد دين ولا نظام أولى عناية بالاجتماع وخطورة التمزق مثل الإسلام، لذا أوجب على معتنقيه الوحدة والترابط، وحرم عليهم الفرقة والاختلاف، ليكونوا يدا واحدة ولسانا واحدا، وأوصاهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، حتى لا يكون هناك سبيل للنزاع والاختلاف، وحتى يظل الاجتماع قائما والصفوف سليمة، وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[1]، ويقول أيضا: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[2].

فاتحاد الأمة فريضة شرعية، فرضها ديننا الحنيف، وضرورة واقعية يفرضها الواقع الذي نعيشه، ولا سيما وقد تكتلت فيه القوى المعادية، وأصبح الإسلام الهدف الأساس لها.

فباتحاد المسلمين وائتلاف قلوبهم يصلح دينهم، وتستقيم دنياهم،

ويحصل لهم من المنافع ما لا يمكن عدها، كما أن بالافتراق والتعادي والتباغض، يختل نظامهم، وتنقطع روابطهم، ويصبحون مهددين في وجودهم وكيانهم وسيادتهم، ولا شك أن أعظم شيء يحقق هذا الاجتماع، وأعظم شيء يحقق هذا الائتلاف هو الأخوة الإسلامية.

فالأخوة إذن مبدأ هام في القيم الإسلامية، وبها حدد المولى عز وجل علاقة المؤمنين في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[3]، فالأخوة في الله هي روح الإيمان الحي، ولباب المشاعر الرقيقة التي يكنها المسلم لإخوانه، حتى إنه ليحيا بهم، ويحيا لهم، وهي أدوم وأبقى حتى من الأخوة في النسب، لأن الأخوة في النسب تنقطع باختلاف الدين والعقيدة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾[4]، ولكن أخوة الدين دائمة في الدنيا والآخرة، لأن كل واحد من المؤمنين يتوخى مذهب أخيه ويقصده، فلا يفارقه اعتقادا وعملا وسلوكا.

والمؤاخاة كانت الركيزة الأولى في بناء المجتمع المسلم في المدينة المنورة يوم وفد المهاجرون من مكة واستقبلهم الأنصار، إذ رأى النبي صلى الله عليه وسلم مجتمع المدينة ممزقا بسبب المشاكل التي كانت بين الأوس والخزرج من جهة، وبسبب حاجة وفقر معظم المهاجرين من جهة أخرى، فطبق النبي صلى الله عليه وسلم مبدأ المؤاخاة، بحيث يشعر كل مسلم أنه مكفول كفالة تامة في المجتمع الإسلامي، ويشعر أيضا أن الحياة ليست له وحده، وأنها لا تصلح به وحده، وأن هناك أناسا مثله، إن ذكر حقه عليهم ومصلحته عندهم، ذكر حقوقهم عليه ومصالحهم عنده.

ويقوم مبدأ المؤاخاة الذي طبقه الرسول ﷺ على أساس أن المسلمين جميعا إخوة، يعطي الواحد منهم المعدم، ويعين القوي منهم الضعيف ويرحم الصحيح المريض.

هذا وحتى ينتظم عقد الأخوة وحتى تكون الأخوة مقبولة عند الله فثمة شروط أساسية، على المسلمين أن ينتهجوا سبيلها ويأخذوا بأحسنها، ومن ذلك:

- **أولا:** أن تكون الأخوة خالصة لله عز وجل، أي أن يُحبّ المسلم أخاه المسلم لله عز وجل، لا يحبه لغرض من الدنيا، فإن كانت المحبة لله بقيت وأثمرت الخيرات، وإن كانت لغرض من أغراض الدنيا زالت وانقطعت، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال:**((أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فلما أتى عليه، قَالَ: أَيْنَ تريد؟ قال: أريد أَخًا لِي في هذه القرية، قَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غير أني أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ: بأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ))** [5]، وعن أنس عن النبي ﷺ قال: **((ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وأَنْ يُحَبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وأَنْ يَكْره أن يعود في الْكُفْرِ بَعْدَ أن أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كما يكره أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ))** [6].

- **ثانيا:** أن تكون الأخوة في الله مقرونة بالإيمان والتقوى، ففي البخاري (660) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: **((سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، وفيه: وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ))** [7]، أي أن اجتماعهما على عمل طاعة تحابا وتآلفا عليها، وافترقا على ذلك، لينفرد كل واحد منهما بعمل صالح.

-ثالثا: أن تكون الأخوة ملتزمة بمنهج الإسلام:

- فالمؤمنون لا يتناجشون، والتناجش أن يمدح العبد سلعة لينفقها ويروجها، أو يزيد في ثمنها ولا يريد شراءها، بل يريد بذلك ترغيب السوام فيها ليزيدوا في ثمنها، وهذا الصنيع خديعة، وليست الخديعة من أخلاق أهل الشريعة، ففي الحديث **((وَلَا تَنَاجَشُوا)**) .

- ولا يتحاسدون، والتحاسد أن يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه وتكون له دونه، فنهاه الإسلام أن يفعل هذا وليسأل الله من فضله، قال ﷺ: **((وَلَا تَحَاسَدُوا))** .

- ولا يتعاطون أسباب التباغض، ففي الحديث ((وَلَا تَبَاغَضُوا)) [8] ، ومعناه لا يبغض بعضكم بعضا ولا يبَغِّض بعضكم بعضا إلى بعض، فالتباغض مفسدة للدين وحالقة له، لذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإفشاء السلام لما فيه من رفع التباغض وتوريث الود، قال ﷺ: **((أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ))**[9] ، ولقد أحسن القائل:

قد يمكث الناس دهرا ليس بينهم
ود فيزرعه التسليم واللطف

- ولا يتعاطون أسباب التدابر، ففي الحديث **((وَلَا تَدَابَرُوا))** [10] ، والتدابر: التقاطع والإعراض وترك الكلام والسلام، وهذا يؤدي إلى فساد ذات البين التي بها تقوم شعائر الإسلام من: صلاة وحج وزكاة وغير ذلك.

- ولا يتحسسون ولا يتجسسون، ومعناه لا يبحثون عن عيوب الناس ولا يتتبعون أخبارهم، ففي الحديث ((وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا))[11].

- ولا يخطب أحدهم على خطبة أخيه، ولا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، لأنه يعلم أن هذه التصرفات تفسد الأخوّة الإيمانيّة،

وتشيع العداوة والبغضاء والشحناء، بل قد تفضي إلى التقاتل، قال ﷺ: **((لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، إِلَّا بِإِذْنِهِ))** [12].

- ولا يظلم أحدهم أخاه، ولا يخذله، ولا يترك نصرته إذا احتاج إلى ذلك، ولا يترك معونته في الحق، ولا يستصغره ويذله ويتكبر عليه، ولا يسلمه لعدوه، **«الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ»** البخاري (2442).

- ولا يذكر أحدهم أخاه المسلم بما يكره في غيبته، وإن فعل أحسن إليه واستغفر له قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾، وقد سأل النبي ﷺ بعض أصحابه فقال: **((أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ»؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ))** [13].

-رابعا: أن تكون الأخوة قائمة على النصح لله ولعباده، بعيدة عن التشهير والتعيير، قال ﷺ: ((إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ". قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "لِلَّهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ، وَأَئِمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَامَّتِهِمْ، أَوْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ)) [14]، فالأصل في النصح أن يكون سرّا، قال الإمامُ الشافعي "مَن وَعَظ أخاه سِرّا، فقد نصَحَه وزانه، ومن وَعَظه علانية، فقد فضَحَه وشانه".

إذا توافرت في الأخوة هذه الشروط غيرها، ترتبت عليها ثمرات لا يعلم نفعها إلا الله، التي منها:

الحصول على رضا الله عز وجل وعونه، وكذا الأمن من شدائد يوم القيامة وأهواله، فالمسلم الذي يؤاخي المسلم، ويحبه، ويعينه، ويكره مضرته، ويبادر لدفعها، بل ويشاركه

الألم إذا مسه ما يتأذى به، يدخله الله الجنة، ويقيه أهوال يوم القيامة، ويحيطه جل وعلا برحمته، قال ﷺ: **((مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ))**[15].

ومن الثمرات أيضا: منع التمزق والتفرق، وحصول الاتحاد والاجتماع، وهذا لا يتأتى إلا بالأخوة، فالأخوة هي التي تجلب التراحم، والأخوة هي التي تجلب التواد، والذي نعني به التواصل الجالب للمحبة، والأخوة هي التي تجلب التعاطف، والذي نعني به التعاون والتعاضد والتكافل والتآزر في السراء والضراء، فالأخوة إذن تعمل على جعل المجتمع متماسكا، تعمل على جعل المؤمنين يحزنون لحزن بعضهم ويفرحون لفرحهم، قال ﷺ: **((مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ (أي تساقط أوكاد) سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**[16].ومن ثمرات الأخوة أنها سبب لمغفرة الذنوب وتكفيرها، قال عليه الصلاة والسلام: "إنَّ المسلمَ إذا صافَح أخاه تحاتَّتْ خطاياهُما كما يتَحاتُّ ورَقُ الشَّجَرِ" رواه البزار بسند صحيح، وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **((إنَّ المؤمنَ إذا لَقِيَ المؤمنَ فسلَّمَ عليه، وأخَذَ بيدِه فصافَحَهُ؛ تناثَرتْ خطاياهُما كما يتَناثَرُ ورَقُ الشَّجَرِ))** [17].

ومن ثمراتها أيضا: الكرامة من الله، قال ﷺ: **((مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَكْرَمَهُ اللهُ))** [18]، وإكرام الله للعبد يشمل إكرامه له بالإيمان، والعلم النافع، والعمل الصالح، وسائر صنوف النعم.

ومن ثمرات الأخوة أيضا: منع الغرور وإزالة الفوارق الطبقية والاجتماعية، لأن المؤمن أخ للمؤمن بصرف النظرعن العمر، أو الثراء أو المستوى العلمي، أو الاجتماعي أو الوظيفي، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[19] وفي حديث أبي سعيد قال: قال ﷺ: **((لا فَضْلَ لِعَربيٍّ على عجميٍّ، ولا لِعَجَمِيٍّ على عَربيٍّ، ولا لأَحْمرَ على أسْوَدَ، ولا لأَسْودَ على أحْمرَ؛ إلا بِالتقْوى))** [20].

ومن ثمراتها أيضا: الاستظلال في ظلّ عرش الرحمن يوم لا ظل إلا ظله، فعن حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله يقول يوم القيامة: **((أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي))** [21].

قال ابن تيمية: "فقوله أين المتحابون بجلال الله، تنبيه على ما في قلوبهم من إجلال الله وتعظيمه والتحاب فيه، وبذلك يكونون حافظين لحدوده دون الذين لا يحفظون حدوده لضعف الإيمان في قلوبهم وهؤلاء الذين جاء فيهم الحديث **((حقت محبتي للمتحابين في"، "وحقت محبتي للمتجالسين في))، ((وحقت محبتي للمتزاورين في))، ((وحقت محبتي للمتابذلين في))"** [22].

الهوامش :

(1) سورة آل عمران: 103

(2) سورة الأنفال: 46

(3)سورة الحجرات: 10

(4) سورة الأنعام:94

(5) صحيح مسلم 2567

(6)صحيح مسلم 43

(7) قاله الباجي

(8) صحيح البخاري 6064

(9) صحيح مسلم 54

(10) صحيح البخاري 6064

(11) المصدر السابق

(12) مسند الإمام أحمد 6276

(13) صحيح مسلم 2589

(14) أبو داود (4944)

(15) مسند الإمام أحمد 7427

(16) صحيح مسلم 2586

(17) الْأَوْسَط للطَّبَرَانِيّ: 245 من حديث البيهقي 8601

(18) البيهقي 8601

(19) سورة الحجرات: 13

(20) المعجم الأوسط 4749

(21) صحيح مسلم 2566

(22) أمراض القلب وشفاؤها، ص:76